الجامعة اللبنانية

كلية الحقوق والعلوم السياسية والإدارية

قانون الطوارئ وأثره على النظام الحزبي والمشاركة السياسية:

الحالة المصرية من ٢٠٠٥ وحتى "ثورة" يناير ٢٠١١

رسالة لنيل دبلوم الدراسات العليا في العلاقات الدولية والدبلوماسية

إعداد

علياء وهبه

لجنة المناقشة

الدكتور حسين غربية	الأستاذ المشرف	رئيساً
الدكتور محمد بشير مواس	أستاذ مساعد	عضواً
الدكتور كميل حبيب حبيب	أستاذ	عضواً

٢٠١٦-٢٠١٧

ملخص التصميم

إن الأحزاب من أهم أدوات المشاركة السياسية وتهدف إلى الوصول إلى السلطة أو على الأقل المشاركة فيها. ولكي تقوم الأحزاب بدورها، لابد من توافر المناخ الديمقراطي المناسب. فأي دولة لديها مجموعة من القوانين التي تنظم العمل الحزبي ولكن العبرة بكيفية تطبيق هذه القوانين.

إن نشأة الأحزاب في أوروبا اختلفت عن نشأة مثيلاتها في مصر. فعلى الرغم من تألق الحضارة المصرية، إلا أن تاريخها السياسي ظل أضعف عناصرها وأشدها عتمة. فعلى مدى عقود، تمّ تأجيل حل مشكلة المشاركة السياسية مما أدّى إلى إفراغ بعض المصطلحات مثل الديمقراطية والتعددية والتحول الديمقراطي وغيرها من معناها.

إن التجربة الحزبية المصرية مرت بعدة مراحل وفي كل مرحلة لم يتم الأخذ بعين الاعتبار خصوصية المجتمع المصري. ففي مرحلة ما، ناضلوا ضد الاستعمار ولكنهم عندما انتقلوا من مرحلة الهدم إلى مرحلة البناء، كانت النتيجة مخيبة للآمال رغم أن القيادة تسلمتها عناصر من الجيش أي أن الأزمة لم تكن في الأرستقراطية أو الاستعمارية كما كان شائعاً. وعند العودة إلى التعددية الحزبية، كانت النتيجة أيضاً مخيبة للآمال، فتردت الأوضاع على كافة الصعد السياسية والاقتصادية والاجتماعية.

اما في مرحلة لاحقة، كثرت التجاوزات قانون الطوارئ، محاكمات أستثنائية، تزوير نتائج الانتخابات، أختفاء قسري، تعذيب في السجون، إضرابات، حركات احتجاج ... كل ذلك جعل مصر تلحق "بالربيع العربي". إن "ثوار" ٢٥ يناير لم يحملوا أسلحة بل حملوا معاناتهم كما لم يوحدهم لا حزب ولا جماعة ولا جبهة وثبتوا حتى سقط حسني مبارك. ولكن العبرة ليست بسقوط النظام بل بكيفة إدارة الأمور بعد ذلك.

وما أشبه الليلة بالبارحة "فالثائر" بعد انتصاره في معركة تغيير النظام لم يتمكن من تحقيق تغيير سياسي حقيقي أو اتاحة فرص التنمية ما جعل الإحباط واليأس يسيطر على الشعب المصري بسبب عدم تحقيق إنجازات تذكر في مقابل التضحيات التي تم تقديمها.

إن الأزمة لا تطال السلطة وحدها بل تطال التكوين السياسي ككل. فما أكثر ما تغيرت الأنظمة والشعارات والأحزاب الحاكمة دون تغيير طبيعة النظام السياسي. نتيجة لذلك، أزمة المشاركة السياسية اصبحت مزمنة ويتم إعادة إنتاجها عبر الأزمنة.

المقدمة

إن اعتماد مبدأ الاقتراع العام أدى إلى نشأة الأحزاب السياسية. فانتشار الاقتراع العام يحتم تعبئة الناخبين والتعريف بالمرشحين وهذا لا يتم إلا بواسطة اللجان الانتخابية والتي تحولت تدريجياً إلى أحزاب سياسية.[١] من ناحية ثانية، تقتضي أساليب الاقتراع التقنية جهداً جماعياً، لا يمكن أن يتحقق إلا في إطار اللجان والأحزاب السياسية.[٢]

كما كان لقيام الديمقراطية الليبرالية أثر في نشأة الاحزاب السياسية ونموها. ففي أوروبا، عندما بدأت المطالبة بالفصل بين الكنيسة والدولة ظهرت العديد من الأفكار والنظريات التحررية بشقيها الاقتصادي والسياسي، أساس الأولى محورية دور الفرد ومحدودية دور الدولة في إدارة الشؤون الاقتصادية، وأساس الثانية الحرية السياسية واحترام حقوق المواطن واستمداد الحاكم لشرعيته من الشعب وليس من الله وتأكيد مفهوم الفصل بين السلطات مع الرقابة والتوازن بينهم.[٣]

إضافة إلى الثورة الصناعية التي أدّت إلى تردي أوضاع العمال من الناحيتين الاقتصادية والاجتماعية، مما نتج عنه تعاظم انخراط الطبقات العاملة في اتحادات عمالية كمنابر للدفاع عن قضاياهم والمطالبة بحقوقهم.[٤]

فضلاً عن محاولات الكنيسة إلى مواجهة الليبرالية والشيوعية من خلال التركيز على العدالة الاجتماعية والتي شكّلت لاحقاً بدايات للفكر الديمقراطي المسيحي والتي تحوّلت إلى تنظيمات حزبية.[٥]

كل هذه العوامل ساهمت في نشأة الأحزاب السياسية ولكن مع سيطرة النظم الشمولية على الحكم كوصول الفاشية إلى الحكم في إيطاليا عام ١٩٢٥ والنازية في ألمانيا عام ١٩٣٠ تمّ حل الأحزاب والتي لم تعد لتظهر إلا بعد الحرب العالمية الثانية. وعليه يتبين الترابط بين التطور الحزبي ونوع النظام القائم.

---

[١] عصام سليمان، مدخل إلى علم السياسة، ط٥، لا ن، بيروت، ٢٠٠١، ص٢٦٩.

[٢] موريس ديفريجيه، الأحزاب السياسية، ط٢، دار النهار للنشر، بيروت، ١٩٧٧، ص١٠.

[٣] سالي خليفة إسحاق، "تطور العلاقة بين الدين والسياسة في أوروبا دراسة حالة الأحزاب الديمقراطية المسيحية: إيطاليا وألمانيا نموذجاً"، المستقبل العربي، العدد ٣٦٨، مركز دراسات الوحدة العربية، ص٢٧.

[٤] المصدر نفسه، ص٢٨.

[٥] المصدر نفسه، ص ٢٨-٢٩.

فالأحزاب السياسية ركن أساسي في النظام الديمقراطي. وهناك علاقة جدلية تربط الممارسة الديمقراطية في الدولة بنظيراتها في الأحزاب، ومصدر الجدل هو أيهما السبب وأيهما النتيجة؟ وهل غياب الديمقراطية في الأحزاب سبباً لغياب الديمقراطية في الدولة، أم العكس؟ ولكن إذا غضّ النظر عن أيهما السبب وأيهما النتيجة، فلا خلاف على تأثير طريقة إدارة الدولة على طريقة إدارة الأحزاب، فالأخيرة جزء من تنظيمات المجتمع ولا تعيش خارج الدولة. ولذلك من الصعب أن تنشأ الأحزاب السياسية في بيئة غير ديمقراطية.[١] من ناحية ثانية، تؤثر الأحزاب السياسية على المجتمع نظراً للدور الهام الذي تقوم به في تنظيم الرأي العام والمشاركة السياسية والتنمية والتنشئة السياسية.

تعود نشأة الأحزاب السياسة إلى تطور الصراع الاجتماعي في أوروبا والولايات المتحدة الأميركية. كما أن تطور تلك الأحزاب من مجرد أدوات تنظيمية الغاية منها الفوز بالانتخابات، إلى وسائل منظمة للصراع الاجتماعي عكَس بالتحديد تطور أشكال الصراع وتطور الوعي الاجتماعي والسياسي الذي رافقه. فالتعددية والآحادية ليست وليدة نظريات صاغها الفكر الإنساني وأسقطها على المجتمعات السياسية.

فالأحزاب في الأنظمة الديمقراطية تجاوزت المسائل التقليدية في موضوع الديمقراطية داخل الأحزاب. فمعظم تلك الأحزاب لا تناقش مسائل أضحت تقليدية من قبيل: هل قيادات الأحزاب منتخبة أم معينة، هل هناك آليات ديمقراطية لإدارة الصراع داخل الحزب ... وإنما تركز عوضاً عن ذلك على كيفية إشراك أعضاء الحزب العاديين في عملية صنع القرار الحزبي والمناقشات والمداولات الحزبية المهمة والطرق التي يمكن من خلالها جذب أعضاء جدد واستمرار الأعضاء السابقين.[٢]

تنبع أهمية موضوع الدراسة من كونها حديثة ومعاصرة ومتجددة وبدأت تظهر نتائجها الإيجابية والسلبية ومن المرجح أن تستمر ارتداداتها خلال المستقبل القريب. كما أن الانتخابات الرئاسية عام ٢٠٠٥ والتشريعية عام ٢٠١٠ لها أهمية كبيرة، فالأولى كانت أول انتخابات رئاسية تجرى في مصر من خلال الاقتراع لأكثر من مرشح. أما الثانية كانت ستلعب دوراً كبيراً في الانتخابات الرئاسية لعام ٢٠١١ إضافةً إلى تزايد قوى المعارضة التي كانت تأمل بالتغيير.

---

[١] عاطف السعداوي، "مفهوم "الحزب الديمقراطي": دراسة في المحددات والمعايير"، الجماعة العربية للديمقراطية، اللقاء السنوي العشرون، ٢٤ تموز/يوليو ٢٠١٠، ص٥.

[٢] المصدر نفسه، ص٢.

بالانتقال إلى مصر، نشأت الأحزاب بطريقة مختلفة عن نشأتها في أوروبا والولايات المتحدة. وهي تأثرت بأنظمة الحكم التي توالت في مصر. بدايةً سمحت بالتعددية لتعود لاحقاً إلى اعتماد نظام الحزب الواحد ومن ثم العودة إلى التعددية المصاحبة لمجموعة من المحددات التي تعيق تأسيس الأحزاب السياسية أو ممارستها لوظائفها وأهم هذه المحددات استمرار العمل بقانون الطوارئ.

وعليه، فإن الإشكالية الأساسية لهذه الدراسة تتمثّل في: لماذا لم تتمكن الأحزاب السياسية المصرية من التغلب على تحدياتها وأن تُحسّن من قدرتها على توفير ما يحتاج إليه الشعب سواء كان ذلك قبل "ثورة يناير" ٢٠١١ أو بعدها؟ وما هو أثر تطبيق قانون الطوارئ لفترات زمنية غير محددة على العمل السياسي والحزبي؟

تمّ في هذه الدراسة استخدام المنهج السردي. كما تمّ الاعتماد على المنهج التحليلي الذي يتم استخدامه في تحليل واقع الأحزاب السياسية وأهم التحديات التي تواجهها وتأثيرها على التحوّل الديمقراطي.

وفي محاولة للإجابة عن هذا السؤال، تمّ تقسيم الدراسة إلى ثلاثة فصول: يتناول الفصل الأول تعريف الحزب السياسي وفقاً لعدد من المفكرين بالإضافة إلى العناصر الضرورية لتكوين الحزب. زد على ذلك كيفيّة نشوء الأحزاب السياسية في المجتمعات الأوروبية وتحديد الضمانات اللازم توافرها من أجل تأدية الأحزاب المهامّ المنوطة بها.

وأما الفصل الثاني فيُستهلّ بالتطرق إلى الأحزاب السياسية في مصر التي نشأت في القرن العشرين وظروف تلك النشأة مروراً بمرحلة حلّ الأحزاب بعد ثورة يوليو/تموز ١٩٥٢ وصولاً للسماح بالتعددية الحزبية في عهد الرئيس السادات كما يتناول موضوع فعالية الأحزاب في مصر وهل حقاً تقوم بوظائفها أم لا؟ ثالثاً يعالج حجم تأثير قانون الطوارئ على المجتمع بشكل عام وعلى فعالية الأحزاب السياسية في مصر بشكل خاص مع التركيز على الانتخابات الرئاسية عام ٢٠٠٥ والانتخابات التشريعية عام ٢٠١٠ من حيث سياق هذه الانتخابات ونتائجها ومدى تأثير قانون الطوارئ عليها.

أما الفصل الثالث والأخير فيتطرق أولاً إلى أسباب "ثورة" ٢٥ يناير ٢٠١١ مع التركيز على الانتخابات الرئاسية والتشريعية عام ٢٠١٢ بعد إلغاء قانون الطوارئ ومقارنة نتائج هذه الانتخابات بالانتخابات السابقة للثورة. وهل أدت "الثورة" إلى إحداث تغيرات في

النظام السياسي ومنظومة القوانين التي تنظم عمل الأحزاب؟ وهل هذه التغيرات تُعدُّ خطوة إيجابية أم سلبية في اتجاه تعميق العمل الديمقراطي؟

الفصل الأول: مفهوم النظام الحزبي

تعتبر الأحزاب من أهم مؤسسات النظام السياسي، يتميز بعضها عن الآخر بمجموعة من السمات، أهمها الأساس الاجتماعي والأهداف السياسية والإيديولوجيا، وطبيعة القاعدة الجماهيرية فضلاً عن علاقاتها الاجتماعية، وأدوارها في النظام السياسي، وتراكيبها وأنظمتها الداخلية وطرق ممارسة أنشطتها.[١] فالأحزاب السياسية تلعب دوراً مهماً في مجمل العملية السياسية.

أولاً: تعريف الحزب وعناصره

لا يوجد في الحقيقة تعريف واحد للحزب السياسي. فانطلاقاً من المقترب الذي يستخدمه كل مفكّر يخلص إلى تكوين تعريفه الخاص. "فهناك ثلاث مناهج للتعريفات الحزبية: التعريف البنيوي، التعريف الوظائفي، والتعريف الإيديولوجي."[٢]

فالتعريف البنيوي نجده عند موريس ديفريجه الذي يركز على عنصر التنظيم. فيعرف الحزب بأنه "عبارة عن تجمع مواطنين متحدين حول نفس النظام والانضباط." ويعتبر أن الحزب هو مجموعة طوائف أو اجتماع مجموعات صغيرة تنتشر في البلاد ترتبط فيما بينها بنظم تنسق عملها للوصول إلى الحكم عن طريق الانتخاب وهذا التعريف ينطلق من الإيديولوجية الرأسمالية.[٣]

أما التعريف الوظائفي فنجده عند ريمون آرون الذي يُعرف الحزب بأنه "التنظيم المنتظم والدائم لعدد من الأفراد من أجل ممارسة السلطة يعني الاستيلاء على السلطة والاحتفاظ بها."[٤]

في حين أن التعريف الإيديولوجي فيمكن أن نجده عند ماكس فيبر Max Weber الذي يرى أن "السلطة ليست غاية بحدِّ ذاتها، فالسلطة يجب الوصول إليها من أجل تحقيق هدف محدد." وذهب لينن في الاتجاه نفسه فيقول: "بدون برنامج من غير الممكن أن يوجد الحزب كتنظيم سياسي كامل على الأقل. باستطاعته في كل المناسبات الاحتفاظ بخطه في كل منعطف

---

[١] صالح جواد الكاظم، علي غالب العاني، الأنظمة السياسية، وزارة التعليم العالي والبحث العلمي جامعة بغداد، ١٩٩٠-١٩٩١، ص٩٣.

[٢] غسان بدر الدين، علي عواضة، المؤسسات السياسية والقانون الدستوري، ط٢، دار الحقيقة، بيروت، ٢٠٠٠، ص١٧٥.

[٣] موريس ديفرجيه، مصدر سبق ذكره، ص٢٢.

[٤] غسان بدر الدين، علي عواضة، مصدر سبق ذكره، ص١٧٥.

للأحداث." هذا التركيز على العقيدة يلتقي مع تعريف ديفيد هيوم David Hume عندما يقول: "بأن الحزب هو جماعة منظّمة من الناس يسعون إلى تحقيق أهداف سياسية معينة." [١]

أما التعريف الماركسي للحزب فهو تعبير عن المصلحة الاقتصادية لطبقة ما حسب رأي ماركس، وهو القطاع الطليعي لهذه الطبقة، أما وصول الحزب إلى السلطة فيكون عن طريق التغيير والثورة، وليس بالوسائل السلمية والحوار الديموقراطي وهذا التعريف ينطلق من الإيديولوجية الماركسية التي ترى أن الحزب السياسي ما هو إلا تعبير سياسي لطبقة ما وبالتالي لا وجود لحزب سياسي بدون أساس طبقي.[٢]

من خلال التعريفات السابقة يتبّين ثلاثة عناصر أساسية: التنظيم، الوصول إلى السلطة، وتحقيق برنامج سياسي. فالحزب السياسي هو تجمّع أفراد، منظّم إلى حدٍّ ما، هدفه التعبير عن آراء ومواقف ومصالح وتطلعات أعضائه ومؤيديه، وعن خياراتهم السياسية، وإفساح المجال أمامهم لممارسة السلطة. فالحزب يطمح أساساً إلى تحمّل مسؤولية ممارسة الحكم. من هنا يمكن تعريف الحزب السياسي على أنه جماعة منظّمة من الأفراد تسعى لاستلام السلطة أو على الأقل المشاركة فيها من أجل تحقيق برنامج سياسي معين أو تطبيق إيديولوجية معينة."[٣] وتُعدّ الأحزاب السياسية إحدى أدوات التنمية السياسية في العصر الحديث. فكما تعّبر سياسة التصنيع عن مضمون التنمية الاقتصادية، تعبر الأحزاب والنظام الحزبي عن درجة التنمية السياسية في النظام السياسي.[٤]

ولا يعتبر الحزب حزباً إلا بتوافر مجموعة من العناصر كالإيديولوجيا والعضوية والأهداف والتنظيم. ويُعّد دو ترايسي (De Tracy) أول من صك مصطلح الإيديولوجيا في عصر التنوير الفرنسي حيث تعني علم الأفكار. وقد أنتشر أستعمال هذا الاصطلاح بحيث أصبح لا يعني علم الأفكار فحسب، بل النظام الفكري الشامل. وقد طبق هذا المصطلح بصفة خاصة على المواقف السياسية. فالإيديولوجيا السياسية هي الإيديولوجيا التي يلتزم بها رجال السياسة إلى درجة كبيرة بحيث تؤثر على حديثهم وسلوكهم السياسي، وتحدد إطار علاقاتهم السياسية بالفئات الاجتماعية المختلفة. كما تعتبر النسق الكلي للأفكار والمعتقدات والاتجاهات العامة التي تبرر السلوك الشخصي. فضلاً عن ذلك فإنها تعتبر نسقاً قابلاً للتغيير استجابةً

---

[١] المصدر السابق، ص١٧٥-١٧٦.

[٢] محمد نبيل الشيمي، "الأحزاب السياسية واقعها في العالم العربي"، الحوار المتمدن، العدد ٢٩٢٤، ٢٠١٠، ص٦٩.

[٣] غسان بدر الدين، علي عواضة، مصدر سبق ذكره، ص١٧٦.

[٤] موريس ديفرجيه، مصدر سبق ذكره، ص٢٧.

للتطورات. إن اختلاف الإيديولوجيات هو ما يميز بين الأحزاب وتقاربها أو تطابقها هو ما يقلص هذا التمييز.[١]

أما عنصر العضوية فهو من البديهيات حيث يتم تبني الإيديولوجيا من أجل العمل على تحقيق الأهداف من خلال الخضوع للنظام الداخلي للحزب.[٢] فالعضوية وحدها مصدر الحقوق ومناط الواجبات وبموجبها يتساوى جميع أعضائه أمام نظم الحزب ولوائحه وكذلك في الحقوق التي يتمتعون بها والواجبات التي عليهم تأديتها.[٣]

وهنا يجب التمييز بين المنتسبين وغير المنتسبين. فالمنتسبون من مناضلين ناشطين وقادة وعامة يشكلون أعضاء الحزب ويبذلون جهد لمصلحته كقراءة منشوراته بانتظام ومؤازرته في تظاهراته واجتماعاته ودفع التبرعات والاشتراكات والقيام بنشاطات دعائية.[٤] فالمناضلون أو الناشطون هم منظمو الحزب ومسيروه وهم الذين يؤمنون له الدعاية والنشاط العام. فعلى هؤلاء يعتمد الحزب في إتمام الأهم من أهدافه ومهماته. ويجب عدم الخلط بينهم وبين القادة، فهم ليسوا رؤساء بل منفذين ويكرسون جزءاً كبيراً من وقتهم لتنفيذ قرارات أعضاء وقيادات الحزب، وهم يعملون أيضاً لنشر مبادئ الحزب وصحفه، كما يعملون لكسب أعضاء جدد. يعملون أيضاً من منطق المحب والمنتمي لهذا الحزب، ومن منطلق قناعتهم الإيديولوجية، ورضاهم الشخصي.[٥]

أما قادة الحزب فهم المسؤولون عن تحديد استراتيجية الحزب على المدى البعيد والقريب أيضاً، محددين المنهج السياسي الذي سيتبنونه مرحلياً، أو في مواجهة أية مشكلة. كما يمثلون الحزب في لقائه بالأحزاب الأخرى أو بالناس أو في المناسبات. وهؤلاء ينتمون إلى ما نسميه الطبقة السياسية.[٦] وكلما زاد عدد الأعضاء كلما أعطى ذلك فرصة للحزب للوصول إلى السلطة، وفي ذات الوقت تعني أن مبادئ الحزب مقبولة من أغلب مكونات الشعب.[٧]

---

[١] صلاح جواد الكاظم، علي غالب العاني، مصدر سبق ذكره، ص١٠١-١٠٢.

[٢] المصدر نفسه، ص١٠٢.

[٣] عاطف السعداوي، مصدر سبق ذكره، ص٣٦.

[٤] موريس ديفرجيه، مصدر سبق ذكره، ص١٠٥.

[٥] المصدر نفسه، ص١٢٣.

[٦] صلاح نيوف، "نظرية الأحزاب السياسية"، الحوار المتمدن، العدد ١٢٥٤، ٢٠٠٥، ص٦٤.

[٧] محمود متولي، مصر والحياة الحزبية والنيابية قبل سنة ١٩٥٢ دراسة تاريخية وثائقية، دار الثقافة للطباعة والنشر، القاهرة، لا ت، ص٩-١٠.

غير أن هناك أفراد غير منتسبين ولكنهم يدعمون الحزب ويسمون بالناخبين والمحبذين. إن الحلقة الأوسع تشمل الناخبين الذين يصوتون للمرشحين الذين يقدمهم الحزب للانتخابات. ويحدد تعداد الناخبين قوة الحزب أو ضعفه ويمكن متابعة تطور حزب ما من خلال تطور ناخبيه. أما المحبذ فهو أكثر من ناخب فهو يعلن موافقته للحزب وتفضيله له سياسياً والدفاع عنه ومساندته أحياناً بالمال والاشتراك في مؤسسات الحزب الفرعية. ويعتبر المحبذون خزان للمنتسبين في المستقبل.[١]

ومن أهم أهداف الحزب عدا عن نشر إيديولوجيته واستقطاب الجماهير، هو الحصول على السلطة وتعزيزها، إضافة إلى تنفيذ سياساته وبرامجه وإذا كان تولي السلطة هدفاً أساسياً فهناك أهداف ثانوية مثل: الفوز في الانتخابات البلدية أو المحلية أو النقابية، وذلك الفوز هو تمهيد للفوز في الانتخابات العامة أو البرلمانية.[٢] ولتحقيق ذلك يعمل الحزب على استخدام الوسائل الإعلامية المختلفة لتعبئة الرأي العام لصالحه وإقامة قنوات اتصال بالأحزاب والجماعات الأخرى للتأثير والتعاون وإياها، ومراقبة السلطة وانتقادها.[٣]

أخيراً ننتقل إلى عامل التنظيم والذي يهتم بحياة الحزب الداخلية وكل ما يتعلق بها ابتداءً من شروط اكتساب العضوية والالتزامات المترتبة عليها مروراً بالوحدات التنظيمية من القاعدة حتى القيادة والعلاقات ما بينها وأختيار القيادات وانتهاءً باتخاذ القرارات. وكلما كانت هذه التنظيمات دقيقة، واسعة الانتشار، وسريعة الحركة كانت أكثر إحاطة بالرأي العام ورصداً لها واستجابةً لها أو تأثيراً فيها.[٤]

ثانياً: نشأة الأحزاب السياسية في المجتمعات الأوروبية

إن ظاهرة العمل الحزبي كما يصفها ديفريجه هي ظاهرة حديثة ظهرت في النصف الثاني من القرن التاسع عشر، ولم يكن أي بلد في العالم يعرف الأحزاب السياسية بالمعنى العصري للكلمة، فقد كان يوجد قديماً اختلافات في الآراء ونواد شعبية وتكتلات فكرية وكتل برلمانية لكنها لم تكن أحزاباً بالمعنى الصحيح. وفي سنة ١٨٥٠ أخذت هذه الأحزاب تظهر في غالبية الأمم المتحضرة في حين كانت الدول الأخرى تجهد لتقليدها في ذلك. وكانت

---

[١] موريس ديفرجيه، مصدر سبق ذكره، ص١٠٥.

[٢] صلاح جواد الكاظم، علي غالب العاني، مصدر سبق ذكره، ص١٠٣-١٠٤.

[٣] المصدر نفسه، ص١٠٤-١٠٥.

[٤] المصدر نفسه، ص١٠٦.

النشأة ضمن إطارين أحدهما نشأة داخلية أي نشأت داخل هيئة البرلمان والناخبين، والأخرى ذات نشأت خارجية أي نشأت خارج البرلمانات والناخبين.[١]

فالأحزاب ذات النشأة الداخلية ارتبط ظهورها بتطور النظام الديمقراطي في العديد من بلدان العالم، المتمثلة في التجارب الانتخابية التي بدأت مع سيادة مبدأ الاقتراع العام، عوضاً عن مقاعد الوراثة ومقاعد النبلاء. فعندما كان حق المشاركة في الانتخابات محصوراً في الفئات الاجتماعية العليا، لم تظهر حاجة ماسة لتكوين أحزاب سياسية. فكان الفاعلون في الأحزاب السياسية محدودين. ولكن مع اتساع نطاق المشاركة، بفعل التوسع في حق الاقتراع، ظهرت الحاجة إلى إيجاد هياكل سياسية أطلق عليها الأحزاب. عندما كان عدد الناخبين محدوداً، كان في إمكان المرشح أن يخوض الانتخابات منفرداً ومعتمداً على جهده الفردي. ولكن كلما زاد عدد الناخبين، أصبح من الصعب على المرشح أن يفعل ذلك بمفرده لذلك صار لزاماً عليه أن ينسق جهوده مع مرشحين آخرين يتفقون معه في الاتجاهات والآراء والمواقف السياسية والفكرية. وكان التوافق بشأن الاتجاهات والمواقف السياسية والفكرية، أو ما يطلق عليه الميول الإيديولوجية عاملاً أساسياً في نشأة الأحزاب.[٢]

ساد الاعتقاد بأن الأحزاب السياسية تؤدي إلى تقسيم المجتمع، الإضرار بالمصلحة العامة، وبالتالي عدم الأستقرار السياسي. نتيجة لذلك، رفض بعض المواطنين الجمعيات السياسية مما جعل بقاءها سري واستمر ذلك إلى أن تحولت هذه الجمعيات والتكتلات إلى أحزاب السياسية داخل الهيئات التشريعية. وهكذا كان فريق الموالاة ins الذي تولى المناصب الحكومية في زمن معين يعارضه فريق المعارضة outs، أو ما درجت العادة عليه في بريطانيا رسمياً على وصفه فريق المعارضة الموالي لجلالته أو جلالتها. أما بريطانيا في القرن الثامن عشر فقد تحوّل الجناح الذي يناصر العرش والجناح المعارض الذي تدعمه غالبية الطبقة الأرستقراطية في البلاد، بشكل تدريجي إلى المحافظين.[٣]

أما في خلال السنوات الأخيرة من القرن الثامن عشر، وفي الولايات المتحدة التي كانت قد تشكّلت حديثاً، فإن توماس جيفرسون، نائب الرئيس، وجايمس ماديسون، زعيم مجلس النواب، قد نظما أنصارهما في الكونغرس من أجل معارضة سياسات الرئيس الاتحادي، جون آدامز، ووزير خزانته، ألكسندر هاملتون. أدرك الرجلان أنه لكي ينجحا في معارضتهما عليهما أن يفعلا شيئاً يتجاوز معارضة الاتحاديين في الكونغرس والحكومة. أي

---

[١] موريس ديفريجه، مصدر سبق ذكره، ص١٤.

[٢] المصدر نفسه، ص١٤.

[٣] روبرت أ. دال، عن الديمقراطية، شركة المطبوعات للتوزيع والنشر، بيروت، ٢٠١٤ ، ص١٠٩-١١٠.

أن عليهما الفوز في الانتخابات العامة. وفي سبيل ذلك، كان عليهما تنظيم أنصارهما في أنحاء البلاد كافة. كانت نتيجة ذلك أنه في غضون أقل من عقد من الزمن تمكن جيفرسون وماديسون وبعض المتعاطفين مع آرائهما من تكوين حزب سياسي كان في غاية التنظيم من قمته حتى أصغر دائرة انتخابية، ومنطقة، ومجلس بلدي، وكان بمنزلة منظمة تمكنت من زيادة ولاء أتباعها بين الحملات الانتخابية وفي خلالها، والتأكد من حضورهم إلى صناديق الاقتراع. تحوّل الحزب الجمهوري الذي شكلاه والذي سرعان ما أعيدت تسميته الجمهوري الديمقراطي وما لبث أن تغيّر الاسم بعد عقد من الزمان إلى الديمقراطي إلى أول حزب انتخابي في العالم يستند إلى قاعدة شعبية. كانت نتيجة ذلك أن تخطت الأحزاب السياسية قيودها السابقة في البرلمانات والهيئات التشريعية لتنظيم المواطنين أنفسهم، وتعبئة مناصري الحزب في الانتخابات العامة التي تجري على صعيد البلاد.[١]

أما الأحزاب ذات النشأة الخارجية كانت نتيجة استياء الناس من استبداد الكنيسة ورجالها ومواقفها السياسية فكانت علمانية حيث كان الناس يُجبرون بالقوة على قبول آراء الكنيسة التي لا تنسجم مع الحياة وتطورها. إن ردة الفعل هذه أدت إلى رفض تدخل رجال الدين بالسياسة وطالبت بفصل الدين عن السياسة، فكان الحزب هو المتنفس الوحيد للتعبير عن الآراء والمواقف والنظريات السياسية.[٢]

ولم يكن نشوء الأحزاب مقتصراً على النشأة داخل البرلمان وخارجه، بل هناك سبب آخر لا يقل أهمية عن هذين السببين إن لم يكن يتخطاهما وهو العامل الاجتماعي والاقتصادي. فالدور الذي لعبته الجمعيات الثقافية والنقابات يُعتبر من أهم الأدوار التي ساهمت في نشأة الأحزاب. فتطور العمل النقابي أدّى لظهور الأحزاب الاشتراكية مثل حزب العمال البريطاني، والجمعيات التعاونية الزراعية، والتكتلات الحرفية للفلاحين، ساهمت في تكوين الأحزاب الزراعية. ولا يمكن أن نغفل عن دور جمعيات المحاربين القدامى في خلق الأحزاب الفاشية في بعض الدول الأوروبية خصوصاً إيطاليا وألمانيا. إضافةً إلى تأثير الجمعيات السرية والتكتلات الممنوعة مثل الحزب الشيوعي السوفياتي قبل ١٩١٧ ثم تحول إلى الحزب الحاكم بعد نجاح الثورة البلشفية.[٣]

---

[١] المصدر السابق، ص١١٠-١١١.

[٢] موريس ديفريجيه، مصدر سبق ذكره، ص١٤.

[٣] هالة مصطفى، لا ضرورة لانتظار الأحزاب، الأهرام اليومي،
http://faj.ahramonline.org.eg/Policy.aspx?Serial=1514813

على هذا الأساس، بدأت نشأة الأحزاب السياسية بشكل أولي منذ نحو قرنين من الزمان وفي أوروبا تحديداً، ولكنها لم تتطور وتلعب دوراً مهماً إلا منذ حوالي قرن. وقد تباينت أسباب ودواعي النشأة. لكن الأحزاب بشكل عام كانت إحدى أهم آليات المشاركة السياسية في المجتمعات وعليه يتوقف عمل وفاعلية الأحزاب تبعاً لنوع النظام السياسي القائم. فإذا مورست السلطة في الدولة سواء كانت جمهورية أو ملكية من قبل شخص واحد فيُسمّى النظام فردياً أو مونوقراطياً. أما إذا مورست السلطة من قبل الشعب أو أغلبيته أو ممثلين عنه فنكون أمام نظام ديمقراطي.[١]

تساهم عدة عوامل في تنويع الوظائف التي تقوم بها الأحزاب السياسية والتي يرجع بعضها للبيئة الاجتماعية والسياسية التي تتواجد فيها هذه الأحزاب، طبيعة النظام السياسي، التقدّم والتطور الاقتصادي، وإذا كانت المجتمعات موحدة دينياً وثقافياً أو تخترقها توترات داخلية وانقسامات عرقية. وعليه تقوم الأحزاب السياسية بمجموعة من الوظائف وهي المشاركة السياسية، الرقابة، التنشئة والتوعية السياسية، بلورة وتكوين الرأي العام.

ويُعرف هنتنجتون المشاركة السياسية في المجتمعات الديمقراطية بأنها "أنشطة الأفراد التي تهدف إلى التأثير في صنع القرار السياسي، وهي أنشطة فردية أو جماعية، منظمة أو عفوية، موسمية أو مستمرة، سلمية أو عنيفة، فعالة أو غير فعالة، شرعية أو غير شرعية." كما أن هناك صور تقليدية للمشاركة السياسية تتمثل في الترشيح لمنصب ما، والنشاط في العمل السياسي كالانخراط في عضوية الأحزاب وحضور المؤتمرات والندوات وغيرها، والتصويت. وهناك صور غير تقليدية هي التظاهرات والإضرابات، أحداث الشغب والتمرد.[٢]

إن المشاركة السياسية هي أحد أهم الأدوار التي يقوم بها الحزب السياسي. فالأحزاب تساهم في تجميع المواطنين وتدريبهم على العمل السياسي. من خلال هذه العملية، يتعلم المواطنون حقوقهم وواجباتهم. كما تشجع الفرد على الإقدام على هذه المشاركة بالانتماء إلى جماعة سياسية منظمة في حزب من الأحزاب، مما تتحقق معه الشجاعة الأدبية في إبداء الرأي في المسائل العامة. ويكفل تعدد الأحزاب عنصر الاختيار للأفراد. فحرية انضمام الفرد إلى حزب ما أو رفض الانخراط في عضويته أمر له أهمية كبرى في تحقيق الديمقراطية. فتعدد الأحزاب يعطي فرصاً للاختيار بين برامج وسياسات متباينة تتقدم بها

---

[١] صالح جواد الكاظم، علي غالب العاني، مصدر سبق ذكره، ص ١٣.

[٢] بلقيس أحمد منصور، الأحزاب السياسية والتحول الديمقراطي: دراسة تطبيقية على اليمن وبلاد أخرى، مكتبة مدبولي، القاهرة، ٢٠٠٤، ص٥٧-٥٨.

الأحزاب المختلفة. ويسعى كل حزب منها إلى الحصول على تأييد المواطنين في الانتخابات العامة تمكنه من تولي الحكم ووضع هذه البرامج موضع التنفيذ.[١]

كما أن المشاركة تُمكن الجماهير من محاسبة المسؤولين إذا ما قصروا. إضافةً إلى أن الشعب في مجمله إذا استطاع الحكم على صلاحية السياسة الحكومية أو عدم صلاحيتها، فإنه لا يستطيع أن يقدم سياسة بديلة عنها إلا في حالة توافر التنظيمات السياسية وغيرها من الإمكانات التي توفرها الأحزاب، وتتيح له المعلومات الكافية لفهم هذه السياسة. وقد أثبتت التجربة حاجة كل من الناخب والنائب لوجود الأحزاب السياسية. فالناخب يحس بالحاجة إلى من يقوده، ويقدم له برنامجاً، ويفسّر له ما قد يكون غامضاً عليه من الشؤون العامة. والنائب كذلك يشعر بالحاجة إلى جهاز منظّم يزوده بالمعلومات اللازمة التي يعتمد عليها في المناقشات البرلمانية وتوجيه الأسئلة والاستجوابات، كما يشعر بالحاجة إلى تعضيد زملاء له من النواب ينتمون إلى الحزب نفسه، ويُشكّلون فريقاً أو تكتلاً برلمانياً يكون له من التأثير والفعالية أضعاف ما يملكه نائب منفرداً.[٢] في هذا الإطار يمكن القول إجمالاً أن الاحزاب السياسية تقدم الإطار الأكثر أهمية وملاءمة لتحقيق المشاركة السياسية وعدم قصرها على فئة أو طبقة اجتماعية معينة.

كما تسمح الأحزاب بتعزيز الرقابة الشعبية، وهذا أمر ضروري لمساعدة الحكومة على اكتشاف نقاط الضعف، ويقلل بل يمنع أحياناً من وقوع أخطاء، إذ أن ذلك يكون بمثابة صمام أمن أمام أي انحرافات، وبذلك يتحقق مفهوم المشاركة لا المتفرج عند المواطن.[٣] وفرصة الأحزاب لكشف الأخطاء والتعديات عندما تكون في المعارضة أكبر منها عندما تكون مشاركة في الحكم.[٤]

ومن أهم مميزات العمل الحزبي في المجتمعات الديمقراطية هو التنشئة السياسية. فالتنشئة السياسية هي بمثابة تلقين واكتساب لثقافة سياسية معينة، كما أنها عملية مستمرة، يتعرّض لها الإنسان طيلة حياته بدرجات متفاوتة، وتضطلع بها جملة من المؤسسات

---

[١] منى محمود، السيد عليوه، "مفهوم المشاركة السياسية"، موسوعة الشباب السياسية، العدد الرابع: المشاركة السياسية، مركز الدراسات السياسية والأستراتيجية بالأهرام،
http://www.ahramdigital.org.eg/articles.aspx?Serial=794225&eid=7603

[٢] نادية حسن عبد الله، "دور الأحزاب السياسية العربية في المرحلة المقبلة"، الحوار المتمدن، العدد ٣٣٤٦، ٢٠١١/٤/٢٥، ص ٨٧.

[٣] بلقيس أحمد منصور، مصدر سبق ذكره، ص٥٩-٦٠.

[٤] مصطفى عبد الجواد محمود، الأحزاب السياسية في النظام السياسي والدستوري الحديث في النظام الإسلامي، دار الفكر العربي، القاهرة، لا ت، ص١٣٧.

الاجتماعية والسياسية كالأسرة والمدرسة والحزب السياسي وأدوات الإعلام. فالتنشئة السياسية لا تقتصر فقط على نقل الثقافة ولكنها تشتمل كذلك على تغيير الثقافة والقيم. فتغيير الثقافة السياسية قد يصبح جوهر عملية التنشئة السياسية من أجل إحلال قيم جديدة محل القيم القديمة التي قد تعوق حركة النظام السياسي. فالحزب يعتبر مؤسسة للتنشئة السياسية حيث يعمل على جذب المواطنين نحو الاهتمام بالمسائل العامة، وتزويد المواطنين بالمعلومات، وتشكيل الثقافة السياسية، وغرس أنماط سلوكية معينة مثل مساعدة الأفراد على التعبير عن آرائهم بطريقة منظّمة. كما أن الأحزاب السياسية تمارس نوعاً من التنشئة السياسية لأعضائها حيث تُمكّنهم من المشاركة الفعالة في مراقبة الحكومة. لذلك فإن الدور الذي تقوم به أدوات التنشئة السياسية يؤثر تأثيراً كبيراً على المشاركة السياسية فإما أن تشجعه على الاهتمام بقضايا مجتمعه وتحثُّه على المشاركة أو تكون عكس ذلك.[١]

وتكوين الرأي العام لا يقل أهمية عن التنشئة السياسية. فالأحزاب السياسية تلعب دوراً هاماً في بلورة الرأي العام وتوجيهه نحو الهدف الذي تريده عن طريق الاتصال السياسي من خلال الاجتماعات الحزبية، المظاهرات، المنشورات، الملصقات، الصحف، الإذاعة والتلفزيون لتعريف الرأي العام بموقف الحزب وأهدافه. وفي المجتمعات الديمقراطية يُمثّل الرأي العام قوة ضغط حتى أن قادة الأحزاب السياسية تأخذه بعين الاعتبار وتقوم بقياسه وجسّ نبضه من أجل إعادة صياغة قراراتها لتجعلها متماشية مع رغبات الجماهير. فإذا لم تقم الأحزاب السياسية بتوضيح وشرح آرائها لتوجيه آراء المواطنين إزاء القضايا المطروحة وتركز في ذلك على الجوانب التي يفهمها الرأي العام غير ذلك سوف يضعف موقفها لدى الرأي العام.[٢]

بناءً على ما تقدم، عندما تمارس الأحزاب السياسية عملها بشكل فاعل، فإنها تسعى للتحكم بالسياسات العامة والتأثير فيها، كما تؤدي دوراً وسيطاً فتربط المؤسسات الحكومية بفئات المجتمع. فضلاً عن ذلك، تدرب الأحزاب القادة السياسيين كما تؤدي دوراً حساساً في إدارة الحكم الديمقراطي من خلال التواصل مع المواطنين ومعالجة مخاوفهم، وصياغة القوانين والسياسات التي تعكس المصالح الوطنية والمحلية، والإشراف على عمل السلطة التنفيذية. أي إن الأحزاب السياسية هي حجر الأساس في كل مجتمع ديمقراطي.[٣]

---

[١] بلقيس أحمد منصور، مصدر سبق ذكره، ص٦١-٧١.

[٢] مصطفى عبد الجواد محمود، مصدر سبق ذكره، ص١٣٦.

[٣] نورم كيلي، سيفاكور أشياغبور، الأحزاب السياسية والديمقراطية من الناحيتين النظرية والعملية، المعهد الديمقراطي الوطني، واشنطن، ٢٠٠١، ص١-٣.

ثالثاً: ضمانة العمل الحزبي في المجتمعات الديمقراطية

على مر العصور، شغلت الديمقراطية حيزاً واسعاً من الاهتمام. وظلت محور الفكر السياسي قبل الميلاد وحتى يومنا هذا، فاليوم نشهد اهتمام واسع بقضية الديمقراطية ليس فقط على الصعيد الداخلي للدول وإنما على صعيد المجتمع الدولي أيضاً.[١] وعليه ظهرت عدة تساؤلات؛ ما هي الديمقراطية؟ لماذا الديمقراطية؟ وما هي المؤسسات السياسية التي تتطلبها المجتمعات الديمقراطية؟ وما هي الظروف التي تخدم الديمقراطية؟

"ظهر مصطلح الديمقراطية في اليونان حيث ينقسم إلى Demos أي الشعب و Kratein أي حكم، فيصير المعنى الحرفي للديمقراطية هو حكم الشعب. وتطور المفهوم من حكم الشعب إلى حكم الشعب بالشعب إلى حكم الشعب بالشعب وللشعب ... بقي الشعب أساس الديمقراطية حتى قيل بالديمقراطية الشعبية تدليلاً على إرادة أفراد الشعب في اختيار الحكام والمسؤولين. وعلى ذلك، أصبحت الديمقراطية شكلاً من أشكال نظام الحكم. إنه الشكل الذي يتعارض مع الحكم الاستبدادي حيث يتحكم شخص واحد أو قلة بنظام الحكم."[٢]

خلال النصف الأخير من القرن العشرين شهد العالم تحولاً سياسياً. ففي خلال تلك الفترة، أي نظام لم يكن ديمقراطياً قد اختفى أو تم إدخال بعض التعديلات عليه. فعلى سبيل المثال، في وقت مبكر من القرن العشرين، فقدت الأنظمة الملكية والأرستقراطية الوراثية شرعيتها أمام مواطنيها. كما اختفت الأنظمة الشيوعية والفاشية والنازية تحت أنقاض حرب كارثية أو انهارت من الداخل كما حدث في الاتحاد السوفيتي السابق.[٣]

حاول رؤساء الأنظمة الغير الديمقراطية تبرير حكمهم بأن معظم الناس غير مؤهلين للمشاركة في الحكم. وعليه، يجب ترك هذه المهمة المعقدة لمن يتمتعون بالخبرة السياسية وهم غالباً أقلية أو شخص واحد فقط. وعندما تفشل هذه السياسة، يتم الاعتماد على الاكراه.[٤] ومع

---

[١] عدنان السيد حسين، تطور الفكر السياسي من الأشتراكية إلى الليبرالية الجديدة، دار أمواج، بيروت، ٢٠٠٢، ص٨٢.

[٢] المصدر نفسه، ص٨٢.

[٣] روبرت أ. دال، مصدر سبق ذكره، ص٧.

[٤] المصدر نفسه، ص٦٠-٦١.

مرور الوقت ثبت أن الديمقراطية أكثر عدلاً وأكثر احتراماً للمصالح الإنسانية الأساسية من أي بديل آخر غير ديمقراطي.[١]

فلكي تعمل الأحزاب وتقوم بالدور المتعارف عليه في الأدبيات السياسية، لا بدّ من توافر الحد الأدنى من المبادئ والممارسات إضافةً إلى وجود بعض المؤسسات السياسية التي يجب عليها أن تقطع شوطاً طويلاً وتتحول هذه الممارسات بشكل تدريجي إلى ثوابت.[٢]

فلا بدّ من الفصل التام ما بين السلطات، التشريعية والتنفيذية والقضائية، لأن تركز القوة والسيطرة بيد سلطة واحدة يؤدي إلى غياب المساءلة والمحاسبة إضافةً إلى إلحاق الضرر بالحريات المدنية والسياسية والحقوق الفردية والجماعية، أي إن الفصل ما بين السلطات هو حجر الزاوية في بناء الدولة الديمقراطية.[٣]

كما أن لسيادة القانون أهمية بالغة، لأن البديل عن سيادة القانون هو الفوضى والاستبداد. إن عملية التشريع تُشكّل القاعدة التي يقوم عليها مبدأ سيادة القانون. فالرقي بالمجتمع والمواطنين يتم بالعملية التشريعية التي تُمكنهم من المحافظة على حقوقهم وعدم التعدي عليها.[٤]

ولا يمكن إغفال أهمية مبدأ الانتخاب الحر والشفاف فعليه ترتكز شرعية السلطة. فالانتخابات الحرة والنزيهة والشروط اللازمة لتوفرها مثل التعددية الحزبية، وحرية التعبير عن الرأي، وحرية الوصول إلى المعلومات، وحرية الاجتماع والتنظيم، وحرية المعتقد والتي لم تتحقق إلا بفصل الدين عن الدولة، وحرية الوصول إلى المعلومات هي أعمدة النظام الديمقراطي.[٥]

إن مبدأ الشفافية والمساءلة والمحاسبة يُعتبر أحد أهم الضمانات التي يجب أخذها بعين الاعتبار انسجاماً مع مبدأ الشعب مصدر السلطات لذلك من حقه مراقبة الحاكمين. بهذه

---

[١] على الرغم من ذلك، هناك بعض الدول التي لا تعتمد النظام الديمقراطي مثل الصين، وهي من القوى الرئيسية في العالم، والعديد من الدول الأخرى في الشرق الأوسط وجنوب شرق آسيا وما تبقى من الاتحاد السوفيتي السابق.

[٢] المصدر السابق، ص١٠٥-١٠٦.

[٣] ثناء فؤاد عبد الله، مستقبل الديمقراطية في مصر، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، ٢٠٠٥، ص٤٠.

[٤] المصدر نفسه، ص٤١.

[٥] المصدر نفسه، ص ٣٠٤.

الطريقة يتأكدوا من أن عمل هؤلاء يتفق مع القيم ومع تعريف وظائفهم ومهامهم بموجب القانون. ولا يقصد بذلك أن لكل مواطن الحق المباشر في مساءلة ومحاسبة المسؤولين فللمحاسبة والمساءلة أساليب وإجراءات منظّمة تمر عبر قنوات خاصة.[١]

كما أن التعددية والتسامح يمكن اعتبارهما مبدأين هامين من مبادئ الديمقراطية وأساس الثقافة السياسية. فبدون قبولهما لا يمكن تداول السلطة وممارسة الحقوق والحريات وفسح المجال لمشاركة المواطنين في إدارة شؤونهم والإسهام في صنع القرار وجعله منبثقاً عن الإرادة الجماعية. حيث أن التعددية تقوم على أساس قبول الاعتقاد بأن التنوع والاختلافات هما صفة ملازمة للحياة الاجتماعية. ويحتم هذا الاختلاف ضرورة إيجاد آليات للتوفيق وخلق حد أدنى من التوازن بهدف ضمان وحدة الإطار المجتمعي.[٢]

كما يُمثّل الإعلام ضمانة للمجتمع الديمقراطي حيث أنها وسيلة لتعريف المواطنين بالقضايا المهمة في المجتمع ومجال لعرض الأفكار المختلفة والتحاور حولها. وأخيراً فالتوعية والثقافة السياسية ترتبطان بعلاقة وثيقة بالديمقراطية.[٣]

إن المؤسسات الديمقراطية تحظى بفرص أكبر للنشؤ والاستمرار في بلد يحظى بتماسك ثقافي وتقل هذه الفرص في بلد تكثر فيه الثقافات المختلفة والمتعارضة بشدة. فنلاحظ أن الثقافات المتمايزة تنشأ عادةً حول فروق في اللغة، والدين، والعرق، والهوية، والمناطق، والعقائد في بعض الأحيان. يتشارك أفراد المجموعة الواحدة بهوية مشتركة ولذلك يفرقون ما بين "نحن" و"هم". هذا يؤدي إلى انقسام المجتمع عامودياً.[٤]

إنّ وجود دساتير تتضمن قوانين تنص على الديمقراطية غير كافٍ. إنّ العبرة بتداول السلطة بشكل سلمي، إجراء انتخابات حرة ونزيهة، بروز قيادات سياسية جديدة، وجود مجتمع مدني قوي وفاعل، والسماح بتعدد الأحزاب. أضف إلى ذلك، السماح بوجود معارضة والإيمان بدورها.[٥] ومن أجل الوصول إلى الديمقراطية لا بدّ من وجود أدوات العمل الديمقراطي ومن بين تلك الأدوات وجود أحزاب سياسية فاعلة.

---

[١] المصدر السابق، ص ٣٠٤.

[٢] المصدر نفسه، ص ٢٩.

[٣] المصدر نفسه، ص ٢٤.

[٤] روبرت أ. دال، مصدر سبق ذكره، ص١٨٣.

[٥] عدنان السيد حسين، مصدر سبق ذكره، ص٩٩.

وعليه فإن التجربة الحزبية الأوروبية كانت الأساس في انتشار مفهوم العمل الحزبي في أنحاء العالم. ولكن الملاحظ أن العمل الحزبي في الكثير من أنحاء العالم لم يرتق بعد إلى مستوى الممارسة المعتمدة هناك. وبما أن مصر هي محور هذه الدراسة وهي إحدى دول العالم الثالث وأكبر دول العالم العربي تعداداً، غير أن مصر تعاني وبشكل كبير من عدم فعالية التجربة الحزبية بالرغم من الإدعاء الدستوري بأن مصر هي دولة ديمقراطية. ولهذا سيتم الوقوف على مدى فعالية العمل الحزبي.

الفصل الثاني: العمل الحزبي في ظلِّ قانون الطوارئ في مصر

أولاً: في تأسيس الأحزاب وفعاليتها

تنوع النظام السياسي في مصر من ملكي إلى جمهوري اشتراكي ومن ثم تمّ التوجه نحو الانفتاح ليس فقط الاقتصادي بل والسياسي أيضاً. فما الدور الذي قامت به الاحزاب في ظلِّ الأنظمة المختلفة؟ وكيف كانت المشاركة السياسية في ظلِّ هذه الأنظمة؟ وما هو دور الأحزاب في تطوير المشاركة السياسية ومدى تأثيرها في المجتمع؟

- **في ظلِّ النظام الملكي**

ترجع جذور الظاهرة الحزبية في مصر إلى أواخر القرن التاسع عشر حيث كانت بداية ظهورها على شكل جمعيات سرية نشأت نتيجة عدة عوامل يرجعها بعض المحللين إلى البعثات التعليمية التي تمّ إرسالها إلى أوروبا في عهد محمد علي باشا، ونشاط الجمعيات التبشيرية ونفوذ العلماء الفرنسيين في العديد من العلوم، وكان هذا من أبرز العوامل التي أثرت على المثقفين وغرست لديهم شعوراً بإمكانية تحسين الأحوال وتطويرها وفي الوقت نفسه، صعّدت معدلات السخط العام الموجه ضد النفوذ الأجنبي.[١]

ويرجع المحللون أيضاً نشأة الظاهرة الحزبية إلى انتشار الصحافة فكل الأحزاب بلا استثناء بدأت خطواتها الأولى بتجمعات حول الصحف. كانت العلاقة بين الحزب والصحيفة واحدة من أبرز السمات الملفتة لميلاد الحياة الحزبية في مصر. فالمعروف أن الحزب يتشكّل أولاً ثم يصدر صحيفته التي تُعبّر عن سياسته ومواقفه، بينما الذي حدث في بدايات التجربة الحزبية المصرية وخلال النصف الأول من القرن الماضي كان عكس ذلك تماماً. إذ كانت تصدر الصحيفة أولاً ثم يعلن بعض المؤيدين لها والملتفين حولها ميلاد حزبهم حتى أن كثيراً من الأحزاب كانت معروفة باسم الصحيفة التي تصدر عنها. حدث هذا على سبيل المثال مع الحزب الوطني الجديد الذي ظهر بعد صدور جريدته "اللواء" ومع الأحرار الدستوريين الذي

---

[١] http://hem.bredband.net/dccls2/EGYPT.htm

تشكل بعد بضعة أشهر من صدور جريدته "السياسية" عام ١٩٢٢.[١] ولم يكن يصدر الصحف إلا القادرون مالياً.[٢]

يعتبر العديد من المفكرين ومنهم يونان لبيب رزق أن عام ١٩٠٧ هو عام الأحزاب. ففيه تحوّلت ثلاثة تيارات سياسية كانت تُعبّر عن نفسها من خلال الصحافة إلى أحزاب سياسية. مثل التيار الأول مصطفى كامل الذي أسس الحزب الوطني[٣] وصحيفته اللواء وقد اتخذ موقف العداء للمحتل والسعي للتخلص منه والارتباط بالدولة العثمانية. أما التيار الثاني وقف موقف النقيض من التيار الأول إذ ناصر اتباعه الإنكليز واتخذوا من جريدة المقطم الموالية للمستعمر منبراً لهم وقد تحولوا فيما بعد إلى الحزب الوطني الحر. هذا الحزب أسسه محمد وحيد بك الأيوبي. أما التيار الثالث فقد انتهج خطاً وسطاً إذ وسمت سياسة التيار الأول بالتطرف واعتبرت سياسة التيار الثاني استسلاماً. وقد مثّل هذا التيار صحيفة الجريدة ثم أسس حزب الأمة[٤]. ولم يكد يمضي عام واحد حتى كانت الساحة السياسية المصرية قد امتلأت

---

[١] http://www.ikhwanwiki.com/index.php?title الأحزاب_الصغيرة_والنظام_الحزبى_فى_مصر

[٢] عصمت سيف الدولة، الأحزاب ومشكلة الديمقراطية في مصر، دار المسيرة، بيروت، ١٩٧٧، ص٤٠.

[٣] الحزب الوطني الذي كان اسماً يطلق على التيار المعادي للاحتلال قبل تأسيس الحزب. في عام ١٨٧٩ كانت البلاد تموج بتيارات الإصلاح والتجديد، فأصدرت مجموعة من قادة الرأي ورجال السياسة والعسكريين الوثيقة المعروفة باسم اللائحة الوطنية في ٢ أبريل/نيسان سنة ١٨٧٩، ووقع عليها ٣٢٧ شخصية. وركزت اللائحة على مطلبين أساسيين: أولهما مشروع وطني لحل أزمة الدين الخارجي يضع حداً للتدخل الأجنبي في إدارة شؤون البلاد، ونظام نيابي دستوري يأتي بحكومة مسؤولة أمام البرلمان، وقد قبل الخديوي إسماعيل العريضة وسعى لتنفيذها، وكلف شريف باشا برئاسة الحكومة وإعداد الدستور وتنفيذ ما ورد في اللائحة، الأمر الذي أدّى إلى الإطاحة به من مقعد الخديوي باتفاق أوروبي عثماني، ليحل محله ابنه توفيق، ولم يستطع شريف باشا الاستمرار مع التوجهات الجديدة للخديوي الشاب الذي خضع لمخططات القوى الأوروبية. وقام بعض الموقعين على العريضة الوطنية بالاجتماع بشكل سري. وقد عرف بالحزب الوطني كما عرف باسم جماعة حلوان بسبب نقل الاجتماعات إلى حلوان بعيداً عن عيون الشرطة. وكان محمد باشا سلطان أول رئيس للحزب، وضم الحزب في عضويته عناصر مدنية وعسكرية وعدداً من قادة الرأي البارزين آنذاك منهم محمود سامي البارودي وأحمد عرابي. وفي الوقت ذاته تمّ تكليف أديب إسحاق بإصدار صحيفة في باريس اسمها القاهرة لتكون لسان الحزب الوطني، بعد إغلاق جريدتي مصر والتجارة المعبرتين عن التيار الوطني، وكانت أعداد جريدة القاهرة تدخل إلى البلاد مهربة ويتم تداولها سراً.

[٤] حزب الأمة هو حزب سياسي ليبرالي مصري تأسس في ٢١ ديسمبر/كانون الأول ١٩٠٧ برئاسة محمود باشا سليمان وكان مفكره الأساسي أحمد لطفي السيد الذي كان يشرف على إصدار صحيفته الجريدة ورفع

بالأحزاب من بينها الأحرار، والدستوري، والنبلاء، والمصري، والجمهوري، والاشتراكي، والإصلاح على المبادئ الدستورية إلا أنه لم يكن لها شعبية كبيرة.[١] كما كان هناك تنوع كبير في طبيعة هذه الأحزاب من حيث تكوينها وقوتها التنظيمية وقاعدتها الشعبية، ومن حيث توجهاتها السياسية حيث كان هناك أحزاب وطنية وأخرى تابعة للقصر.[٢] فعلى سبيل المثال، كان حزب الاتحاد الذي أنشئ سنة ١٩٢٥ برئاسة يحيى باشا إبراهيم شعاره الولاء للعرش وحزب الشعب برئاسة إسماعيل صدقي باشا يُعتبر أيضاً من الأحزاب الموالية للقصر.[٣] وتجدر الإشارة إلى أن الأحزاب التابعة للقصر كانت بلا قواعد شعبية كما أنها نظرت إلى الشعب على أنه قاصر ويجب الحدّ من السلطة الممنوحة له في الدستور. نتيجة ذلك، لم تعمر هذه الاحزاب طويلاً.[٤]

وهنا تجدر الإشارة إلى كيفية تأسيس حزب الوفد باعتباره من أبرز الأحزاب في تلك الآونة لاتخاذه من تأييد الأغلبية الساحقة قواماً له. ففي عام ١٩١٨ اجتمع سعد زغلول وعبدالعزيز فهمي وعلي شعراوي مع المندوب السامي البريطاني السير وينجت للمطالبة برفع الحماية عن مصر، والسماح للوفد بالسفر إلى فرساي من أجل المشاركة في مؤتمر الصلح، ولكن الانكليز رفضوا ما أدّى إلى اندلاع ثورة ١٩١٩. وفي عام ١٩٢٣، صدر الدستور المصري وتحول الوفد المصري إلى حزب الهيئة الوفدية وترأس الحزب سعد زغلول.[٥] وكانت قيادات الحزب تنتمي إلى كبار الملاك وممثلي الرأسمالية الوطنية وأحرز عدة انتصارات في انتخابات كثيرة حتى وفاة زعيمه سعد زغلول عام ١٩٢٧. في عام ١٩٤٢ بدأ الحزب في الانهيار ووصلت قمة المأساة عندما هادن السراي والملك وعندما انفصل عن قواعده الجماهيرية والشعبية.[٦] ولاحقاً انشق عن حزب الوفد عدة أحزاب منها حزب الأحرار

شعار مصر للمصريين. انتهى الحزب بثورة ١٩١٩. وبعد الاستقلال وصدور دستور ١٩٢٣ تحول إلى حزب الأحرار الدستوريين برئاسة عدلي باشا يكن.

[١] مصدر سبق ذكره، http://hem.bredband.net/dccls2/EGYPT.htm

[٢] http://www.startimes.com/f.aspx?t=13610248

[٣] مصدر سبق ذكره، http://hem.bredband.net/dccls2/EGYPT.htm

[٤] محمد متولي، مصدر سبق ذكره، ص١٩٤.

[٥] المصدر نفسه، ص٨٦.

[٦] المصدر نفسه، ص١٦٧.

الدستوريين عام ١٩٢٢ والهيئة السعيدية عام ١٩٣٧ والكتلة الوفدية سنة ١٩٤٢ ويلاحظ أن الأحزاب المنشقة لم يكن لها برامج لأن الانشقاقات تمّت نتيجة خلافات شخصية.[١]

أما بالنسبة لظاهرة الأحزاب العقائدية التي نشأت في هذه الفترة تتمثل في جماعة الإخوان المسلمين، حركة مصر الفتاة[٢]، والأحزاب اليسارية كالشيوعيين والاشتراكيين.[٣] في سنة ١٩٢٠ شكّلت مجموعة من المصريين أول حزب اشتراكي في مصر من الموظفين والعمال وبعض الطلبة، وبعد فترة صغيرة تضاعف عدد الاشتراكيين المصريين المنتمين إليه. وفي خضم الصراع بين اشتراكية محلية والارتباط بالأممية، تغيّر اسمه إلى الحزب الشيوعي المصري في الوقت نفسه الذي غادره عدد من المؤسسين. وقد تعرّض الحزب لحملات ملاحقة ومحاولات اختراق أمنية تكاتفت عليه وأدت إلى ضرب هذه التجربة في أقل من عقد زمني. من جهة ثانية، تبع سقوط الخلافة العثمانية ولادة حركة الإخوان المسلمين التي وجدت في حسن البنا موحداً بين تصور حديث للتنظيم السياسي الاجتماعي وبرنامج سياسي متأثر بالنظام الانتخابي مع تصور للإسلام كنظام حياة شمولي. وقد بدأ الدور السياسي للحركة بالبروز في الأربعينيات وتحوّلت الحركة إلى جزء من الخارطة السياسية يصعب اختزال العلاقة معها بالاحتواء أو القمع.[٤]

---

[١] مصدر سبق ذكره، http://hem.bredband.net/dccls2/EGYPT.htm

[٢] تُعد جمعية مصر الفتاة أقدم تشكيل حزبي عرفته مصر، وقد تأسست في مدينة الإسكندرية، وقد اقتبست اسمها من تنظيم إيطالي كان يُسمّى إيطاليا الفتاة، إن اختيار الاسم جاء بتأثير اختلاط الجالية الإيطالية في الإسكندرية بالمصريين، وكان للجمعية جريدة ناطقة باسمها تحمل أيضاً اسم مصر الفتاة تمت مصادرة أعدادها ثم تعطيلها نهائياً في نوفمبر/تشرين الثاني ١٨٧٩. وكان للجمعية برنامج سياسي يدعو لإقامة نظام سياسي جديد يقوم على توزيع السلطات وتوازنها، واستقلال القضاء، وتحقيق المساواة بين جميع المواطنين أمام القانون، وصيانة الحريات الشخصية وحرية الاعتقاد والتعبير، وتطوير التعليم العام والاهتمام به، وإعادة تنظيم الجيش، والإصلاح الضريبي والاقتصادي للتخلص من أزمة الدين العام، كما اهتمت الجمعية في كتابتها بأوضاع الفلاحين والطبقات الشعبية، ولكن الجمعية لم تستمر طويلاً. وكان لجمعية مصر الفتاة والحزب الوطني دورهما في التمهيد لقيام الثورة العرابية.

[٣] ثناء فؤاد عبد الله، مصدر سبق ذكره، ص٨٠.

[٤] مصدر سبق ذكره، http://hem.bredband.net/dccls2/EGYPT.htm

شهدت مصر قبل ثورة ١٩٥٢ تجربة في الممارسة السياسية، ولكن استمرار الاحتلال والتدخل الأجنبي في شؤون مصر وكذلك تدخل القصر في الحياة السياسية أدّى إلى اضطراب العلاقة مع الأحزاب فتارة كانت العلاقة جيدة وطوراً مضطربة.[١] فعلى سبيل المثال في عام ١٩٠٧، جرت محاولات لإنشاء مجلس نيابي ولكن جاء الرد على هذا المطلب في عام ١٩٠٨ بأن "ترى الحكومة أن الوقت لم يأت بعد لتشكيل مجلس نواب يرجى منه النفع العام الذي ينتظر من المجالس النيابية". بناءً على ذلك، عمل محمد فريد على تعبئة الرأي العام ولكن الاحتلال أحبط هذه المحاولة وما لبث أن صرح المعتمد البريطاني السير الدون جورست قائلاً: "إن إدخال الأنظمة النيابية إلى البلاد قبل أن يجيء أوانها يؤدي لا محالة إلى ردِّ فعل يذهب بآمال الذين يتمنون أن تعطى مصر استقلالها الداخلي، وإن التفكير في مجلس نيابي في مصر يحدث انقلاباً."[٢] ولكن في عام ١٩١٣ رأى اللورد كتشنر أن النقمة على الاحتلال أصبحت شديدة فسارع بتعديل النظام النيابي لتهدئة الرأي العام، فأصدر قانون يقضي بإنشاء الجمعية التشريعية. وكان للحكومة الحق في حلِّ الجمعية التشريعية في أي وقت.[٣] ولم يكن للجمعية الحق في مناقشة ما يتعلق بالحقوق المدنية أو الدين العام أو علاقة مصر بالعالم الخارجي.[٤]

وبسبب الاحتلال ظلّت الحريات في البلاد مكبوتة من وقت لآخر بسبب الأحكام العرفية[٥]، وفرض الرقابة على الصحف، وازداد الساسة فساداً والحكام انحرافاً وتدخل رجال الحاشية في كل شيء، مما جعل الاستياء يعمُّ مختلف أنحاء البلاد. وخلال الحرب العالمية الأولى تمّ تأجيل اجتماع الجمعية التشريعية لأجل غير مسمى حتى نهاية الحرب. ومع انتهاء الحرب العالمية الثانية، دخلت الحياة السياسية منعطفاً آخر بسبب ثورة ١٩١٩ وصدور دستور ١٩٢٣ حيث تكون أول برلمان مصري.[٦]

---

[١] مصدر سبق ذكره، http://www.ikhwanwiki.com/index.php?title=الأحزاب_الصغيرة_والنظام_الحزبى_فى_مصر.

[٢] محمد متولي، مصدر سبق ذكره، ص٦٧.

[٣] المصدر نفسه، ص٦٩.

[٤] المصدر نفسه، ص٧٠.

[٥] هو نظام استثنائي تلجأ إليه الدول في حالة الأزمات الطارئة واختلال الأمن وتقرر فيه حالة الطوارئ ومنع التجول حتى يزول الخطر عن البلاد وتمنح فيه السلطة التنفيذية سلطات واسعة حتى يعود الأمن والاستقرار للبلد وغالباً ما يقرر حاكم الدولة هذه الأحكام العرفية.

[٦] المصدر نفسه، ص٧٢.

ويلاحظ أن الكثيرين من النواب خلال هذه المرحلة كانوا لا يدركون معنى الحياة النيابية إلى درجة أنه يحكى أن شريف باشا رئيس الوزراء عند تكوين أول برلمان في عصر الخديوي إسماعيل قال للنواب: "إن العمل النيابي جرى على عادة وجود نواب على اليمين يؤيدون الحكومة وآخرون يجلسون على اليسار يعارضون الحكومة." وترك المجلس وخرج على أساس أن بعض النواب سيجلسون على اليسار، ولكن عند عودته فوجئ بأن كل النواب يتكدسون على الجانب الأيمن ولما سألهم لماذا قالوا: "وهل يتجرأ أحد على مخالفة رأي افندينا".[١] كما كان كبار الملاك الزراعيين بصفة عامة على علاقة بكل الأحزاب السياسية التي شهدها المجتمع المصري في تلك الفترة، فقد كان الانتماء السياسي لكبار الملاك نوعاً من الرفاهية السياسية وقدراً من السلطة في الوقت نفسه.[٢]

إضافةً إلى ذلك لم يكن لأي من المرشحين أي نوع من البرامج السياسية باستثناء سعد زغلول الذي قدم برنامجاً للإصلاح[٣] فكانت هذه أول سابقة في انتخابات ١٩١٣.[٤] ولكن بعد عام ١٩٣٦ لم يكن للوفد أي برنامج بديل للكفاح في سبيل الاستقلال.[٥]

ولا يمكن إغفال تأثير الوضع الاقتصادي على المشاركة السياسية. فقد كان أغلبية شعب مصر قبل ثورة ١٩٥٢ عاجزاً اقتصادياً عن الممارسة الفعلية لإرادته لأنه كان مقهوراً اقتصادياً بحكم تبعيته الاقتصادية لملاك الأراضي والرأسماليين.[٦] إنه نتيجة للقهر الاقتصادي الذي لحق بقطاعات الشعب عامة على يد الإقطاعيين والرأسماليين لم يكن العامل أو الفلاح يستطيع أن يشتري صحيفته المفضلة أو الإنفاق على المؤسسات الديمقراطية.[٧]

تنبع الأزمة من أن الشعب لم يكن حراً. لم يستطع ردع الملك أو أحزاب الأقلية أو حماية حزب الأغلبية بسبب التأخر العلمي لديه وتراجع مستوى الوعي، وبالتالي يبدو الحل الوحيد

---

[١] المصدر نفسه، ص٨١-٨٢.

[٢] http://www.ahewar.org/debat/show.art.asp?aid=142004

[٣] تصحيح الاختلالات داخل المحاكم، وفرض التعليم لجميع الطبقات، وتشريع قانون لحرية الصحافة، وإصلاح حالة طبقة الفلاحين بإعطائهم أسعاراً أعلى للقطن وغيره من المنتجات، سيحاول استصدار تشريع قانون يحتم النظافة العامة والإضاءة ورصف الشوارع في القاهرة.

[٤] محمد متولي، مصدر سبق ذكره، ص٧٠-٧١.

[٥] المصدر نفسه، ص١٩٣.

[٦] عصمت سيف الدولة، مصدر سبق ذكره، ص٤٠.

[٧] المصدر نفسه، ص٤١.

في التوعية الديمقراطية التي تقع على كاهل القيادات والأحزاب ومن ثم الممارسة الديمقراطية.[١]

إن دستور ١٩٢٣ تضمن بعض الأحكام الاستبدادية حفاظاً على امتيازات الملكية. فقبل عام ١٩٥٢، لا يمكن إنكار امتلاك المصريين حقوقاً سياسية، لكنهم لم يستعملوها. ففي القمة، لم يترشح للانتخابات إلا القادرين مالياً. على سبيل المثال، وفقاً للمادة ٧٨ من دستور ١٩٢٣، اشترط أن يكون أعضاء مجلس الشيوخ من الوزراء، الممثلين الدبلوماسيين، رؤساء مجلس النواب، وكلاء الوزارات، رؤساء ومستشاري محكمة الاستئناف أو أية محكمة أخرى من درجتها أو أعلى منها، النواب العموميين، نقباء المحاميين، موظفي الحكومة من درجة مدير عام وما يعلوه، كبار العلماء والرؤساء الروحيين، كبار الضباط المتقاعدين من رتبة لواء وما يعلوه، النواب الذين قضوا ولايتين، الملاك الذين يؤدون ضريبة لا تقل عن ١٥٠ جنيهاً في العام، ومن لا يقل دخلهم السنوي عن ١٥٠٠ جنيهاً من المشتغلين بالأعمال المالية أو التجارية أو الصناعية أو المهن الحرة. أما النواب فاشترط لترشيحهم في حينها دفع ١٥٠ جنيهاً وفقاً للمادة ٥٥ من قانون الانتخاب لقصر الترشيح على القادرين مالياً.[٢]

أما في الطبقة الدني، حيث الشعب كان مطلوباً من هؤلاء استعمال حقوقهم السياسية وأن ينافسوا غيرهم في سباق الديمقراطية. وهنا نشير إلى قول جان جاك روسو قبل أن يعرف أحد الاشتراكية، أن الغنى الفاحش والفقر المدقع متلازمان وعندما يوجدان في مجتمع ما، تباع فيه الحرية وتشترى، يبيعها الفقراء ويشتريها الأغنياء. ولم يلم روسو في هذا التعريف أحداً لكنه انتقد النظام، فإذا كان يُسمِّي الأغنياء "طغاة" فإنه يُسمِّي الفقراء "أعوان الطغاة" لأن الأغنياء يشترون الحرية والفقراء يبيعونها. ويقول بوردو في كتابه الديمقراطية: "ما أهمية أن يكون الإنسان حراً في تفكيره إذا كان تعبيره عن هذا الفكر يعرضه للاضطهاد الاجتماعي، وأن يكون حراً في رفض شروط العمل إذا كان وضعه الاقتصادي يرغمه على قبولها"، بالإضافة إلى ذلك ما أهمية الحرية السياسية إذا كان الإنسان عاجزاً اقتصادياً عن ممارستها.[٣]

إضافةً إلى الدستور، كان هناك مجموعة من القوانين التي تعيق المشاركة السياسية وهي القوانين التي تتعلق بالاتفاق الجنائي، التجمهر، التظاهر، المطبوعات، والحكم العسكري. وتمثل ذلك بحادثة قتل بطرس غالي رئيس مجلس النظار والذي يُعرف اليوم برئيس مجلس

---

[١] المصدر نفسه، ص٣٤-٣٦. في انتخابات ١٩١٣ لم يذهب إلى صناديق الاقتراع سوى ١٥,٣٩%.

[٢] المصدر السابق، ص٣٨.

[٣] المصدر نفسه، ص٣٩.

الوزراء. قدّمت النيابة إلى قاضي الإحالة ٩ من المتهمين، اتهم الأول بالقتل العمد أما المتهميين الباقيين بتهمة الاشتراك في الجريمة بحجة أنهم أعضاء مع المتهم الأول في جمعية تنطلق مبادؤها من أستعمال القوة للوصول إلى أهدافها. وهنا أحال القاضي المتهم الأول بمفرده إلى محكمة الجنايات، فيما اعتبر أنه لا داعي لإقامة دعوى ضد المتهمين الباقيين لعدم اعتبارهم شركاء في القتل بل مجرد أعضاء مع المتهم الأول في جمعية سياسية. وهذا لا يكفي لتوجيه اتهامات إليهم ما داموا لم يتفقوا مع المتهم الأول على قتل رئيس مجلس النظار.[١]

بناءً على ذلك، أصدرت الحكومة القانون رقم ٢٨ لسنة ١٩١٠ بإضافة المادة ٤٧ مكرر إلى قانون العقوبات الذي يقضي بمعاقبة شخصين أو أكثر حتى لو كان اتفاقهم لتحقيق غاية مشروعة، "إذا كان ارتكاب الجنايات أو الجنح من الوسائل التي لوحظت في الوصول إليه." كان ذلك هو أول سيف سلط على رقاب الشعب المصري لمنع أي نشاط سياسي شعبي حتى لو توقف عند التفكير وحتى لو كانت غايته مشروعة. لكن يكفي فعل التفكير أو الاتفاق عليه لمعاقبتهم واتهامهم بارتكاب جنحة مثل توزيع منشورات وحتى لو لم يفعلوا شيئاً إلا مجرد الكلام والاتفاق.[٢]

ونشير هنا إلى أنه يعفى من العقوبة المقررة في هذه المادة كل من بادر من الجناة بإخبار الحكومة بوجود اتفاق. وبهذه الفقرة بدأ التخريب الأخلاقي وتدريب الناس على الخيانة والغدر والتجسس على غيرهم في مقابل مكافأتهم بإعفائهم من العقوبة.[٣] ومنذ عام ١٩١٠ أصبحت هذه المادة هراوة السلطة التي أرهبت بها كل الجماعات والجمعيات والأحزاب والتحركات، التي فكرت مجرد تفكير في مقاومة الاستبداد وعلمت الناس الخوف من مجرد الحوار حتى لا يؤدي إلى اتفاق، فشكك الناس في الأقرب إليهم خوفاً من التبليغ عما يتحاورون فيه أو يتفقون عليه.

كما صدر قانون آخر عام ١٩١٤ يسد ثغرة في قانون ١٩١٠ وينص على أنه إذا زاد عدد المجتمعين عن خمسة فهو تجمهر. ويفرض العقاب على المتجمهرين إذا أمرهم رجال السلطة بالتفرق فلم يفعلوا. أما إذا وقعت جريمة بقصد تنفيذ الغرض من التجمهر، فإن جميع الذين اشتركوا في التجمهر يعتبروا مسؤولين عن الجريمة حتى لو لم يعرف فاعلها، حتى لو عرف فاعلها وثبت أن الآخرين لا يعرفونه. وهكذا كان على المصريين أن يحذروا أن يزيد عدد

---

[١] المصدر نفسه، ص٤٤.

[٢] المصدر السابق، ص٤٤.

[٣] المصدر نفسه، ص٤٤.

المجتمعين منهم عن خمسة حتى لا يكون تجمهراً. وكان على المصريين أن يدخلوا السجن إذا قام شخص من التجمهر بارتكاب جنحة مثل توزيع منشورات فإنهم جميعاً مسؤولين عنه.[١]

وماذا يحدث لو أرادوا أن يتظاهروا؟ هذا لهم. القانون رقم ١٤ لسنة ١٩٢٣ يعتبر "الاجتماعات عامة إذا كانت في مكان أو محل عام أو خاص يدخله أو يستطيع أن يدخله أشخاص ليس بيدهم دعوة شخصية فردية، أو إذا رأى المحافظ أو المدير أو سلطة البوليس في المركز بسبب موضوعه أو عدد الدعوات أو طريقة توزيعها أو بسبب أي طرف آخر أنه اجتماع عام،" أي أن مناط اعتبار الاجتماع عاماً أو خاصاً هو في النهاية ما تراه السلطة. ويتعين إخطار السلطة به قبل موعده بثلاثة أيام وأن يشمل الإخطار موضوعه والغرض منه وأن تُشكّل لجنة مسؤولة وأن يوقع الإخطار خمسة من المواطنين "المعروفين بحسن السمعة" وللبوليس حق حضوره وأن يختار المكان الذي يستقر فيه. وأخيراً له أن يفضه ولو بالقوة إذا ألقيت في الاجتماع خطب أو حدث صياح أو أنشدت أناشيد مما يتضمن الدعوة إلى الفتنة، أو خرج الاجتماع عن الصفة المعينة له في الإخطار كما له أن يمنعه منذ البداية إذا رأى أن من شأنه أن يترتب عليه اضطراب في النظام. ومخالفة شيء من هذا عقوبته الحبس. والحبس غير مقصور على الذين يشتركون في المظاهرة، بل يحبس أيضاً الذين يحاولون الاشتراك حتى لو لم يستطيعوا المشاركة فعلاً.[٢] والحيلة التقليدية أن تستفز الشرطة الناس إلى أن يخطئ بعضهم أو ترتكب هي الخطأ عمداً تمهيداً لأخذ الجميع بجريمة لا يد لهم فيها.

أما فيما يتعلق بالمطبوعات، ففي عام ١٩٢٥ صدر مرسوم يقول: "الجنح التي تقع بواسطة الصحف أو غيرها من طرق النشر عدا الجنح المضرة بالناس تحكم فيها محاكم الجنايات ويكون حكمها غير قابل للاستئناف." أي أن ترتكب الجريمة في حق أحد الأفراد فتحال إلى محكمة الجنح، أما إذا كانت ضد الحكومة فإلى محكمة الجنايات رأساً حيث يكون الحكم نهائياً وبدون استئناف. أما المطبوعات طبقاً للقانون رقم ٢٠ لسنة ١٩٣٦ فهي "كل الكتابات أو الرسومات أو القطع الموسيقية أو الصور الشمسية أو غير ذلك من وسائل التمثيل متى نقلت بالطرق الميكانيكية أو الكيميائية أو غيرها فأصبحت قابلة للتداول." أما التداول فهو "بيع المطبوعات أو عرضها للبيع أو إلصاقها على الجدران أو عرضها في شبابيك المحلات أو في أي عمل آخر يجعلها بوجه من الوجوه في متناول عدد الأشخاص." هذه المطبوعات بجميع أنواعها بما فيها الصحف يجب الحصول على رخصة من وزارة الداخلية بطبعها وتداولها

---

[١] المصدر نفسه، ص ٤٥.

[٢] المصدر السابق، ص ٤٦.

وعلى كل من يمارس مهنة مرتبطة بتداول مطبوعات أن يقيد اسمه في المحافظة أو المديرية وعلى كل منتج للمطبوعات أن يسلم السلطة أربعة نسخات. أما إذا كانت جريدة فلا يجوز إصدارها إلا بعد إخطار السلطة عنها وأن يودع تأميناً قدره ٣٠٠ جنيهاً وأن يسلم وزارة الداخلية ٦ نسخ من كل عدد. ومن حق السلطة منع أي مطبوع سواء جريدة أو غيرها من التداول إذا حدثت أية مخالفة.[١]

بمناسبة دخول الحلفاء الحرب، طبق قانون رقم ٩٦ الصادر عام ١٩٣٩ والذي يشير إلى أنه "في حالة قيام خطر الحرب الداهم أو توتر العلاقات الدولية تعلن الأحكام العرفية وتصبح للحكومة سلطة مطلقة لا حدود لها ولا رقابة عليها."[٢] كما قوي البوليس السياسي وباءت مصر تحكم بالحديد والنار. وافتتحت المعتقلات وصودرت الحريات.[٣] نتيجة هذه القوانين انسحبت أغلبية الشعب من الحياة العامة وركنت إلى السلبية وبلغ حدّ الركود وهذا أخطر ما وصلت إليه مشكلة المشاركة السياسية في مصر.

وإزاء تلك التطورات أخذ الجيش المصري مهمة التغيير بعد أن عجزت الأحزاب عن حسم التناقضات بين قوى الشعب وبين القوى المتسيدة على زمام الحكم في البلد. هذا أدّى إلى خلق رابطة فكرية مشتركة بين عدد من الضباط وتشكّلت لجنة تأسيسية لذلك التنظيم في أواخر سنة ١٩٤٩ مؤلفة من خمسة ضباط: جمال عبد الناصر وحسين إبراهيم وخالد محيي الدين وكمال الدين حسين وعبد المنعم عبد الرؤوف. ولم يكن قد اكتمل الشكل التنظيمي إلا مع مطلع سنة ١٩٥٠ عندما زاد عدد اللجنة التأسيسية بانضمام كل من: صلاح سالم وعبد اللطيف البغدادي وعبد الحكيم عامر وأنور السادات وجمال سالم، وتمّ في ذلك الوقت انتخاب جمال عبد الناصر رئيساً للجنة التنفيذية. وعندما بدأ تساؤل الضباط عن البرنامج الذي يرتبطون به، أعدت الأهداف الستة[٤] التي صدرت في منشور ولكن لم يكن لديهم أسلوب محدد لإقامة الحياة الديمقراطية السليمة.[٥]

---

[١] المصدر نفسه، ص٤٧-٤٨.

[٢] المصدر السابق، ص٤٨.

[٣] محمد متولي، مصدر سبق ذكره، ص١٦٥.

[٤] القضاء على الاستعمار وأعوانه من الخونة المصريين، القضاء على الإقطاع، القضاء على الاحتكار وسيطرة رأس المال على الحكم، إقامة عدالة اجتماعية، إقامة جيش وطني، وإقامة حياة ديمقراطية سليمة.

[٥] عصمت سيف الدولة، مصدر سبق ذكره، ص ٥٢.

ولكن أحداث الإسماعيلية[1] وحريق القاهرة أدّى إلى نزول الجيش إلى الشوارع بناءً على أوامر الملك بهدف قمع المظاهرات الشعبية التي كانت تنادي بسقوطه وسقوط النظام الملكي، ووزع الضباط الأحرار منشوراً، أهاب أولاً بالجيش ألا يكون أداة لضرب الشعب، كما أوضح ثانياً أن الجيش لن يقف ضد المظاهرات الشعبية ولن يرغم الشعب على قبول نظام لا يقبله، وأكد ثالثاً إن الجيش قد صار ملتحماً مع الشعب في نضاله الوطني.[2]

أياً كان الأمر بشأن التاريخ الدقيق لميلاد الحياة الحزبية فى مصر فإنه يمكن القول إن البداية الحزبية في مصر كانت بداية مختلفة عن مثيلتها في أوروبا. فبينما كانت البداية في هذه الأخيرة نتاجاً طبيعياً لحالة التطور الاجتماعي التي أفضت إلى تبلور طبقي واضح خاصةً بعد دخول بلدان أوروبا عصر الثورة الصناعية، فكان أن قامت الأحزاب فيها تعبيراً عن صراعات اجتماعية داخلية ودفاعاً عن مصالح طبقية، فإن الوضع في مصر بدا مختلفاً حيث لم تكن هناك بنية اجتماعية واضحة وكانت البلاد تقع تحت سيطرة الاحتلال الإنجليزي فكان أن البعد الوطني احتل موقع الصدارة متقدماً على العامل الاجتماعي. بمعنى أنها كانت تعبيراً عن الحركة الوطنية في مواجهة الأطماع الأجنبية أو ضد الاحتلال البريطاني أكثر مما هي تجسيد لصراع اجتماعي طبقي.[3] كما أن عدم وضوح الفكر الديمقراطي لدى القائمين على تطبيقه، وعدم وجود برامج للأحزاب، وظروف مصر والتخلف الذي عاشت فيه بسبب الجهل أدّى إلى عدم توافر الفرص الملائمة لنشأة الأحزاب فنشأت بصورة مشوهة.

---

[1] في يوم ٢٥ يناير/كانون الثاني ١٩٥٢ استدعى القائد البريطاني بمنطقة القناة ضابط الاتصال المصري، وسلمه إنذاراً بأن تسلم الشرطة المصرية أسلحتها وتنسحب إلى القاهرة بدعوى أن القناة مركز اختفاء الفدائيين ولكن رفضت المحافظة الإنذار وأبلغته إلى وزير الداخلية الذي أقر موقفها، وطلب منها عدم الاستسلام. فقامت القوات البريطانية بمحاصرة قسم شرطة الإسماعيلية بعد أن أرسل إنذاراً للمأمور يطلب فيه منه تسليم أسلحة جنوده، غير أن الضباط رفضوا. فأطلق البريطانيون نيران قنابلهم بدون توقف. كما دمر البريطانيون بعض القرى حول الإسماعيلية كان يعتقد أنها مركز اختفاء الفدائيين فقتل عدد من المدنيين أو جرحوا، وانتشرت أخبار الحادث في مصر كلها، فخرجت المظاهرات في القاهرة. وبعد ذلك أصبح يوم ٢٥ يناير/كانون الثاني من كل عام هو عيد الشرطة.

[2] مصدر سبق ذكره، http://www.ahewar.org/debat/show.art.asp?aid=142004

[3] مصدر سبق ذكره، http://www.ikhwanwiki.com/index.php?title=الأحزاب الصغيرة والنظام الحزبي في مصر.

- **في ظلِّ النظام الاشتراكي**

اتسعت تأثيرات حركة ٢٣ يوليو/تموز ١٩٥٢ إلى كافة جوانب الحياة، محققة جملة من التغييرات الجذرية في مختلف البنى السياسية والاجتماعية والاقتصادية. وفي سبيل ذلك، اعتمدت الاشتراكية نهجاً محققة قطيعة مع المرحلة السابقة. فإلى أي مدى تقدمت الثورة أو توقفت أو تراجعت على طريق حل مشكلة الديمقراطية؟ وما هي عوامل تقدمها أو توقفها أو تراجعها؟

إن ثوار ١٩٥٢ كانوا أمام خيارين: إما أن يؤجلوا الثورة ويتعرضوا للتصفية التي كانت تتهددهم على أثر اكتشاف أمر تنظيمهم، وإما أن يتقدموا بما يملكون من تنظيم وأفكار لإنقاذ شعب مصر مما كان يعانيه فاختاروا الثانية. لذلك انتهجوا طريق التجربة والخطأ خلال الممارسة.[١]

يمكننا الإشارة إلى أن أسباب قيام ثورة ٢٣ تموز/يوليو ١٩٥٢، جاءت نتيجة الاستغلال، والفقر، وتحكم الإقطاع والرأسماليين بالمجتمع. إضافة إلى فشل الحياة السياسية بشكل عام والحزبية بشكل خاص في عهد ما قبل الثورة. نتيجة ذلك، لم يبق إلا العسكريون ليقوموا بالانقلاب في محاولة الإصلاح. ففي البلاد العريقة الديمقراطية، يتم الضغط على صاحب التاج بواسطة الشعب أو ممثليه أما في مصر كان الضغط عن طريق الجيش.[٢]

وفي خضم الصراعات، كانت إرادة الشعب غائبة ولا نقصد بالشعب هنا الفئة الضئيلة من المثقفين، حيث قامت جماعة من الضباط الأحرار بالثورة وليس الشعب. لقد قامت الثورة ونجحت دون حزب. والغريب في الأمر أن أقطاب النظام السابق كانوا يتوقعون من الثورة تسليم مصر خاصةً حزب الوفد الذي فشل في قيادة الشعب ما اضطر العسكريون للحلول محله. هذا فضلاً عن بقية الأسباب المتعلقة بفشل جلاء القوات البريطانية عن مصر، وفشل محاولة تحقيق ذلك باللجوء إلى مجلس الأمن، يضاف إلى ذلك الأسباب المتعلقة بسياسة الاستعمار الساعية إلى فصل السودان عن مصر، وتأثير العامل الاقتصادي عليها واستحكام الغلاء إلى حد جعل الحياة شديدة الصعوبة.[٣]

---

[١] عصمت سيف الدولة، مصدر سبق ذكره، ص٥٢.

[٢] المصدر السابق، ص٣٠.

[٣] مصدر سبق ذكره، http://hem.bredband.net/dccls2/EGYPT.htm

نجحت ثورة ٢٣ يوليو/ تموز ١٩٥٢ في وصول الضباط الأحرار إلى السلطة وتحمل مسؤولية الحكم، وأبقت على دستور سنة ١٩٢٣ في أيامها الأولى، وأول قراراتها أنها استبدلت بالملك طفلاً تحت الوصاية، إذ أجبر الملك فاروق على التنازل عن العرش لولي عهده الأمير أحمد فؤاد، وكانت موافقته آخر وثيقة رسمية يوقعها. ولا مراء من أن الإجراءات في مطلع عهد الثورة أدت إلى إنهاء النظام القديم، وعملت منذ اللحظات الأولى على تولية الجيش أو مجلس قيادة الثورة شؤون السلطة، ولا يستقيم القول بأن النية كانت مبيتة منذ اللحظة الأولى على إقامة حكم عسكري، فإن نقص التخطيط والظروف المواتية هي التي مهدت الطريق إلى ذلك، كما أنه لا يصح القول أيضاً بأن حركة الجيش كانت حريصة على الديمقراطية، فإنه رغم وجود بعض الأصوات التي دافعت عنها داخل المجلس وفي صفوف الجيش، إلا أن إغراء السلطة وضعف المقاومة كان حرياً بأن تنتهي إلى هذه النتيجة .[١]

أبقت الثورة على دستور ١٩٢٣ وشاورت الأحزاب القائمة وارتضت منها أن تطهر نفسها من بعض قاداتها وأن تعيد صياغة برامجها كما لو كانت مشكلة الديمقراطية والمشاركة السياسية مشكلة أشخاص فاسدين إن أسقطوا قامت الحياة الديمقراطية السليمة. قبل أن ينقضي عام ١٩٥٢ رأت قيادة الثورة أن مشكلة الديمقراطية ليست مشكلة أشخاص فاسدين بل مشكلة نظام فاسد وأن حلها يكون بإسقاط النظام. فأصدرت في ديسمبر/كانون الأول ١٩٥٢ قراراً أعلنه محمد نجيب القائد العام للقوات المسلحة جاء فيه :"أعلن باسم الشعب سقوط ذلك الدستور، دستور ١٩٢٣، وأنه ليسعدني أن أعلن في الوقت نفسه إلى بني الوطن أن الحكومة آخذة في تأليف لجنة تضع مشروع دستور جديد يقره الشعب ويكون منزهاً عن عيوب الدستور الزائل محققاً آمال الأمة في حكم نيابي نظيف وسليم." أغرب من الموقفين موقفها من النظام الملكي فقد أسقطت دستور الملك ولم تعلن سقوط الملكية وقيام الجمهورية إلا بعد ستة أشهر في يونيو/حزيران ١٩٥٣.[٢]

وفي يناير/كانون الثاني ١٩٥٣ صدر إعلان بحل الأحزاب السياسية وحظر تكوين أحزاب سياسية جديدة. بررت الثورة حل الأحزاب السياسية في ما قاله محمد نجيب: "اتضح لنا أن الشهوات الشخصية والمصالح الحزبية التي أفسدت الحياة السياسية قبل ثورة ١٩٥٢

---

[١] المصدر نفسه

[٢] عصمت سيف الدولة، مصدر سبق ذكره، ص٥٣.

تريد أن تسعى بالتفرقة في هذا الوقت الخطير من تاريخ الوطن فلم تتورع بعض العناصر عن الاتصال بدولة أجنبية وتدبير ما من شأنه الرجوع بالبلاد إلى حالة الفساد السابقة ..."[١]

وفي سبتمبر/أيلول ١٩٥٣ بدأت وقائع ما عرف بمحكمة الثورة والتي كانت أساساً موجهة ضد الأحزاب وفي مقدمتها الوفد الذي حوكم كل أعضائه دون الخامسة والستين وألقي بالعديد منهم في السجون. وطال ذلك كل من الإخوان المسلمين والشيوعيين بالإضافة إلى إغلاق المجلات والجرائد اليسارية.[٢]

وتابعت الثورة إجراءاتها في شؤون تنظيم الحياة السياسية، فأصدرت مرسوماً بتشكيل لجنة من خمسين عضواً لكي تقوم بإعداد مشروع دستور يتفق مع أهدافها في ١٣ يناير/كانون الثاني ١٩٥٣ مثلما أصدرت إعلاناً في ١٦ من الشهر نفسه حددت الفترة الانتقالية بمدة ثلاث سنوات، وقامت في ١٠ فبراير/شباط ١٩٥٣ بإصدار إعلان دستوري يُبيّن نظام الحكم خلال الفترة الانتقالية، وقد عهد إلى مجلس قيادة الثورة القيام بأعمال السيادة العليا، وعهد بالسلطة التشريعية إلى مجلس الوزراء، وعهد بالسلطة التنفيذية إلى مجلس الوزراء والوزراء كل فيما يخصه، وعهد بالمراقبة والمتابعة إلى مؤتمر يتألف من مجلس الوزراء ومجلس قيادة الثورة مجتمعين.[٣] وخلال الفترة الانتقالية اختارت الثورة تأجيل حلِّ مشكلة الديمقراطية والمشاركة السياسية إلى ما بعد فترة الانتقال.[٤]

لقد أثر على العمل السياسي في هذه الفترة إجراءات السلطة على الصعد السياسية والاقتصادية والاجتماعية. بدايةً بالشق السياسي، اعتقد مجلس قيادة الثورة أنه يمكن ملء الفراغ السياسي الناتج عن حلِّ الأحزاب ووقف نشاطها بتكوين ما عرف بـــهيئة التحرير[٥] وافتتح مقراً لها في ثكنات الحرس الملكي سابقاً بميدان عابدين، لكنها لم تستطع أن تضم إلى صفوفها أحداً من الذين مارسوا العمل السياسي من قبل عدا قلة محدودة، كما أن قبضة الجيش فيها كانت واضحة، وأشار جمال عبد الناصر في حديثه إلى صحيفة الأهرام في ١٧ يونيو/حزيران ١٩٥٣ إلى أن "هيئة التحرير ليست حزباً سياسياً، ولم تنشأ لتكون حزب سياسي يجر المغانم على الأعضاء أو يستهدف شهرة الحكم والسلطان،" منوهاً إلى أن "السبب

---

[١] المصدر نفسه

[٢] ثناء فؤاد عبد الله، مصدر سبق ذكره، ص97.

[٣] مصدر سبق ذكره، http://hem.bredband.net/dccls2/EGYPT.htm

[٤] عصمت سيف الدولة، مصدر سبق ذكره، ص٥٤.

[٥] هيئة التحرير، الاتحاد القومي، والاتحاد الاشتراكي هي مسميات مختلفة لتنظيم واحد. فهي أحد فروع الشكل التنظيمي للحكومة ومؤسسة من مؤسسات الدولة.

الرئيسي في تأسيسها يرجع إلى الرغبة في إيجاد أداة لتنظيم قوى الشعب ويعمل على إبعاد الاتجاهات المعادية للأهداف الوطنية وكان يعتقد أنها أداة لمنع فكرة الصراع الطبقي."[١]

وبما أن هيئة التحرير لم تحقق مرامي قادة الثورة، فأعلن عن تشكيل الاتحاد القومي كتنظيم جديد في ٢٨ مايو/أيار ١٩٥٧ على أساس أنه ليس حزباً، وجاء في أهدافه أن الاتحاد القومي ليس حكومة، ولكنه تنظيماً يضم الحاكمين والشعب ويتيح الفرصة الحقيقية لتعاونهم على معالجة المشاكل المحلية والقضايا العامة في ظلِّ المجتمع الاشتراكي الديمقراطي وهو السبيل إلى الديمقراطية السليمة التي تشعر الشعب أنه يحكم نفسه بنفسه[٢].

أذاع جمال عبد الناصر عام ١٩٦١ بياناً قال فيه :"إن التجربة قد أثبتت خطأ تكوين الاتحاد القومي الذي فتح أبوابه للقوى الرجعية وبالتالي لا بدّ من إعادة تكوينه ليكون أداة لثورة الجماهير الوطنية وحدها، صاحبة الحق والمصلحة في التغيير الثوري وقصر عضويته على العمال والفلاحين والمثقفين وأصحاب المهن والملاك، الذين لا تقوم ملكيتهم على الاستغلال ورجال القوات المسلحة".[٣] أي إن الثورة أعترفت بالخطأ وأنه آن آوان التصحيح. التصحيح من خلال الميثاق وهو مجموعة من الأفكار قدمها جمال عبد الناصر إلى المؤتمر الوطني للقوى الشعبية عام ١٩٦٢ وأقره المؤتمر. أهم ما يمس الديمقراطية هو المرحلة التحضيرية للمؤتمر وأهم ما أقر فيه قرار "العزل السياسي". طبقاً لهذه الرؤية الجديدة انتهت اللجنة التحضيرية إلى عزل "أعداء" الثورة الاجتماعية الاشتراكية واستبعاد من تتعارض مصالحهم في تلك المرحلة من بناء الاشتراكية مع مصلحة مجموع الشعب. وبناءً عليه، صدر القانون رقم ٣٤ لسنة ١٩٦٢ بوقف مباشرة الحقوق السياسية ومنها حق الانتخاب لمدة عشر سنوات بالنسبة لمجموعة من الأشخاص.[٤]

إن الميثاق تضمن رؤية لمشكلة الديمقراطية وحلاً لها وصاغها في باب خاص.[٥] خلاصة النظرية الديمقراطية التي جاءت في الميثاق أن الديمقراطية السليمة تتكون من عنصرين الأول التحرر والثاني الممارسة. فالأول لا يتحقق إلا بتحرير الفرد من القهر الاقتصادي والفقر وهذا يعني أن الاشتراكية عنصر أساسي. غير أنه نتيجة ظروف تاريخية لا بدّ من ضمان ٥٠%

---

[١] المصدر نفسه ، ص٧٨.

[٢] مصدر سبق ذكره، http://hem.bredband.net/dccls2/EGYPT.htm

[٣] عصمت سيف الدولة، مصدر سبق ذكره، ص٩٨.

[٤] المصدر السابق، ص١٠٩-١١٠.

[٥] المصدر نفسه، ص١١١.

على الأقل من مقاعد المنظمات المنتخبة للعمال والفلاحين. أما الممارسة فيجب أولاً عزل أو استبعاد أعداء الاشتراكية. فالميثاق يرى أن العزل والاستبعاد أسلوب لمواجهة أعداء الثورة الاشتراكية.[١] وأول شروطه أن تكون سلطة الدولة في يد الاشتراكيين لأنهم وحدهم الذين يستهدفون تذويب الفروق بين الطبقات. والوسيلة لتذويب الفروق بين الطبقات هو التشريع.[٢]

وبعد ما صدر الميثاق تمّ إنشاء الاتحاد الاشتراكي العربي. وأصبح الاتحاد الاشتراكي العربي بديل الاتحاد القومي كتنظيم سياسي، وفتحت الأبواب لدخول التنظيم في أول يناير/كانون الثاني ١٩٦٣، وقد بلغ عدد الذين قيدوا أنفسهم خلال ٢٠ يوماً نحو ٤,٨٨٥,٩٣٢ شخصاً. فجاء تكوين التنظيم من مركز السلطة ودفع الجماهير إلى الانضمام إليه بالملايين دون تفرقة بين المقتنعين بالتغير الاجتماعي وأصحاب المصلحة الحقيقية فيه، وبين المنضمين إليه تملقاً وتقرباً من مراكز النفوذ، وكما كان الاتحاد القومي خاضعاً لنفوذ العسكريين كان الاتحاد الاشتراكي كذلك.[٣]

نص الدستور في المادة الخامسة على أن الاتحاد الاشتراكي العربي هو التنظيم السياسي الذي يمثل بتنظيماته القائمة تحالف قوى الشعب العاملة من الفلاحين والعمال والجنود والمثقفين والرأسمالية الوطنية وهو أداة هذا التحالف لتعميق قيم الديمقراطية والاشتراكية ومتابعة العمل الوطني في مختلف مجالاته.[٤] بالنظر إلى ما حدث، نجد المؤتمر يفوض رئيس السلطة التنفيذية أن يختار المؤسسين للاتحاد الاشتراكي. فالميثاق يعني أن ينشأ الاتحاد الاشتراكي من القاعدة المتفاعلة ديمقراطياً إلى القمة فإذا بالاتحاد الاشتراكي ينشأ بالقمة التي هي تتولى إنشاء القاعدة. واختير وزير الداخلية لإنشائه وقيادته.[٥]

اشترط الميثاق والدستور على الأقل خمسين بالمئة من المقاعد للعمال والفلاحين. ومع ذلك نشأ الاتحاد الاشتراكي وقد استبعد من عضويته العمال والفلاحين إلا أقلية منهم. فكيف ذلك؟ حدث ذلك من خلال تعريف العامل والفلاح. فتمّ تعريف الفلاح بمن لا يزيد ما يحوزه من أرض زراعية على خمسة وعشرين فداناً. أما العامل فهو كل من تتوافر فيه شروط العضوية للنقابات. وهكذا انبرى الذين يحوزون ٢٥ فداناً في الريف أو حتى عشرة فاحتلوا

---

[١] المصدر نفسه، ص١١٤.

[٢] المصدر نفسه، ص١١٦.

[٣] المصدر نفسه، ص١١٧.

[٤] مصدر سبق ذكره، http://hem.bredband.net/dccls2/EGYPT.htm

[٥] عصمت سيف الدولة، مصدر سبق ذكره، ص١٢٣.

مقاعد الفلاحين وطردوا ملايين العمال الزراعيين والأجراء والمستأجرين وصغار الملاك. وانبرى لاحتلال مقاعد العمال وكيلو الإدارات والمحامين والمهندسين والصحفيين. فلما أراد جمال عبد الناصر تصحيح هذا الوضع، أصدر عام ١٩٦٨ تعريفاً يقول "إن العامل هو الذي يعمل يدوياً أو ذهنياً في الصناعة أو الزراعة أو الخدمات ويعيش من دخله الناتج عن هذا العمل ولا يحق له الانضمام إلى نقابة ولا يكون من خريج الجامعات أو المعاهد العليا أو الكليات العسكرية، وأن الفلاح هو الذي لا يحوز هو وأسرته أكثر من عشرة أفدنة على أن تكون الزراعة مصدر رزقه وعمله الوحيد وأن يكون مقيماً في الريف." وعلى أساسه أوقفت عملية الانتخاب عند مستوى المؤتمر القومي. أما لجان المحافظات واللجنة العامة واللجنة التنفيذية أي اللجان القيادية فقد تمّ تشكيلها بالتعيين تفادياً لتسرب فلاح أو عامل إلى القيادة.[١]

حاول جمال عبد الناصر في عام ١٩٦٣ حلّ مشكلة الديمقراطية والمشاركة السياسية من خلال توجيه نداء إلى الشباب العربي بالمبادرة إلى إنشاء الحركة العربية، فأنشأت منظمة الشباب الاشتراكي مستقلة إلى حدٍّ كبير عن الاتحاد الاشتراكي. لكن في فبراير/شباط ١٩٦٨ أي بعد الهزيمة، كانت هي القوة الوحيدة التي قادت الجماهير في مظاهرات تطالب بمحاسبة المسؤولين التي لم تستثن من المحاسبة جمال عبد الناصر أيضاً، فقضى الاتحاد الاشتراكي على هذه التجربة، وأصدر أمين الاتحاد الاشتراكي قراراً بتجميد نشاط منظمة الشباب وطرد قياداتها.[٢]

بالانتقال إلى الشقين الاقتصادي والاجتماعي، نجد أنه من مبادئ الثورة القضاء على الإقطاع والقضاء على سيطرة رأس المال أي أنهم يهدفون إلى تحرير الفلاحين من التبعية للملاك وبالتالي يصبح لديهم القدرة على ممارسة حرياتهم السياسية. إن الهدف من ذلك حل مشكلة المشاركة السياسية.[٣] في سبيل ذلك صدر قانون الإصلاح الزراعي والذي يعد القانون الديمقراطي الأول لأنه يضمن محاولة حل مشكلة المشاركة السياسية من خلال اتجاهين، الأول الحد من قوة الإقطاعيين وكسر شوكتهم وتحطم ما تراكم من هيبة. أما الثاني، خلخلة القيود التي تكبل الفلاحين وتشجعهم على الفكاك من التبعية وتدريبهم على الجرأة على تحدي استغلال الملاك وهيبة الإقطاعيين.[٤]

---

[١] المصدر نفسه، ص١٢٥-١٢٦.

[٢] المصدر السابق، ص١٢٩.

[٣] المصدر نفسه، ص٦٦.

[٤] المصدر نفسه، ص٦٧.

بعد إصدار قانون الإصلاح الزراعي كحل لمشكلة المشاركة السياسية في الريف اعتقدت الثورة أنه لم يبق من المشكلة إلا تشجيع الشعب ودفعه إلى الممارسة الديمقراطية فأنشأت هيئة التحرير لتكون أداة لتنظيم قوى الشعب وتدريبه تمهيداً لمرحلة مقبلة "عندئذ ستتعلم الأحزاب أن تنشأ على قواعد جديدة من أجل مصر وليس من أجل حفنة من الناس."[١] فجاءت هيئة التحرير حجراً ألقي في بحر الركود وامتلأت القرى والأحياء الشعبية بالإضافة إلى المدن بمقار هيئة التحرير. واحتفظ الأميون في جيوبهم ببطاقات عضو هيئة التحرير. إضافة إلى أن الثورة كانت تدعوهم وتجمعهم وتحشدهم في كل مكان وكل مناسبة وبدون مناسبة ليستمعوا إلى رجال الثورة يتحدثون عن مصر والاستعمار والحرية والتحرير.[٢]

بالنظر إلى الواقع، على سبيل المثال، في الريف، سخر أعضاء الجمعيات التعاونية الزراعية ومديرو فروع بنك التسليف الزراعي وتجار المحاصيل والأسمدة والبذور وعلف الماشية الجمعيات التعاونية لأغراضهم، فاستولوا على البذور والأسمدة والأعلاف والسلف، وضاربوا على احتياجات الفلاحين، وحولوا الريف إلى سوق سوداء، وبالتالي لم يستفد الفلاحون شيئاً سوى التحرر من الإقطاعيين، ولم يعد هناك من يطردهم من الأراضي بسبب إقرار قانون الإصلاح الزراعي، إلا أنهم وقعوا أسرى قوة جديدة حالت دون زراعتهم للأرض إلا بعد استنفاذ طاقتهم والاستيلاء على محاصيلهم فكانت النتيجة بقاء أوضاعهم كما كانت سابقاً.[٣]

على صعيد آخر، ظهرت طبقة جديدة[٤] عملت على احتكار اتخاذ القرارات التي تتخذها قيادة الثورة وتوجيهها في التنفيذ إلى ما يتفق مع مصالحها. بمعنى أنها أصبحت طبقة عازلة بين الشعب والقيادة لا تعلم القيادة من إرادة الشعب إلا ما تريد تلك الطبقة ولا يستفيد الشعب إلا بالقدر الذي تريده تلك الطبقة وفي حدوده.[٥] إضافةً إلى صعود القوات المسلحة إلى المركز

---

[١] المصدر نفسه، ص٧٦.

[٢] المصدر نفسه، ص٧٧.

[٣] المصدر السابق، ص٩٦.

[٤] ١- المؤسسة العسكرية التي تصاعدت سطوتها وامتص قياداتها قدراً لا بأس به من الدخل القومي فأصبح القادة العسكريين من بين قمم الأثرياء والمترفين. ٢- قطاع آخر من كبار القادة الذي غادر القوات المسلحة خاصةً بعد عام ١٩٥٦ ليصبحوا رؤساء مجالس إدارات ومديرون عامون. ٣- الذين أشتغلوا بالوساطة والسمسرة. ٤- طائفة من الكتّاب والصحفيين الذين قدموا أقلامهم وصحفهم في مقابل أن يشتركوا في مغانم الطبقة الجديدة فأصبحوا منها. ٥- امتداد هذه الطبقة في الريف مثله الملاك الجدد الذين كانوا تابعين سابقاً للإقطاع فأصبحوا هم السادة.

[٥] المصدر نفسه، ص٩٦.

الأول من مراكز القوى في الدولة بحجة الحرب مما أدّى إلى تضخم أجهزة الأمن الداخلي – أمن الدولة– والخارجي–المخابرات العامة– وتزويدها بإمكانيات مالية كبيرة. وخضوع الإعلام للرقابة الصريحة والضمنية بواعز الحذر الوطني من التورط في خدمة العدو أو إضعاف ثقة الشعب بنفسه.[١]

لا شك أن الوضع الخارجي كان له تأثير على المشاركة السياسية. ففي دولة مثل مصر، تحمل الاقتصاد عبء المعارك وتكلفتها الباهظة مما أعاق حركة التنمية الاقتصادية فبقي الفقر أكثر العوائق صلابة.[٢] إن المعارك الخارجية[٣] تفرض قيوداً على النشاط الديمقراطي في الداخل. فلدى كل دولة سلسلة من القيود جاهزة ومصوغة في شكل قانون طوارئ ما أن يتهدد سلامتها خطر حتى تعطل به أكثر الدساتير ديمقراطية ولقد جرب شعب مصر تلك القيود. فخلال حالة الطوارئ يتم الرقابة على الصحف ووسائل النشر وأجهزة الاتصال والاجتماع واستبدال المحاكمات المدنية بعسكرية وتجاوز إجراءات التحقيق العلنية إلى تحقيقات سرية والاعتقال والحبس المطلق.[٤]

إزاء هذا كله، فشلت الثورة في حلّ مشكلة الديمقراطية لأن الديمقراطية التي جاء بها الميثاق لم تطبق لعدة أسباب أولها انضمام مجموعة من الانتهازيين إلى الميثاق بعد إعلانه. غير أن جمال عبد الناصر أعلن أن مصر تمر بمرحلة التحول الاشتراكي وأن كل شيء سيعاد النظر فيه على ضوء نتائج الممارسة بعد عشر سنوات.[٥] وبالتالي، أهدرت الرؤية الديمقراطية التي جاءت في الميثاق وكذلك الأحكام الديمقراطية الواردة في دستور ١٩٦٤.

- **في ظلِّ الحكم ما بعد الاشتراكي "الديمقراطي"**

بعد وفاة الرئيس عبد الناصر في ٢٨ سبتمبر/أيلول ١٩٧٠ عادت مصر إلى مواجهة مشكلة الديمقراطية كما حدث عند اندلاع ثورة ١٩٥٢ أي أن المشكلة تراكمت مع مرور السنين دون حل.

---

[١] المصدر نفسه، ص٥٨.

[٢] المصدر نفسه، ص٥٩.

[٣] العدوان الثلاثي عام ١٩٥٦، حرب اليمن الدفاعية عام ١٩٦٢، عدوان ١٩٦٧، وحرب الأستنزاف عام ١٩٦٩.

[٤] المصدر السابق، ص٥٧.

[٥] المصدر نفسه، ص١٢٠– ١٢٢.

من التعسف أن نحسب على هذه المرحلة التركة التي ورثتها من قيود وعقبات من المراحل السابقة. فقانون الاتفاق الجنائي الذي صدر عام ١٩١٠ ما زال قائماً، وقانون التجمهر الذي صدر عام ١٩١٤ ما زال قائماً، وقانون المظاهرات الذي صدر عام ١٩٢٣ ما زال قائماً، وقانون المطبوعات الذي صدر عام ١٩٢٥ ما زال قائماً، وقانون الحكم العسكري الذي صدر عام ١٩٣٩ ما زال قائماً.

بدايةً، قام السادات "بثورة التصحيح" في مايو/أيار ١٩٧١[١] حسماً للنزاع بين أجنحة النخب السياسية. وصدر دستور ١٩٧١ في ١١ سبتمبر/أيلول وهذا الدستور صاغ القواعد العامة للتحول الاشتراكي وحصنها ضد المساس بوضعها تحت حماية قانون العقوبات. أي أن دستور ١٩٧١ كان امتداداً لدستور ١٩٦٤ ولكن ما الذي حدث على صعيد الممارسة؟ [٢]

بعد انتهاء حرب أكتوبر/تشرين الأول ١٩٧٣، سعى الرئيس السادات إلى اتباع سياسة الانفتاح على الصعيدين السياسي والاقتصادي، الأول من خلال التعددية الحزبية اما الثاني من خلال التحول إلى الرأسمالية. على الصعيد الاقتصادي، انبرت لجنة مشتركة من مجلس الشعب لوضع برنامج اقتصادي شاملاً الانفتاح الاقتصادي وتمّ صياغته في شكل قانون أعطاه رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٤ بعنوان قانون نظام استثمار رأس المال العربي والأجنبي والمناطق الحرة. ولكن قال الرئيس أنور السادات: "عندما وجدت البطء والتلكؤ غيرت الحكومة وأتيت بممدوح سالم. ممدوح اليوم ينسف كل الإجراءات والقيود التي تعوق حرية الحركة الاقتصادية." وجاء السيد ممدوح سالم إلى رئاسة الوزراء ليقول: "سياسة الانفتاح الاقتصادي اصطدمت بمعوقين خطيرين هما: التمسك بشعارات الاشتراكية والتعقيدات الإدارية والمكتبية." ثم يعلن شعار المرحلة: "الأصل هو إباحة الاستثمار وكل شرط هو قيد. وكل قيد هو انغلاق." وبناءً عليه، توالت التشريعات والقرارات بالعشرات لتحقيق أهداف سياسة الانفتاح.[٣] أي أنه تمّ خلق واقع مناقض للمقومات الأساسية للمجتمع الاشتراكي كما نص الدستور.

في سبيل ذلك، تدخلت الحكومة لتأخذ من ميزانيتها ومن حصيلة الضرائب التي يدفعها الشعب ما تحاول به الاحتفاظ للسلع الاستهلاكية التي لا يمكن للإنسان أن يستغني عنها كالخبز

---

[١] وتعرف أيضاً بأحداث مايو/أيار ١٩٧١، وهو المصطلح الذي أطلق على عملية تنقيح الرئيس السادات السلطة عقب وفاة جمال عبد الناصر حيث قام بإلقاء القبض على مراكز القوى السابقة التي تمتعت بقدر كبير من السلطات في عهد عبد الناصر. كان ذلك نتيجة لمحاولة انقلاب هؤلاء على نظام الحكم حيث استطاع كشف مخططهم ومحاصرتهم وإلقاء القبض عليهم.

[٢] المصدر نفسه، ص١٤٠.

[٣] المصدر السابق، ص١٤١.

بسعر معقول وتدفع هي الفرق. وتأخذ من ميزانيتها لتشغيل المصانع ولو بربع طاقتها ولتدفع مرتبات الموظفين وأجور العمال وتواجه أعباء مضافة جاءت نتيجة سياسة الانفتاح مما أدّى إلى الاستدانة من الخارج.[١]

أما عن نتيجة ذلك بالنسبة للديمقراطية، عادت كل عوائق الديمقراطية بعودة سيطرة رأس المال على الحكم وسيطرة الرأسماليين على الشعب فازادات معدلات الفقر مما جعل مجرد الحديث عن الديمقراطية عبئاً على الرؤوس المشغولة بلقمة العيش. فكيف لها أن تشارك في التنظيمات والأحزاب والانتخابات ... أي إن مشكلة الديمقراطية لم تعد مشكلة ممارسة بل عادت لتكون مشكلة تحرر ولكن تحرر من الفقر والجوع هذه المرة.[٢]

أما على الصعيد السياسي، فقام في عام ١٩٧٤ بتطوير الاتحاد الاشتراكي لنقل مصر إلى مرحلة التعددية. أي أن الرئيس السادات لم يكن مؤمناً بالاتحاد الاشتراكي والدليل على ذلك ما قاله في الحديث المنشور يوم ٢٥ ديسمبر/كانون الأول ١٩٧٦ أن الأمر لو كان بيده عام ١٩٥٦ لأنشأ الأحزاب. وفي عام ١٩٧٥ تمّ تأسيس ثلاثة منابر[٣] داخل الاتحاد الاشتراكي، وهذه المنابر هي منبر مصر العربي أي منبر الوسط بزعامة ممدوح سالم، ومنبر الأحرار الاشتراكيين وهو منبر اليمين بزعامة مصطفى كامل مراد، ومنبر التجمع الوطني التقدمي الوحدوي بزعامة خالد محيي الدين وهو منبر اليسار.[٤] وعلى الرغم من وصف هذه المنابر بأنها منابر للرأي، إلا أنها لم تكن منابر فكرية خالصة لأن هناك درجة من الالتزام يجب أن تلتقي حولها كافة المنابر وهي الالتزام بكافة مواثيق الثورة الأساسية.[٥]

وفي نوفمبر/تشرين الثاني ١٩٧٦ وعند افتتاح الدور الأول من الفصل التشريعي الثاني لمجلس الشعب، ألقى الرئيس السادات بياناً في مجلس الشعب جاء فيه: "... قد اتخذت قراراً سيظل تاريخياً يرتبط بكم وبيوم افتتاح مجلسكم الموقر هو أن تتحول التنظيمات الثلاثة، ابتداءً من اليوم، إلى أحزاب...،"[٦] إيذاناً بالدخول، مرة أخرى، في مرحلة التعددية الحزبية.[٧] ثم

---

[١] المصدر نفسه، ص١٥٢.

[٢] المصدر نفسه، ص١٤٩-١٥٠.

[٣] يقصد بالمنابر اختلاف الرأي في إطار الاتفاق العام.

[٤] ثناء فؤاد عبد الله، مصدر سبق ذكره، ص٩٣.

[٥] عمرو الشبكي، الديمقراطية في الأحزاب المصرية بين البناء الداخلي والبيئة المحيطة، http://arabs-for-democracy.com/democracy/pages/view/pageId/177

[٦] عصمت سيف الدولة، مصدر سبق ذكره، ص١٠.

[٧] ثناء فؤاد عبد الله، مصدر سبق ذكره، ص١٠٣.

صدر قانون الأحزاب السياسية (قانون ٤٠ لسنة ١٩٧٧). وفي عام ١٩٧٨، تأسس الحزب الوطني على أنقاض حزب مصر وقد ترأس هذا الحزب الرئيس السادات. لقد امتد دور رئيس الجمهورية في تلك الفترة إلى حد اختيار "معارضيه" بنفسه فأصدر "قراراً" بتعيين زعماء أحزاب المعارضة "الشريفة".[١] فما مدى علاقة الجماهير عامةً وأعضاء كل تنظيم خاصةً بالأحزاب التي أنشأت لهم ولم ينشؤها هم وأقتصار الأحزاب على ثلاثة وبالتالي حصر اختيار الشعب في ثلاث بدائل معينة له؟ وما مدى علاقة ذلك بالديمقراطية؟

وهناك عدة تساؤلات، فالنظام الأساسي للاتحاد الاشتراكي ينص على أن العمال والفلاحين يمثلون ٥٠% على الأقل وعند تحول هذا التنظيم إلى منابر ومن ثم إلى أحزاب لم تعد لها علاقة بتحالف قوى الشعب العاملة وإنما أصبحت تمثل موقفاً سياسياً(يمين، يسار، وسط).[٢] ثانياً اشتراط بقاء نسبة ٥٠% من العمال والفلاحين في كل حزب تطرح تساؤل آخر: كيف يمكن إلزام الأحزاب بهذه النسبة؟ وإذا رفض العمال والفلاحين الانتماء إلى هذه الأحزاب، هل يصبح الحزب غير شرعي؟ كما أن القضية المطروحة الآن ليست أحزاب أو لا أحزاب بل أية أحزاب؟

كان التغير في توجيهات السياسة الخارجية المصرية بالانفتاح على الغرب وخاصةً أمريكا، أحد العوامل التي أثرت على التحول إلى التعددية الحزبية، فقد كانت تُعبّر عن رغبة القيادة في إعطاء الانطباع للعالم الخارجي بوجود استقرار سياسي وحكم ديمقراطي في البلاد. ولكن بعد توقيع اتفاقيتي كامب دايفيد ومعاهدة السلام المصرية الإسرائيلية، عمل السادات على التخلص من معارضيه بمجلس الشعب بحلِّه عام ١٩٧٩ وتعديل قانون الأحزاب السياسية بحيث أصبح أكثر تشدداً[٣] وتلا ذلك بعدة أشهر اعتقال ١٥٣٦ من معارضيه من مختلف الأحزاب السياسية.[٤] ولكن هدف السلطة من منع بعض الجماعات من العمل السياسي لم يأت بالنتيجة المرجوة بل على العكس إن أي تقييد لحرية التنظيم السياسي يزيد الهوة بين السلطة التنفيذية والمجتمع وبين الحزب الحاكم وباقي الأحزاب السياسية في البلاد.

---

[١] عصمت سيف الدولة، مصدر سبق ذكره، ص١١.

[٢] المصدر نفسه، ص١٥.

[٣] يمنع تأسيس أي حزب يعارض السلام مع إسرائيل. إضافة إلى إصدار مجموعة من القوانين الاستثنائية (قانون حماية الجبهة الداخلية والسلام الاجتماعي، قانون الحراسة وتأمين سلامة الشعب، قانون حماية الوحدة الوطنية، وقانون أمن الوطن والمواطن)

[٤] ثناء فؤاد عبد الله، مصدر سبق ذكره، ص١٠٩.

وأُسدل الستار على تلك المرحلة بحادث المنصة في أكتوبر/تشرين الأول ١٩٨١ لتدخل مصر مرحلة جديدة تغيرت فيها الخريطة الحزبية والسياسية فمع تولي الرئيس مبارك سدة الحكم حدث انفراج سياسي من خلال بعض الإجراءات مثل الإفراج عن المعتقلين السياسيين والالتقاء بهم وإعادة إصدار بعض الصحف كما زاد عدد الأحزاب السياسية لكن بالمقابل استمر العمل بقانون الطوارئ.

بناءً على ذلك، يتبين أن العودة إلى التعددية السياسية كانت بناءً على قرار من الرئيس السادات. أولاً هذا القرار اتخذه رئيس الجمهورية وأعلنه وأعطاه صيغة توحي بأنه واجب التنفيذ فوراً "من اليوم" وأنه "لا بّد" من مراجعة بعض نصوص القوانين القائمة لتتلائم معه. أي إنه أمر واجب الطاعة لا علاقة له بإرادة الشعب. إضافةً إلى أن الشخصية الاعتبارية التي تميز الحزب عن التنظيم السابق قد جاءت بقرار ولم تكن موجودة من قبل.

- **الشروط القانونية وفعالية الأحزاب**

لمعرفة مدى فعالية الأحزاب، يجب معرفة أولاً كيف تأسست. من الناحية القانونية، تنص المادة الخامسة من الدستور المصري على أن "يقوم النظام السياسي في جمهورية مصر العربية على أساس تعدد الأحزاب وذلك في إطار المقومات والمبادئ الأساسية للمجتمع المصري المنصوص عليها في الدستور. وينظم القانون الأحزاب السياسية. وللمواطنين حق تكوين الأحزاب السياسية وفقاً للقانون. ولا تجوز مباشرة أي نشاط سياسي أو قيام أحزاب سياسية على أية مرجعية دينية أو أساس ديني أو بناءً على التفرقة بسبب الجنس أو الأصل."[١]

كما أعطت المادة الأولى من قانون الأحزاب الحق لكل المصريين في تكوين الأحزاب السياسية والانتماء لأي حزب سياسي. أما المادة الثانية منه فعرفت الحزب السياسي على أنه "كل جماعة منظمة مشتركة وتعمل بالوسائل السياسية الديمقراطية لتحقيق برامج محددة تتعلق بالشؤون السياسية والاقتصادية والاجتماعية للدولة وذلك عن طريق المشاركة في مسؤوليات الحكم."[٢] يتضح من التعريف السابق أنه جمع العناصر الأساسية اللازمة لتعريف الحزب السياسي مع التأكيد على الوسائل الديمقراطية لتحقيق أهدافه.

فإلى أي مدى يتم تكوين الأحزاب السياسية وهل هي حرية مطلقة أم حرية مكبلة بقيود تشريعية؟ وإذا كان كذلك فما مدى اتفاق هذه القيود التشريعية مع ما نص عليه الدستور من

---

[١] دستور جمهورية مصر العربية، معدلاً طبقاً للاستفتاء على تعديل الدستور ٢٠٠٧/٣/٢٦، ص٣.

[٢] القانون رقم ٤٠ تاريخ ١٩٧٧/٧/٧ المتعلق بنظام الأحزاب السياسية، الجريدة الرسمية، العدد ٢٧.

حرية تكوين أحزاب سياسية؟ وإذا وجدنا من خلال الإجابة على السؤال السابق أن هناك حرية في تكوين الأحزاب السياسية فإلى أي مدى يكون هناك حرية في أداء هذه الأحزاب لدورها في المجتمع المصري؟ وما هي أبرز مواقف الأحزاب السياسية في المجتمع ؟

إن هناك عدة شروط لتأسيس الأحزاب يجب مراعاتها. فقد نصت المادة الرابعة من قانون الأحزاب السياسية على الشروط اللازم توافرها لتأسيس أي حزب سياسي. "ألا يكون للحزب اسم يماثل اسم حزب قائم. وألا تتعارض مبادئ الحزب أو أهدافه أو برامجه أو سياساته أو أساليبه في ممارسة نشاطه مع الدستور أو مع مقتضيات الحفاظ على الوحدة الوطنية والسلام الاجتماعي والنظام الديمقراطي. وأن يكون للحزب برامج تمثل إضافة للحياة السياسية وعدم قيام الحزب في مبادئه أو برامجه أو في مباشرة نشاطه، أو في اختيار قياداته أو أعضائه على أساس ديني أو طبقي أو طائفي أو فئوي أو جغرافي أو على استغلال المشاعر الدينية أو التفرقة بسبب الجنس أو الأصل أو العقيدة. عدم انطواء وسائل الحزب على إقامة أي نوع من التشكيلات العسكرية أو شبه العسكرية. وعدم قيام الحزب كفرع لحزب أو تنظيم سياسي أجنبي. وأخيراً علانية مبادئ الحزب وأهدافه وأساليبه وتنظيماته ووسائل ومصادر تمويله."[١]

كما أن هناك ثلاث مراحل يجب اتباعها عند تأسيس الأحزاب. المرحلة الأولى تنص المادة السابعة من قانون الأحزاب السياسية على الإجراءات اللازم اتباعها عند التقدم لتأسيس الأحزاب حيث يتم "تقديم إخطار كتابي إلى رئيس لجنة شؤون الأحزاب السياسية موقعاً عليه من ١٠٠٠ عضو على الأقل من أعضائه المؤسسين مصدقاً رسمياً على توقيعاتهم، على أن يكونوا من عشر محافظات على الأقل وبما لا يقل عن ٥٠ عضواً من كل محافظة، وترفق بهذا الإخطار جميع المستندات المتعلقة بالحزب، وبصفة خاصة نظامه الأساسي ولائحته الداخلية وأسماء أعضائه المؤسسين وبيان الأموال التي تمّ تدبيرها لتأسيس الحزب ومصادرها، واسم من ينوب عن الأعضاء في إجراءات تأسيس الحزب. ثم يعرض الإخطار عن تأسيس الحزب والمستندات المرفقة به على لجنة شؤون الأحزاب السياسية خلال ١٥ يوماً من تاريخ تقديم الإخطار."[٢]

---

[١] القانون رقم ١٧٧ لسنة ٢٠٠٥ المتعلق بتعديلات على بعض النصوص في قانون الأحزاب السياسية رقم ٤٠ لسنة ١٩٧٧، الجريدة الرسمية، ٢٠٠٥/٧/٧.

[٢] المصدر نفسه

أما المرحلة الثانية فتعنى بفحص ودراسة إخطارات تأسيس الأحزاب السياسية من قبل لجنة مختصة لها أن تطلب المستندات والأوراق والبيانات والإيضاحات التي ترى لزومها، أو تجري ما تراه من بحوث بنفسها أو بلجنة فرعية منها، وأن تكلف من تراه من الجهات الرسمية بإجراء أي تحقيق أو بحث أو دراسة لازمة للتوصل إلى الحقيقة فيما هو معروض عليها."[١]

وفي المرحلة الثالثة "يتولى مؤسسو الحزب أو من ينوب عنهم في إجراءات تأسيسه نشر أسماء مؤسسيه الذين تضمنهم إخطار التأسيس على نفقتهم في صحيفتين يوميتين واسعتي الانتشار خلال ثلاثين يوماً من تاريخ الإخطار، وعلى اللجنة أن تصدر قرارها في شأن تأسيس الحزب خلال ال ٩٠ يوماً التالية لتاريخ تقديم إخطار التأسيس، ويعتبر انقضاء المدة المشار إليها دون صدور قرار اللجنة بمثابة قرار بعدم الاعتراض. كما تنشر القرارات التي تصدرها اللجنة بعدم الاعتراض على تأسيس الحزب أو بالاعتراض على تأسيسه مع بيان أسباب الاعتراض في الجريدة الرسمية وفي صحيفتين واسعتي الانتشار. ويجوز لطالبي تأسيس الحزب خلال ال ٣٠ يوماً التالية لنشر الاعتراض في الجريدة الرسمية أن يطعنوا في هذا القرار أمام الدائرة الأولى للمحكمة الإدارية العليا. وتفصل المحكمة في الطعن خلال ٤ أشهر على الأكثر من تاريخ إيداع العريضة."[٢]

بناءً على تلك الإجراءات، معظم الأحزاب السياسية حصلت على شرعيتها إما بقرارات من رئيس الجمهورية أو بأحكام قضائية ومرتين فقط بقرار إداري من لجنة الأحزاب.[٣]

من خلال ما سبق يتبين أن إجراءات تأسيس الأحزاب في مصر أكثر تعقيداً من الإجراءات المتبعة في الدول الديمقراطية. فالمشرع المصري أسهب في وضع القيود على تأسيس الأحزاب السياسية وحق الأفراد في إنشائها. فأجبر القانون الأحزاب على تبني المبادئ

---

[١] المصدر نفسه

[٢] المصدر السابق

[٣] ثناء فؤاد عبد الله، مصدر سبق ذكره، ص١٢٤.

نفسها مثل إقرارها كلها بأن الشريعة الإسلامية مصدر التشريع الأساسي في حين تطالب في الوقت نفسه بالتميز بعضها عن بعض.[١]

"تميز برامج الحزب وسياساته أو أساليبه في تحقيق هذا البرنامج تميزاً ظاهراً عن الأحزاب الاخرى" إن هذا القيد تعسفي ولا سند له في المنطق القانوني. فمجرد التشابه في البرامج لا يبرر رفض إنشاء حزب لأن العبرة ليس في البرامج فقط، إذ يمكن لأي جماعة وضع برنامج يكسبهم تأييد جماهيري دون أن يكون لديهم النية في الالتزام به فعلاً. ناهيك أن هذا البند يضع شروط مستقبلية لقبول بتأسيس حزب فتلك مسألة تتعلق بالمستقبل ولا تظهر عملاً إلا بعد إنشاء الحزب، ومن ثم لا يمكن تقييد إنشاء الحزب بشرط مستقبلي. هذا الحكم ظلَّ قاصراً عن معالجة المشكلات العملية التي يثيرها تطبيق هذا الشرط فقد بالغت لجنة شؤون الأحزاب في رفض أغلب الطلبات التي قدمت لها فقررت اللجنة رفض قيام حزب الخضر المصري والحزب الاتحادي الديمقراطي وحزب مصر الفتاة الجديد بحجة هذا البند، أي بحجة عدم تميز برنامج الحزب وسياساته تميزاً ظاهراً وهذا الشرط جعل مبدأ التعددية الحزبية مبدأ وهمي.

إضافةً إلى اعتماد مبدأ الترخيص بدلاً من الإخطار رغم أن الحصول على ترخيص قد يستغرق سنوات. فالإخطار يترتب عليه أن يقوم الحزب بالإعلان عن نشأته وأن يعلم الجهة التي حددها القانون بهذه النشأة وأن يباشر نشاطه دون أن يتوقف ذلك على إرادة تلك الجهة. كما يشكل رفع عدد الأعضاء المؤسسين إلى ١٠٠٠ عضو قيداً آخر.

كما يشترط القانون عدم تعارض مقاومات الحزب أو مبادئه أو أهدافه أو برامجه أو سياساته أو أساليبه في ممارسة نشاطه مع مبادئ ثورتي يوليو/تموز ١٩٥٢ و١٥ مايو/أيار ١٩٧١. إن هذا القيد يحد من حرية الفكر ويجعل من المستحيل على الأحزاب مناقشة موضوعات سياسية ذات أهمية كبيرة بالنسبة للسياسات المصرية وهذا ينتج عنه وضع مصر في حالة جمود مع إيقاف الزمن، فالواقع السياسي يتغير من وقت لآخر وما كان يوافق مصر عام ١٩٥٢ لا يوافقها الآن. وبذلك يقف هذا النص في وجه التغير والتطوير والزمن. زد على ذلك، إن كثير من التحولات قد طرأت على السياسة المصرية، فمثلاً قد تحولت مصر من الحزب الواحد المنصوص عليه في مبادئ الثورتين إلى التعددية الحزبية وتحولت مصر أيضاً

---

[١] زياد ماجد، "التطور الديمقراطي في مصر: تقرير حول تعزيز مشاركة المرأة في السياسة وتنمية الأحزاب السياسية وتطوير العمليات الانتخابية"، المؤسسة الدولية للديمقراطية والانتخابات (International IDEA) وشبكة المنظمات العربية غير الحكومية للتنمية (ANND)، ٢٠٠٥، ص١١.

من النظام الاقتصادي الموجه إلى النظام الاقتصادي الليبرالي، أي إن مبادئ الثورتين تتغير فهل يتصور أن يظل هناك نص يحرم أحد الأحزاب من الوجود لمجرد أنه لا يتفق مع مبادئ الثورة؟

ويشترط أيضاً على الحزب "الحفاظ على الوحدة الوطنية والسلام الاجتماعي والنظام الاشتراكي الديمقراطي والمكاسب الاشتراكية" إذا حاولنا تقسيم هذه الفقرة فسنجد أولاً الحفاظ على الوحدة الوطنية فهل يقصد المشرع هنا وحدة الإقليم للدولة؟ فهذا المعنى مكرر وورد في بند آخر والذي نص على اشتراط عدم قيام الحزب على أساس جغرافي. وإذا كان المقصود الحفاظ على وحدة المواطنين، فهذا أيضاً تكرار فقد منع قيام أي حزب على أساس طبقي أو طائفي أو فئوي أو على أساس التفرقة بسبب الجنس أو الأصل أو اللغة أو الدين أو العقيدة.

أما الجزء الثاني من المادة وهو الحفاظ على السلام الاجتماعي وهذا من المصطلحات التي يستخدمها المشرع المصري في العديد من القوانين دون أن يورد في أي منها تعريف له. وإذا فرضنا أنه يراد به الحفاظ على السلام فقد نص بند آخر في هذه المادة على عدم استخدام أي حزب لأي تشكيلات عسكرية أو شبه عسكرية. فإن هذا المعنى يُشكّل تزايداً على ما أورده الدستور المصري من شروط على حرية تكوين الأحزاب. والملاحظ أن السلطة استخدمت هذه التعابير الفضفاضة في اتهام خصومها ونشاطهم المعارض أو الاحتجاجي بأنه يمثل "تهديداً" للوحدة الوطنية والسلام الاجتماعي. فليس ثمة تعريف أورده القانون للمقصود بتلك العبارات مما يفتح الباب على مصراعيه للتأويل لمعانيهما وإدراج أي نشاط معارض لا ترضى عنه السلطة تحت طائلتهما.

والجزء الثالث من هذه الفقرة هو الحفاظ على النظام الاشتراكي والمكاسب الاشتراكية وهذا أيضاً يُعدّ تزايد من المشرع فقد نص الدستور المصري على نفس هذا المعنى في المادتين الأولى والرابعة. إن تبني الأحزاب للمبادئ الاشتراكية ومكاسبها ضمن برامجها وسياستها ومن لا يفعل يحرم من الوجود كحزب شرعي قد صيغ بشكل فضفاض وبه تكرار للمعاني. ناهيك عن أن السلطة نفسها أقدمت على تطبيق سياسات اقتصادية وإصدار تشريعات تمس بعمق ما يُسمّى بالمكاسب الاشتراكية مثل تشريعات سياسة الانفتاح وبيع القطاع العام... الخ فما معنى إلزام المعارضة بما لم تلتزم به السلطة؟

كما يشترط أيضاً عدم قيام الحزب في مبادئه أو برامجه أو في مباشرة نشاطه أو في اختيار قياداته أو أعضائه على أساس يتعارض مع أحكام القانون رقم ٣٣ لسنة ١٩٧٨ بشأن حماية الجبهة الداخلية والسلام الاجتماعي. وقد أضيفت هذه الفقرة بموجب القانون ٣٦ لسنة

١٩٧٩ ضمن العديد من الإجراءات التشريعية التي أريد بها الحد من شدة المعارضة السياسية ولعل هذا القانون أو القيد يُعدّ أبعد القيود عن الدستورية فقد تضمن هذا القانون في مادته الأولى بيان الأفعال التي يحظرها ثم تضمن في باقي نصوصه أحكام "العزل السياسي" التي أرادها على الأشخاص الذين لا يجوز لهم الاشتراك في الحياة السياسية. وفي الواقع فإن المشرع في البند الثالث قد توسع بإسناد حرية تكوين الأحزاب على قانون حماية الجبهة الداخلية والسلام الاجتماعي وقد ألغي هذا القانون بناءً على القانون رقم ٢٢١ لسنة ١٩٩٤ وجاءت المادة الرابعة منه وأقرت بأن تلغى الإحالة إليه أينما وردت في القانون رقم ٤٠ لسنة ١٩٧٧ الخاص بنظام الأحزاب السياسية أو في أي قانون آخر وقد كان هذا القانون سيىء السمعة فقد أطلق عليه قانون العزل السياسي وقد استمر العمل به من ١٩٧٨ إلى ١٩٩٤ أي على مدار ستة عشر عاماً وقد أعطى هذا القانون الحق للجنة شؤون الأحزاب أن تصدر قراراً بحرمان أي شخص من الانتماء إلى الأحزاب السياسية في البلاد بحجة تعريض الوحدة الوطنية أو السلام الاجتماعي للخطر.

كما حظرت المادة الرابعة من ذات القانون الانتماء إلى الأحزاب السياسية على كل من تسبب في إفساد الحياة السياسية قبل ثورة يوليو/تموز ١٩٥٢ سواء كان ذلك بالاشتراك في تقلد المناصب الوزارية منتمياً إلى الأحزاب السياسية التي توالت وهذا الحظر على الذين أدينوا من محكمة الثورة في الجناية رقم ١ لسنة ١٩٧١ الخاصة بتشكيل ما عرف بمراكز القوى وبهذا كله يصدق على هذا القانون اسم قانون العزل السياسي.

أما القيد المتعلق باتفاقية السلام وقد كان ذلك الشرط يُعدّ من أوضح القيود المتعلقة بحرية الرأي والتعبير وهو ما لم يرد النص عليه في دولة الطرف الآخر من هذه المعاهدة وهي إسرائيل وأشار البعض أن المواطن الذي يعرف عنه رفضه لمعاهدة السلام لا لكراهيته لمبدأ السلام مثلاً وإنما لاعتقاده أن مصر قد أعطت أكثر مما أخذت فيكون هنا المواطن طبقاً لهذه البنود لا يستطيع أن يكون من مؤسسي أو من قيادات أي حزب سياسي يريد أن ينشأ في مصر، والعكس بالطبع ليس صحيح، فرئيس وزراء إسرائيل الأسبق إسحاق شامير قد صوت ضد اتفاقية كامب ديفيد وقد كان في وقتها رئيس الكنيست الإسرائيلي ورفضه هنا لم يحرمه من أن يتولى مناصب كبيرة في الحكومة، فهذه الشروط ترهن المستقبل لصالح الماضي ويعارض الدستور فيما يتعلق بحرية الرأي. وإذا كانت قواعد القانون الدولي العام تملي على الدول احترام التزاماتها بموجب المعاهدات الدولية التي تصدق عليها فإن ذلك لا يضفي على المعاهدة حصانة تمنع المواطنين من مناقشتها ونقدها ولا يجوز أن يكون استعمال المواطن لحرية عامة كفلها الدستور كحق إبداء الرأي سبباً في حرمانه من حق أو حرية عامة.

إن العوائق تمتد إلى لجنة شؤون الأحزاب من خلال تكوينها والصلاحيات الممنوحة لها. فالمادة الثامنة من قانون الأحزاب أشارت إلى تكوين لجنة شؤون الأحزاب. فهي تتكّون من رئيس مجلس الشورى رئيساً، ووزير الداخلية، ووزير شؤون مجلس الشعب، وثلاثة من بين الرؤساء السابقين للهيئات القضائية أو نوابهم من غير المنتمين إلى أي حزب سياسي يعينهم رئيس الجمهورية، وثلاثة من الشخصيات العامة غير المنتمين إلى أي حزب سياسي يعينهم أيضاً رئيس الجمهورية.[١]

فالقانون حدد نصاباً معيناً لعقد اللجنة وذلك حتى لا تنفرد الشخصيات العامة بعقدها فاشترط القانون وجود رئيس مجلس الشورى إضافة إلى ٦ من أعضاء اللجنة التسعة. إضافةً إلى أن هذه اللجنة تتمتع بصلاحيات واسعة من إقرار تشكيل الأحزاب الجديدة إلى إيقاف أو تعليق أنشطة الأحزاب وصحفها وقراراتها وفقاً لمقتضيات المصلحة العامة وهي عبارة تتسم بالعمومية.

أخيراً الدائرة الأولى للمحكمة الإدارية العليا والتي يتم الطعن أمامها بالقرارات الصادرة عن لجنة شؤون الأحزاب يرأسها رئيس مجلس الدولة إضافةً إلى عدد من الشخصيات العامة يصدر باختيارهم قرار من وزير العدل.[٢] هذه اللجنة رفضت معظم الطلبات المقدمة إليها لتأسيس أحزاب جديدة، حيث بلغ عدد الأحزاب التي رفضت اللجنة تأسيسها منذ بداية نشأتها وحتى عام ٢٠٠٦ حوالي ٧٥ حزباً، وهو ما جعل كثيرون يطلقون عليها لجنة منع الأحزاب.[٣]

بالنظر إلى الإطار السياسي والقانوني الذي نشطت بداخله الأحزاب سنجد أن الدستور أيضاً يتضمن قيود غير تلك التي يتضمنها قانون الأحزاب السياسية. فأولاً المادة ٧٦ من الدستور[٤] وضعت شروطاً للترشح لرئاسة الجمهورية، فاشترطت على المرشح أن يحصل

---

[١] القانون رقم ١٧٧ لسنة ٢٠٠٥

[٢] المصدر نفسه

[٣] عاطف السعداوي، مصدر سبق ذكره، ص١٣.

[٤] ينتخب رئيس الجمهورية عن طريق الاقتراع السري العام المباشر ويلزم لقبول الترشيح لرئاسة الجمهورية أن يؤيد المتقدم للترشيح مائتان وخمسون عضو على الأقل من الأعضاء المنتخبين لمجلسي الشعب والشورى والمجالس الشعبية المحلية للمحافظات، على ألا يقل عدد المؤيدين عن خمسة وستين من أعضاء مجلس الشعب وخمسة وعشرين من أعضاء مجلس الشورى، وعشرة أعضاء من كل مجلس شعبي محلي للمحافظة من أربعة عشرة محافظة على الأقل. ويزاد عدد المؤيدين للترشيح من أعضاء كل من مجلسي الشعب والشورى ومن أعضاء المجالس الشعبية المحلية للمحافظات بما يعادل نسبة ما يطرأ من زيادة على عدد

على تأييد ٢٥٠ عضو على الأقل من الأعضاء المنتخبين لمجلسي الشعب والشورى والمجالس الشعبية المحلية للمحافظات. هذه النسبة تتجاوز ال٥% من مجموع أعضاء المجالس المنتخبة. ولكي تستطيع الأحزاب تقديم مرشح لها تشترط هذه المادة مرور خمسة سنوات متصلة على الأقل على تأسيس الحزب وحصول أعضائها على نسبة ٣% على الأقل من مجموع مقاعد المنتخبين في مجلسي الشعب والشورى أو ما يساوي ذلك في أحد المجلسين.

ثانياً المادة ٧٧[١] أشارت إلى جواز انتخاب الرئيس لمدد أخرى. ثالثاً المادة ٨٧ أجازت لرئيس الجمهورية أن يُعيّن في مجلس الشعب عدداً من الأعضاء لا يزيد على عشرة كما خصصت نصف مقاعد البرلمان للعمال والفلاحين رغم تناقض ذلك مع الديمقراطية وتأكيد الدستور في المادة ٤٠ على أن المواطنين لدى القانون سواء وأنهم متساوون في الحقوق والواجبات.

رابعاً رغم أن المادة ٦٢ كفلت المشاركة السياسية والحق في الترشيح والانتخاب لكافة المواطنين إلا أن المادة ٨٧ أوردت قيداً على المشاركة السياسية حيث حرمت باقي فئات المجتمع من غير العمال والفلاحين من التنافس على نصف مقاعد البرلمان، الأمر الذي فتح الباب للتكالب على الانتساب للعمال والفلاحين والتحايل على ذلك من جانب الفئات الأخرى. وقد أصبحت نسبة العمال والفلاحين في البرلمان تلقى معارضة شديدة من جانب قطاعات واسعة، خاصة بعد بيع القطاع العام أو في طريقه إلى ذلك، فإنه لم يعد هناك مبرر لوجود هذه النسبة فتطور المجتمع أفرز فئات اجتماعية جديدة أصبحت جديرة بمنحها فرصة متكافئة لدخول البرلمان مع غيرها من فئات المجتمع دون تمييز. وأخيراً المادة ١٩٦ خولت الرئيس تعيين ثلث أعضاء مجلس الشورى.

كما أصدر المشرع المصري قانون مباشرة الحقوق السياسية (قانون رقم ٧٣ لسنة ١٩٥٦) وبموجب هذا القانون يمكن حرمان بعض الأشخاص من مباشرة حقوقهم السياسية

أعضاء أي من هذه المجالس. وفي جميع الأحوال لا يجوز أن يكون التأييد لأكثر من مرشح، وينظم القانون الإجراءات الخاصة بذلك كله. ولكل حزب من الأحزاب السياسية التي مضى على تأسيسها خمسة أعوام متصلة على الأقل قبل إعلان فتح باب الترشيح، واستمرت طوال هذه المدة في ممارسة نشاطها مع حصول أعضائها في آخر انتخابات على نسبة (٣%) على الأقل من مجموع المقاعد المنتخبين في مجلسي الشعب والشورى، أو ما يساوي ذلك في أحد المجلسين، أن يرشح لرئاسة الجمهورية أحد أعضاء هيئته العليا وفقاً لنظامه الأساسي متى مضت على عضويته في هذه الهيئة سنة متصلة على الأقل.

[١] مدة الرئاسة ست سنوات ميلادية تبدأ من تاريخ إعلان نتيجة الانتخاب، ويجوز إعادة انتخاب رئيس الجمهورية لمدد أخرى.

فالمادة الثانية منه نصت على "حرمان من فرضت الحراسة على أمواله بحكم قضائي من مباشرة حقوقه السياسية طوال مدة فرضها وفي حالة الحكم بمصادرة أمواله يكون الحرمان لمدة خمس سنوات من تاريخ الحكم." كما شمل "كل من حكم عليه بعقوبة الحبس في سرقة أو إخفاء أشياء مسروقة أو نصب إعطاء شيك لا يقابله رصيد أو تزوير أو استعمال أوراق مزورة أو شهادة زور أو إغراء شهود، أو هتك عرض، أو إفساد أخلاق الشباب، أو انتهاك حرمة الآداب، أو تشرد أو في جريمة ارتكبت للتخلص من الخدمة العسكرية والوطنية، كذلك المحكوم عليه لشروع منصوص عليه لإحدى الجرائم المذكورة وذلك ما لم يكن الحكم موقوفاً تنفيذه أو كان المحكوم عليه قد ردّ إليه اعتباره. كذلك كل من سبق فصله من عمله في الحكومة أو القطاع العام لأسباب مخلة بالشرف ما لم تنقض خمس سنوات من تاريخ الفصل إلا إذا كان قد صدر لصالحه حكم نهائي بإلغاء قرار الفصل أو التعويض. ولا يسمح له بمباشرة حقوقه السياسية إلا إذا صدر لصالحه حكم نهائي بإلغاء قرار الفصل أو التعويض." أما المادة الثالثة منه أشارت إلى "حرمان كل المحجور عليهم مدة الحجر والمصابون بأمراض عقلية والذين أشهر إفلاسهم ما لم يرد إليهم اعتبارهم قبل ذلك."[١]

يتضح مما سبق أن حرية تكوين الأحزاب مكبلة بمجموعة من القيود سواء كانت في قانون الأحزاب السياسية أو في الدستور أو في قانون مباشرة الحقوق السياسية. أما على صعيد الأحزاب التي نشأت بموافقة لجنة شؤون الأحزاب أو بحكم قضائي يجب الإشارة إلى مدى قدرتها على القيام بالوظائف التي نشأت من أجلها.

بعد إلقاء الضوء على القيود والشروط القانونية في عملية تأسيس الأحزاب، يتبيّن أيضاً أن المعوقات في تفعيل عمل الأحزاب له عامل حزبي داخلي حيث يظهر الضعف البنيوي له.

- **الضعف البنيوي للأحزاب المصرية**

بالرغم من أن جميع الأحزاب المصرية تمتلك تنظيماً وهيكلاً إدارياً، تسطره كافة الأحزاب في أوراق تأسيسها، إلا أن غالبية الأحزاب هي أحزاب أقرب في تعاملاتها الداخلية إلى النمط العائلي. إذ أن الكثير من مؤسساتها يتشكّل بالتعيين، أو بانتخابات يطعن في نزاهتها آخرون من داخل الحزب، كما أن الكثير من دماء تلك التنظيمات قد أصابها الجمود، بحيث لم يعد هناك تصعيد وحراك نخبوي أو تجديد للدماء. إضافة إلى ذلك فإن الكيانات التنظيمية للحزب كالمؤتمر العام القومي، والأمانة العامة، وغيرها من المسميات كالمكتب السياسي،

[١] القانون رقم ١٧٣ لسنة ٢٠٠٥ المتعلق بالتعديلات على بعض النصوص في قانون مباشرة الحقوق السياسية، الجريدة الرسمية، العدد ٢٦ مكرر، ٢٠٠٥/٧/٢.

وأمانات المحافظات، واللجان الموضوعية، لا تنعقد بشكل دوري، وأحياناً كثيرة لا تنعقد على وجه الإطلاق وعلى أية حال، فقد أدّى ضعف الهياكل التنظيمية للأحزاب إلى المزيد من ترهلها وفقدانها ثقة المواطنين بها.[١]

كما أن العديد من الأحزاب المصرية استمر في رئاستها مؤسس الحزب. وقد أدت هذه الحالة إلى العديد من الظواهر أهمها شيخوخة النظام السياسي المصري وكذلك الأحزاب. فرؤساء أحزاب العمل الاشتراكي والتجمع الوطني التقدمي الوحدوي ينتمون إلى جيل يمارس العمل السياسي لأكثر من نصف قرن، كذلك الحال بالنسبة للحزب الناصري وحزب الأمة. فجميع هذه الأحزاب يقودها رؤساء تجاوزوا السبعين أو الثمانين عاماً، مما خلق حالة من الصراع بين الأجيال في معظم هذه الأحزاب[٢] ومما أدّى كذلك إلى ظهور صراعات داخلية شملت عشرة أحزاب[٣] من السبعة عشر حزباً. كذلك أدت حالة الصراع الداخلي إلى صدور أحكام محاكم وقرارات من لجنة الأحزاب بتجميد نشاط خمسة أحزاب منها.[٤] وقد استخدمت لجنة الأحزاب منذ ذلك التاريخ وحتى الآن عبارة مكررة عقب كل قرار لها بتجميد حزب شرعي تقول فيها: "تجميد الحزب لحين حل النزاع على رئاسته إما قضاءً أو رضاءً." وبعد ذلك يدخل الحزب في سراديب المحاكم ويتوه في داخلها حتى يتلاشى ليس فقط كحزب وإنما أيضاً كاسم.[٥]

تتسم الأحزاب السياسية المصرية بصغر حجم أعضاؤها، ما انعكس على فعالية وحجم تلك الأحزاب في الساحة الحزبية المصرية. فقبل تعديل قانون الأحزاب السياسية، كان الحزب يحصل مهما كان حجمه على ٥٠ ألف جنيه من الدولة سنوياً، كما يحصل كل حزب له عضو في مجلس الشعب أو مجلس الشورى على ألف جنيه سنوياً عن كل ممثل له في أي من المجلسين. ومما لا شك فيه، أن تلك الأموال لا تمثل الكثير بالنسبة لأحزاب المعارضة، في

---

[١] عمرو هاشم ربيع، الأحزاب الصغيرة والنظام الحزبي في مصر، مركز الدراسات السياسية والأستراتيجية بالأهرام، القاهرة، ٢٠٠٣، ص٣٤-٣٥.

[٢] Economist, 21/11/1998, p.46.

[٣] الأحزاب التي شهدت صراعات داخلية هي: الوفد، والناصري، والعمل، والأحرار، ومصر الفتاة، والخضر، والعدالة الاجتماعية، والتكافل الاجتماعي، والوفاق القومي، ومصر العربي الاشتراكي.

[٤] الأحزاب التي تمّ تجميد نشاطها هي: الوفد، والعمل، والعدالة الاجتماعية، والوفاق القومي، ومصر العربي الاشتراكي.

[٥] عمرو الشبكي، مصدر سبق ذكره، http://arabs-for-democracy.com/democracy/pages/view/pageId/177.

ظلِّ محاولاتها القيام بأنشطتها، من اجتماعات، ومؤتمرات، وطبع صحف... الخ ولذلك تسعى بعض الأحزاب للحصول على مصادر أخرى للتمويل مثل تبرعات أنصاره. أما الحزب الوطني، فنتيجة للتداخل الشديد بينه وبين مؤسسات الإدارة المحلية، كان يحصل على تمويله من تلك الإدارات ثم بدأ في الاعتماد على أعضائه خصوصاً من رجال الأعمال.[١] ففي ظلِّ التشابك بين الحزب الوطني وجهاز الدولة تواجه أحزاب المعارضة الدولة وتدخل معها في صراع أو في منافسة لا تقوى عليها.[٢]

كما يحظر القانون على الأحزاب أن تمارس نشاطاً اقتصادياً أو تجارياً إلا في مجال النشر والطباعة، كما يشترط القانون أن ينشر الحزب في صحيفتين يوميتين أسماء المتبرعين له بمبالغ تزيد عن خمسمئة جنيه مع العلم بأن تكلفة نشر هذا الإعلان تكلف الحزب أضعاف هذا المبلغ، هذا بالإضافة إلى أن أعمال النشر سواء بالنسبة للصحافة أو الكتب لا تحقق عائداً مالياً سواء لارتفاع التكلفة أو لانخفاض معدلات التوزيع. نتيجة هذا الواقع فإن هذه الأحزاب مطالبة بالاعتماد في مواردها المالية على اشتراكات الأعضاء وهو مصدر لا يكفي أبداً لتحقيق موارد ملائمة للنشاط الحزبي ويؤثر هذا الوضع على قدرات الحزب.[٣]

نتيجة لذلك معظم الصحف الحزبية تعاني من أزمة كبيرة ترتبط بنقص التمويل وضيق الكوادر المهنية الأمر الذي أدّى إلى تراجع نسب توزيعها، ومن ثم انخفاض عدد القرّاء. إن الأحزاب السياسية التي نشأت حديثاً تتفاقم فيها هذه المشكلة مقارنةً بالأحزاب التي سبقتها. فهناك أحزاب لا تصدر صحفاً مثل حزب الخضر المصري، ومصر ٢٠٠٠. ومنها من لا يصدر صحفاً بسبب تجميده، مثل حزب مصر الفتاة، وحزب الشعب الديمقراطي، وحزب الوفاق القومي، وحزب العدالة الاجتماعية. أما الأحزاب الصغيرة التي تصدر صحفاً، فهي أحزاب الأمة، والتكافل، والاتحادي الديمقراطي والجيل، ويصدر كل منها صحيفة واحدة. وقد أصدر الحزب الدستوري الاجتماعي صحيفته خلال فترة الانتخابات الرئاسية ثم توقف عن إصدارها.[٤]

---

[١] عمرو هاشم ربيع، مصدر سبق ذكره، ص٣٨.

[٢] صلاح سالم زرنوقة، الأحزاب السياسية في العالم العربي، المركز اللبناني للدراسات، بيروت، ٢٠٠٦، ص١٨٥-١٨٦.

[٣] عمرو هاشم ربيع، مصدر سبق ذكره، ص٣٨.

[٤] المصدر السابق، ص٣٧-٣٨.

نتيجة لضعف التمويل نجد أن وجود معظم الأحزاب ينحصر في القاهرة، ونسبياً في عواصم المحافظات. ويلاحظ ضعف الأنشطة الحزبية عموماً في محافظات الوجه القبلي بالمقارنة مع محافظات الوجه البحري. صحيح أن قواعد العمل التنظيمي في الأحزاب، تسعى إلى تشكيل لجان للحزب على مستويات القرية والمركز والمدينة والقسم والمحافظة، كما تأخذ بفكرة تشكيل مكاتب فنية واستشارية للأحزاب، وتنظيمات نوعية للمرأة والشباب والعمال والفلاحين، ولكن تتفاوت قدرات الأحزاب على استيفاء هذه المستويات والتنظيمات تبعاً لإمكانياتها البشرية والمادية وتوافر مقار لها. وباستثناء الحزب الوطني الديمقراطي، وحزب العمل الاشتراكي، والحزب العربي الديمقراطي الناصري، لا يوجد حزب له مقار تغطي جميع أنحاء مصر فحزبا الوفد الجديد والتجمع الوطني التقدمي الوحدوي لهما مقار في ٢٣ محافظة من أصل ٢٦، وحزب الأحرار له مقار في ١٦ محافظة، أما حزبا مصر ٢٠٠٠ والجيل الجديد فليس لهما مقار على الإطلاق لا داخل العاصمة ولا خارجها، فوجودهما مجرد وجود ورقي، من هنا يبدو من الصعب بمكان أن يتخيل أحد أن هناك حزباً ليس له مجرد مكتب يمارس من خلاله وظيفته، أو يحقق من خلاله وجوده المادي. أما باقي الأحزاب المصرية فكل منها له مقر داخل العاصمة ولا يوجد لها أية مقار في أية مدينة خارج القاهرة.[١]

أما عن أهمية الديمقراطية داخل الأحزاب فيمكن تلخيصها في مقولة معبرة للفقيه النمساوي كلسن Kelsen يقول فيها: "الأحزاب عماد الديمقراطية والعداء للأحزاب عداء للديمقراطية نفسها."[٢] إن الأحزاب جزء من النظام السياسي وهناك علاقة جدلية تربط الممارسة الديمقراطية في الدولة بنظيرتها في الأحزاب، ومصدر الجدل هو أيهما السبب وأيهما النتيجة؟ ولكن إذا غُضّ النظر عن أيهما السبب وأيهما النتيجة، فلا خلاف على تأثير طريقة إدارة الدولة على طريقة إدارة الأحزاب.

ثانياً: بدايات العمل بقانون الطوارئ في مصر

قانون الطوارئ هو القانون الذي يعمل به في حالات الفوضى وعدم الاستقرار السياسي من قبيل حالات التمرد والعصيان المدني والكوارث الطبيعية والنزاعات الداخلية. ويترتب على سريانه إنشاء جرائم تعرف اصطلاحاً باسم جرائم الطوارئ كما يؤدي إلى إنشاء أجهزة أو جهات قضائية للنظر في تلك الجرائم يطلق عليها اسم محاكم الطوارئ. بهذا المعنى

---

[١] ثناء فؤاد عبد الله، مصدر سبق ذكره، ص١٢٨.

[٢] عاطف السعداوي، مصدر سبق ذكره، ص٣.

فإن قانون الطوارئ لا يلجأ إليه إلا على سبيل الاستثناء لمواجهة ظروف محددة بحيث يفترض إيقاف العمل به فور زوالها، كما يترتب عليه تقييد بعض الحقوق والحريات التي نص عليها الدستور. وتلجأ الدولة لهذا القانون لأن القوانين المعمول بها في ظلِّ الظروف الطبيعية أصبحت عاجزة عن جعل السلطة والحكومة قادرة على مواجهة ما استجد من ظروف استثنائية.[١]

اختبر الشعب المصري قانون الطوارئ في عهود مختلفة ولفترات زمنية طويلة. فهناك ست سوابق في علاقة مصر بقانون الطوارئ مع اختلاف النظام، فقد تمّ تطبيق هذا القانون لأول مرة في الفترة من سبتمبر/أيلول1939 إلى أكتوبر/تشرين الأول١٩٤٥، بسبب نشوب الحرب العالمية الثانية، ثم تمّ إلغاؤه ليعلن العمل به مرة ثانية في الفترة من مايو/أيار ١٩٤٨ إلى إبريل/نيسان 1950 لاندلاع حرب فلسطين. ثم جاءت المرة الثالثة ليطبق فيها القانون في الفترة من يناير/كانون الثاني١٩٥٢ حتى يونيو/حزيران ١٩٥٦. أما المرة الرابعة التي عاشت فيها مصر في ظلِّ قانون الطوارئ فكانت في الفترة من نوفمبر/تشرين الثاني١٩٥٦، إلى مارس/آذار١٩٦٤، نتيجة العدوان الثلاثي على مصر. وجاءت المرة الخامسة عقب هزيمة الخامس من يونيو/حزيران عام ١٩٦٧ لتستمر طيلة حكم الرئيس السادات حتى مايو/أيار ١٩٨٠، لتعيش مصر لمدة ١٥ شهراً بدون قانون طوارئ، حتى أكتوبر/تشرين الأول ١٩٨١، حين اغتيل الرئيس الراحل أنور السادات، ليعلن صوفي أبو طالب رئيس البرلمان الأسبق الذي تولى الرئاسة بشكل مؤقت بعد اغتيال السادات العمل بقانون الطوارئ للمرة السادسة في تاريخ البلاد، لحين الخروج بالبلاد من الأزمة التي عصفت بها بوقوع حادثة الاغتيال. وقتها ظن الناس أن القانون لن يطول العمل به لسنوات طويلة وخاصةً بعد أن بدأ الرئيس حسني مبارك عهده بالإفراج عن المعتقلين السياسيين الذين زجّ بهم في المعتقلات في سبتمبر/أيلول عام ١٩٨١، ولكن استمر العمل به طيلة عهد الرئيس مبارك.[٢]

وفقاً لقانون الطوارئ المصري (القانون رقم ١٦٢ لسنة ١٩٥٨) "يجوز إعلان حالة الطوارئ كلما تعرّض الأمن أو النظام العام في أراضي الجمهورية أو في منطقة منها للخطر،

---

[١] سعيد فايز، "بحث عن حالة الطوارئ في القانون المصري والمعاهدات الدولية"، الحوار المتمدن، العدد ٢٨٣٣، ٢٠٠٩/١١/١٨.

[٢] محمد مصطفى، "أم الدنيا تعيش على قانون الطوارئ ... منذ ٢٦ عاماً معارضون مصريون يخشون أن يكون بديله القادم أسوأ منه ... والمواطنون لا يعرفون حتى أنه يطبق"، الشرق الأوسط، العدد ١٠٧٦٩، ٢٠٠٨/٥/٢٣.

سواء كان ذلك بسبب وقوع حرب أو قيام حالة تهدد بوقوعها، أو حدوث اضطرابات في الداخل أو كوارث عامة أو انتشار وباء."[1] "ويكون إعلان حالة الطوارئ وانتهاؤها بقرار من رئيس الجمهورية ويجب أن يتضمن القرار أولاً بيان الحالة التي أعلنت بسببها، ثانياً تحديد المنطقة التي تشملها، وأخيراً تاريخ بدء سريانها."[2]

كما يتمتع رئيس الجمهورية بصلاحيات واسعة وفقاً للمادة الثالثة من هذا القانون.[3] وفي ظلِّ حالة الطوارئ يستطيع الحاكم العسكري تعطيل الدستور أو أي مواد واردة فيه، خاصةً الفصل الخاص بالحقوق والحريات العامة، واعتبار ما يصدر من الحاكم العسكري العام دستوراً ثانياً للبلاد واعتقال آلاف المواطنين.

كما صدقت مصر على العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية في كيفية ممارسة المواطنين لحقوقهم في الأحوال الطبيعية المستقرة وأيضاً في حالات تطبيق الطوارئ، وذلك

---

[1] القانون رقم ١٦٢ تاريخ ١٩٥٨/٩/٢٧ المتعلق بقانون الطوارئ، الجريدة الرسمية ، تاريخ ١٩٥٨/٩/٢٨.

[2] المادة الثانية من قانون الطوارئ

[3] لرئيس الجمهورية متى أعلنت حالة الطوارئ أن يتخذ بأمر كتابي أو شفوي التدابير الآتية:

- وضع قيود على حرية الأشخاص في الاجتماع والانتقال والإقامة والمرور في أماكن أو أوقات معينة والقبض على المشتبه بهم أو الخطرين على الأمن والنظام العام واعتقالهم والترخيص في تفتيش الأشخاص والأماكن دون التقيد بأحكام قانون الإجراءات الجنائية وكذلك تكليف أي شخص بتأدية أي عمل من الأعمال.
- الأمر بمراقبة الرسائل أياً كان نوعها ومراقبة الصحف والنشرات والمطبوعات والمحررات والرسوم وكافة وسائل التعبير والدعاية والإعلان قبل نشرها وضبطها ومصادرتها وإغلاق أماكن طباعتها.
- تحديد مواعيد فتح المحال العامة وإغلاقها, وكذلك الأمر بإغلاق هذه المحال كلها أو بعضها.
- الاستيلاء على أي منقول أو عقار والأمر بفرض الحراسة على الشركات والمؤسسات وكذلك تأجيل أداء الديون والالتزامات المستحقة والتي تستحق على ما يستولى عليه أو على ما تفرض عليه الحراسة.
- سحب التراخيص بالأسلحة أو الذخائر أو المواد القابلة للانفجار أو المفرقعات على اختلاف أنواعها والأمر بتسليمها وضبطها وإغلاق مخازن الأسلحة.
- إخلاء بعض المناطق أو عزلها وتنظيم وسائل النقل وحصر المواصلات وتحديدها بين المناطق المختلفة ويجوز بقرار من رئيس الجمهورية توسيع دائرة الحقوق المبينة في المادة السابقة على أن يعرض هذا القرار على مجلس الأمة في أول اجتماع له.

حتى تضمن الأمم المتحدة آليات لحفاظ وصيانة الدول لحق مواطنيها في ممارسة حقوقهم السياسية والمدنية في أي وقت، وأن ممارسة هذه الحقوق لا يجب ربطها بتطبيق حالة الطوارئ. وتتيح الاتفاقية لمصر ولأي دولة أخرى اتخاذ حزمة من الإجراءات والتدابير الاستثنائية أثناء تطبيق حالة الطوارئ لضمان فرض النظام وحفظ الأمن بشرط ألا يتعارض ذلك مع الواجبات المفروضة على الدولة وفقاً للاتفاقية في الحفاظ وصيانة حقوق المواطنين، شريطة أن تقوم الدولة بإبلاغ الدول الأعضاء في الأمم المتحدة بالإجراءات التي تنوي اتخاذها عن طريق الأمين العام للأمم المتحدة موضحة الأسباب التي دفعتها لاتخاذ مثل هذه الإجراءات والمدة التي تنوي تطبيق هذه الإجراءات فيها.[١]

ولكن وجود حالة طوارئ نافذة بدون توقف تقريباً على مدار الثلاثون عاماً الماضيين في مصر لا يجعلها حالة استثنائية؛ وهو ما يتنافى مع فكرة الظروف الاستثنائية. بالإضافة إلى أنه في ظلِّ سريان حالة الطوارئ يفقد المواطنون حرياتهم الأساسية التي كفلها لهم الدستور والمواثيق والمعاهدات الدولية، ويعطي الحق للسلطة التنفيذية في انتهاك حقوق المواطنين بعيداً عن رقابة القضاء. ولعل أبرز الانتهاكات التي يتعرض لها المواطنون في ظلِّ حالة الطوارئ هي الاعتقال الإداري، انتهاك حرمة المنازل، انتهاك الحق في الخصوصية، وانتهاك حرية الرأي والتعبير.

وفي ظلِّ قانون الطوارئ يتم محاكمة الناس أمام محاكم أمن الدولة العليا طوارئ وهي محاكم منشأة وفقاً لأحكام القانون رقم ١٦٢ لسنة ١٩٥٨ بشأن حالة الطوارئ. وقد تتخذ تلك المحاكم شكلاً من ثلاث أشكال: محكمة مشكلة من قضاة عاديين فقط، محكمة ذات تشكيل مختلط من قضاة وعسكريين، محكمة مشكلة من عسكريين فقط.[٢]

وطبقاً للمادة السادسة من قانون الطوارئ يحال المقبوض عليهم بناءً على قرار من رئيس الجمهورية لمحاكم أمن الدولة العليا طوارئ، الذي وفقاً للقانون يُشكّل محاكم أمن الدولة العليا طوارئ وبيده أيضاً سلطة تحديد اختصاصاتها وذلك خلافاً للدستور الذي أوجب أن يكون إنشاء المحاكم وتحديد اختصاصاتها بموجب القانون. كما أن محاكم أمن الدولة العليا طوارئ هي محاكم من درجة واحدة لا يجوز الطعن على أحكامها أمام محاكم الاستئناف أو

---

[١] مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان http://www.cihrs.org/?page_id=2481

[٢] المصدر نفسه

النقض، ولا يعتبر الحكم نهائياً إلا بعد تصديق رئيس الجمهورية. وبذلك تنتهك المادة ١٢ من قانون الطوارئ مبدأ التقاضي على درجتين. [١]

إن التطبيق المستمر لقانون الطوارىء (رقم ١٦٢ لسنة ١٩٥٨) أثر على نشاط الأحزاب السياسية. فعلى سبيل المثال في الفترة من عام ٢٠٠٠ إلى عام ٢٠٠٥ شهدت اعتقال ١٥٠ ألف مواطن، وظاهرة الاعتقال المتكرر، وهناك من يقضي أكثر من عشرة أعوام في الاعتقال، وصاحب إعلان الطوارئ والتوسع في الاعتقال شيوع التعذيب في المعتقلات والسجون وأقسام الشرطة، وتحول تعذيب الخصوم السياسيين والمتهمين في قضايا الإرهاب والمواطنين العاديين إلى سياسة رسمية ومنهجية للدولة طبقاً لما كشفته تقارير منظمات حقوق الإنسان المصرية والعربية والدولية وأحكام محاكم الجنايات وأمن الدولة فى القضايا السياسية. إن تمديد قانون الطوارئ انعكس سلباً على عمل الأحزاب لأن أنشطتها تتطلب تجمعات عامة ومؤتمرات جماهيرية وهذا يتعذر القيام به في ظلِّ قانون الطوارئ. فالعمل الحزبي يتطلب جواً من الديمقراطية للقيام بأنشطته.

ثالثاً:أثر قانون الطوارئ على تطور العمل الحزبي في مصر

سوف نبيّن هنا أثر قانون الطوارئ على العمل الحزبي من حيث إمكانية تطوير الأنشطة السياسية عبر العمل السياسي الفاعل للأحزاب ومشاركتها في العملية السياسية وسوف يتبين ذلك من خلال عملية الانتخابات التي ينص عليها القانون سواء رئاسية كانت أم برلمانية.

- **الانتخابات الرئاسية لعام ٢٠٠٥**

كانت الانتخابات الرئاسية لسنة ٢٠٠٥ تجربة جديدة وتستحق الدراسة وإدخال تعديلات عليها حتى تكون أكثر فعالية. ففي هذه الانتخابات ولأول مرة تنافس أكثر من مرشح على الرئاسة. فإلى أي مدى يمكن وصف أول انتخابات رئاسية أجريت في مصر عام ٢٠٠٥ بأنها انتخابات ديمقراطية؟ ولذلك سوف نقف عند بعض المحطات التاريخية الأساسية في عهد الرئيس مبارك المعني الأساسي في الموضوع.

أعرب الرئيس مبارك في عام ١٩٨١ عن إيمانه بأن أي شخص يجب ألا يتسلم منصب الرئاسة أكثر من دورتين رئاسيتين وأنه سيكون أول من يطبق هذه القاعدة وعلى

[١] المصدر السابق

الرغم من ذلك ظلَّ مبارك في الحكم منذ عام ١٩٨١ إلى أن تمت الإطاحة به في ثورة يناير ٢٠١١.[١]

كما أنه منذ أن تسلم الرئيس مبارك مقاليد الحكم في البلاد وهي في حالة طوارئ، والذريعة التي تلطى بها ذلك النظام هي مواجهة الإرهاب، وعلى الرغم من الوعود التي أطلقت مراراً لمواجهة ذلك الإرهاب، إلا أن أمراً كهذا لم يحصل فبقيت البلاد في حالة طوارئ لمدة ثلاثين عاماً. إلى جانب أن الانتخابات البرلمانية الدورية والاستفتاءات على الرئاسة التي جرت، مشكوك في نزاهتها من قبل جميع القوى السياسية وما يؤكد ذلك دأب أولئك على التأكيد عشية كل انتخابات جديدة، أن "هذه المرة" ستكون فيها الانتخابات نزيهة ما يثبت عدم نزاهة سابقاتها وأن أجهزة الدولة لم تكن محايدة.[٢]

في ٢٦ فبراير/شباط ٢٠٠٥ أطلق الرئيس مبارك مبادرة لتغيير أسلوب انتخاب رئيس الجمهورية من خلال الطلب من مجلسي الشعب والشورى تعديل المادة ٧٦ من الدستور[٣] ليصبح انتخاب رئيس الجمهورية بالاقتراع السري العام المباشر بدلاً من الاستفتاء العام على مرشح واحد يتم ترشيحه من جانب أعضاء البرلمان. فما هو المناخ العام الذي دفع مبارك نحو تصريح ٢٦ فبراير/شباط ٢٠٠٥ بعد أن ظلّ لأكثر من عقدين من الزمان رافضاً مطالب القوى السياسية بتعديل الدستور وإجراء تحول ديمقراطي حقيقي، وقابضاً على مقاليد الأمور بأستفتاءات شكك الكثيرون في نزاهتها وحيادها؟

تضمنت مبادرة الرئيس سبعة اقتراحات وهي انتخاب رئيس الجمهورية بالاقتراع السري العام المباشر من جميع أفراد الشعب الذين لهم حق الانتخاب، توفير الضمانات التي تكفل تقديم

---

[١] عبد الفتاح ماضي، "انتخابات ٢٠٠٥ الرئاسية في مصر: انتخابات بلا ديمقراطية ولا ديمقراطيين"، المجلة العربية للعلوم السياسية، مركز دراسات الوحدة العربية، ، العدد١٨، بيروت، ص٤٦.

[٢] المصدر نفسه، ص٤٩.

[٣] تنص المادة ٧٦ من الدستور المصري على: ينتخب رئيس الجمهورية عن طريق الاقتراع السري العام المباشر. ويلزم لقبول الترشيح لرئاسة الجمهورية أن يؤيد المتقدم للترشيح مئتان وخمسون عضواً على الأقل من الأعضاء المنتخبين لمجلسي الشعب والشورى والمجالس الشعبية المحلية للمحافظات على ألا يقل عدد المؤيدين عن خمسة وستين من أعضاء مجلس الشعب وخمسة وعشرين من أعضاء مجلس الشورى وعشرة أعضاء من كل مجلس شعبي محلي للمحافظة من أربع عشرة محافظة على الأقل. ويزاد عدد المؤيدين للترشيح من أعضاء كل من مجلسي الشعب والشورى ومن أعضاء المجالس الشعبية المحلية للمحافظات بما يعادل نسبة ما يطرأ من زيادة على عدد أعضاء أي من هذه المجالس. وفي جميع الأحوال لا يجوز أن يكون التأييد لأكثر من مرشح، وينظم القانون الإجراءات الخاصة بذلك كله.

أكثر من مرشح إلى الشعب ليفاضل بينهم ويختار منهم بإرادته الحرة، كفالة الوسائل اللازمة لضمان جدية الترشيح للرئاسة، ومن ذلك أن يحصل من يرغب في الترشيح على تأييد من ممثلي الشعب المنتخبين في المؤسسات الدستورية وفي المجالس الشعبية المحلية، إتاحة الفرصة للأحزاب السياسية في أن ترشح أحد قياداتها وفقاً للضوابط المناسبة لخوض أول انتخابات رئاسية تجرى في ضوء هذا التعديل، تشكيل لجنة عليا يتوافر لها الاستقلال الكامل والحياد وتعطى كل الصلاحيات وتقوم بالإشراف على العملية الانتخابية، من يوم التقدم للترشيح وحتى إعلان نتيجة الانتخابات، على أن تضم في تشكيلها عدداً من رؤساء الهيئات القضائية والشخصيات العامة، إجراء انتخابات رئيس الجمهورية في يوم واحد ضماناً للاستقرار، وضع الضمانات الكفيلة بتحقيق إشراف قضائي على عملية الاقتراع.[١]

ففي الفترة السابقة للتصريح شهدت مصر ما يعرف بقوى الحراك السياسي الجديد وقد أطلق هذا المصطلح على التيارات والتجمعات السياسية التي رفضت الانخراط في أحزاب المعارضة التقليدية وأسست تيارات جديدة خارج إطار الشرعية القانونية للنظام السياسي القائم. أبرز هذه التيارات هو حركة كفاية التي تأسست عام ٢٠٠٤ وأعقبها حركات جديدة مثل حركة ٦ أبريل.[٢]

ورغم ترحيب أحزاب المعارضة بالتعديل فإنها رأته تعديلاً منقوصاً للإصلاح بسبب مواد تمثل عائقاً رئيسياً في وجه الإصلاح الحقيقي منها المادة 77 التي لا تضع مدة محددة لتولي الرئاسة وتتركها مفتوحة للأبد، كذلك المواد الخاصة بسلطات وصلاحيات رئيس الجمهورية والتي تقترب من ٢٠ % من مواد الدستور. ورغم ذلك فقد انبرت أحزاب المعارضة الرئيسية لإعادة ترتيب أوراقها من جديد، وبحث كيفية الاستفادة من هذه المحاولة الإصلاحية. وشاع الحديث عن احتمالات تأييد المعارضة لمرشح واحد في مواجهة مرشح الحزب الوطني. ولكن سرعان ما حدث الخلاف وتباينت ردود الفعل بين هذه الأحزاب. فالحزب العربي الناصري أعلن رفضه المشاركة في انتخابات معروفة نتيجتها سلفاً. أما حزب الوفد فاستعد لإعلان ترشيحه رئيس الحزب الدكتور نعمان جمعة، لخوض انتخابات الرئاسة، بعد أن كان رافضاً

---

[١] عبد الفتاح ماضي، مصدر سبق ذكره، ص ٤٦.

[٢] محمد عبد المعطي، ثلاثون عاماً من حكم مبارك لمصر... تبديد أرصدة القوة، مركز الجزيرة للدراسات،لان، لات، ص٨٢.

في البداية لهذا التعديل الدستوري واستنكاره له. في حين رفض الدكتور رفعت السعيد رئيس حزب التجمع الحديث عن إمكانية ترشحه للانتخابات الرئاسية.[١]

أما عن اللجنة العليا للانتخابات الرئاسية فيرأسها رئيس المحكمة الدستورية العليا ويعين من قبل رئيس الجمهورية. كما تتكون من رئيس محكمة استئناف القاهرة وأقدم نواب رئيس المحكمة الدستورية العليا وأقدم نواب رئيس محكمة النقض وأقدم نواب رئيس مجلس الدولة. إضافةً إلى خمس شخصيات عامة المشهود لها بالحياد يختار ثلاث منهم مجلس الشعب ويختار اثنين منهم مجلس الشورى.[٢]

وكان لهذه اللجنة اختصاصات واسعة بحسب المادة رقم ٨ من القانون رقم ١٧٤ لسنة ٢٠٠٥، فهي تختص بجملة من المهام التنظيمية والإجرائية، مثل إعلان فتح باب الترشيح لرئاسة الجمهورية، ووضع الإجراءات اللازمة للتقدم للترشيح والإشراف على تنفيذها، وتلقي طلبات الترشيح وفحصها والتحقق من توافر الشروط في المتقدمين للترشيح، وتحديد تاريخ بدء الحملة الانتخابية ونهايتها، بل التحقق أيضاً من تطبيق القواعد المنظمة للدعاية الانتخابية المنصوص عليها في القانون، والإشراف العام على إجراءات الاقتراع والفرز.[٣]

كما تختص اللجنة بصلاحيات قضائية واسعة، فلها سلطة الفصل في جميع التظلمات والطعون المتعلقة بالانتخاب، وذلك على الرغم من أنها تضم شخصيات عامة من غير القضاة. فقد أعطى القانون الحق في الطعن خلال ٢٤ ساعة فقط من الانتخابات.[٤] فكيف للجنة من تسعة أفراد أن تتصدى للفصل في طعون قد تصل إلى عدد كبير خلال يوم واحد هو أيضاً اليوم الذي يتم فيه الفرز وتجميع الأصوات وإعلان النتائج. والأخطر من ذلك أن اللجنة تعد، طبقاً لنص القانون، خصماً وحكماً في آن واحد وهذا ما سنبينه.

أولاً، تصدر قرارت اللجنة بأغلبية سبعة من أعضائها على الأقل وتكون قراراتها نهائية ونافذة بذاتها غير قابلة للطعن عليها بأي طريقة وأمام أية جهة كما لا يجوز التعرّض لقراراتها بالتأويل أو بوقف التنفيذ وهذا يتعارض مع المادة ٦٨ من الدستور التي تحظر نص القوانين على تحصين أي عمل أو قرار إداري من رقابة القضاء.[٥]

---

[١] المصدر السابق

[٢] عبد الفتاح ماضي، مصدر سبق ذكره، ص٦٢.

[٣] المصدر نفسه، ص٥٩.

[٤] المصدر نفسه

[٥] المصدر السابق، ص٥٣

ثانياً، إن المادة ٧٦ المعدلة تضع قيود على ترشح المستقلين ومرشحي الأحزاب. فيما يتعلق بالمستقلين فعلى من يرغب في الترشح أن يحظى بتأييد ٢٥٠ عضواً على الأقل من الأعضاء المنتخبين في مجلسي الشعب والشورى والمجالس الشعبية المحلية للمحافظات على ألا يقل عدد المؤيدين عن ٦٥ من أعضاء مجلس الشعب، و٢٥ من أعضاء مجلس الشورى، و١٠ أعضاء من كل مجلس شعبي محلي للمحافظة ومن ١٤ محافظة على الأقل. وفي ضوء سيطرة الحزب الوطني على الأغلبية في مجلسي الشعب والشورى، وفي كل المجالس الشعبية المحلية، فإن المادة تمنع، في واقع الأمر، ترشح أي شخص مستقل.[١]

أما فيما يتعلق بمرشحي الأحزاب السياسية فاشترطت المادة المعدلة مضي خمسة أعوام متصلة على الأقل على تأسيس الحزب الذي يرغب في التنافس على منصب رئيس الجمهورية، واستمرار الحزب طوال هذه المدة في ممارسة نشاطه. كما اشترطت حصول الحزب في آخر انتخابات على نسبة ٥% على الأقل من مجموع مقاعد المنتخبين في مجلسي الشعب والشورى، أو ما يساوي ذلك في أحد المجلسين، وأن يرشح الحزب لرئاسة الجمهورية أحد أعضاء هيئته العليا وفقاً لنظامه الأساسي، على أن يكون قد مضى على عضويته في هذه الهيئة سنة متصلة على الأقل.[٢] تُعدّ نسبة ال٥% قيداً على الترشح حيث حصلت جميع أحزاب المعارضة على ١٧ مقعداً أي نسبة ٣,٧% فقط. إضافةً إلى حرمان الأحزاب الجديدة من حق أن يكون لها مرشح. أما مرشح الحزب الوطني فكان الرئيس مبارك والذي ضمن تأييد النسبة المنصوص عليها في المادة ٦٧ المعدلة من الدستور بحكم سيطرة الحزب الوطني على مجلسي الشعب والشورى والمجالس الشعبية المحلية كما يعد المرشح الوحيد الذي يعرفه الناس.

ثالثاً، وبالانتقال من حق المواطنين في الترشيح إلى حقهم في الاقتراع نجد أن القانون المصري، بشكل عام، لا يمنع حق الاقتراع العام أو يضع أوزاناً تصويتية لبعض الناخبين، بيد أن ممارسات السلطة التنفيذية تكشف عن الكثير من الانتهاكات التي شهدتها تلك الانتخابات ومن هذه الممارسات على سبيل المثال لا الحصر التصويت بلا وثيقة، التصويت المتكرر، التصويت بالإنابة، شراء أصوات، التصويت الجماعي لمرشح الحزب الوطني باستخدام حافلات النقل العام، عدم استعمال الحبر الفوسفوري، عدم التأكد من خلو الصناديق قبل بدء

---

[١] المصدر نفسه، ص٥٤.

[٢] المصدر نفسه، ص٥٤.

الاقتراع، وجود أخطاء في كشوف الناخبين، كما أن الجداول الانتخابية لم تكن في متناول الجميع.[١]

وشهدت الانتخابات المصرية تأخر وزارة الداخلية في التصريح لمرشحي المعارضة باستخدام المطبوعات في أثناء حملاتهم الانتخابية، الأمر الذي أثر بالسلب في بدء الحملة الدعائية لبعض المرشحين. هذا فضلاً عن تدخل السلطات الأمنية أكثر من مرة لتغيير مواعيد وأماكن المؤتمرات الانتخابية لمرشحي المعارضة. أما فيما يتعلق بالتغطية الإعلامية، كانت وسائل الإعلام المستقلة والخاصة محايدة مقارنةً بوسائل الإعلام المملوكة للدولة.[٢]

أما عن سرية التصويت ففي بعض اللجان الانتخابية لم يكن هناك سواتر فاصلة بين الناخبين والقضاة لتوفير السرية اللازمة لعملية الاقتراع. إضافةً إلى وجود أعضاء من الأمانة العامة للحزب الوطني داخل بعض اللجان لإجبار الناخبين على الإدلاء بأصواتهم لصالح مرشح الحزب الوطني. لم يخلو الأمر من قيام مندوبي الحزب الوطني بتهديد الناخبين في حالة عدم التصويت لصالح مرشح الحزب الوطني. كما تمّ استخدام العمد والمشايخ في الدعاية والضغط على الفلاحين لمنح أصواتهم لمرشح الحزب الوطني.[٣]

أما الحملات الانتخابية لم تعد مجرد احتفالات جماهيرية أو عرض يافطات أو لافتات وإقامة الكرنفالات بالشوارع والميادين، أصبحت علماً وفناً له أساليبه ووسائله. فهل تمتع جميع المتنافسين بإدارة حملاتهم الانتخابية بشكل حر ومتكافئ من دون تدخل من السلطة التنفيذية؟

أظهرت الممارسة العملية للانتخابات انتهاكات كثيرة فيما يتصل بإدارة الحملات الانتخابية للمرشحين. أولها قصر فترة الحملة الانتخابية التي جاءت على حساب المنافسين باستثناء مرشح الحزب الوطني. كما شهدت الانتخابات تعليق مجموعة كبيرة من اللافتات لصالح مرشح الحزب الوطني في الأماكن الحكومية التي يحظر القانون استغلالها في الدعاية الانتخابية. واستغلال المعاهد والهيئات الدينية والشركات والإدارات الحكومية في الدعاية.[٤]

وعلى الرغم من أن القانون يوجب وقف الدعاية الانتخابية قبيل يوم الانتخابات بثلاثة أيام، ومنع وجود دعاية انتخابية داخل اللجان، وحتى مسافة ٢٥ متراً من المقر الانتخابي، إلا

---

[١] المصدر السابق، ص٥٩-٦١.

[٢] المصدر نفسه، ص٦٥.

[٣] المصدر نفسه

[٤] المصدر نفسه، ص٦٤-٦٦.

أن العديد من الدوائر شهدت انتهاكات، إذ وجدت صور لمرشح الحزب الوطني داخل اللجان وخارجها.

على صعيد الرقابة، تعرف الرقابة الدولية على الانتخابات بكونها تلك العملية الهادفة إلى اطلاع المجتمع الدولي على العملية الديمقراطية في الدولة المعنية، وذلك بناءً على طلب الأخيرة، بهدف الوقوف على مدى اتفاق العملية الانتخابية مع المعايير الدولية للديمقراطية، ومدى تعبيرها عن إرادة الشعوب. ويتم هذا الدور الرقابي من خلال مجموعة من اللجان الحكومية أو المنظمات الدولية، كالأمم المتحدة، إضافة إلى بعض المنظمات غير الحكومية.[١]

على الرغم من عدم اعتراض مصر على فكرة الرقابة الدولية على الانتخابات بشكل عام، ومشاركتها ضمن فرق دولية قامت بالرقابة على الانتخابات في دول عربية وغير عربية عدة، إلا أن فكرة القبول برقابة دولية على انتخابات الرئاسة قوبلت بموجة من التساؤلات الآيلة إلى الرفض وعدم القبول بها لاحقاً.[٢] هل يسمح القانون لمراقبين معتمدين سواء كانوا محليين أو دوليين بمراقبة الانتخابات والإشراف عليها؟ وهل يحدد القانون المتطلبات التي يجب توافرها في الأشخاص حتى يمارسوا دور المراقبين المعتمدين؟ هل يضمن القانون الانتخابي في مصر استقلالية وحيادية اللجنة المشرفة على الانتخابات واستقلاليتها عن الحكومة؟

لكن الحكومة المصرية بررت رفض الرقابة الدولية على الانتخابات الرئاسية بأربع تبريرات. أولاً: يعطي ذلك المراقبين الدوليين صلاحية التدخل في الإدارة الفعلية للانتخابات التي هي من صميم صلاحيات اللجنة العليا للانتخابات حصراً. ثانياً: سوف يحل المراقبون الدوليون مكان المراقبين المحليين من المجتمع المدني. ثالثاً: إن المراقبة الدولية تقوم عادة لدى الدول التي لا تعتبر محط ثقة لدى المجتمع الدولي وبرأي الحكومة المصرية أن هذا الوضع لا ينطبق على مصر. رابعاً: اعتبر عموم المصريين بمن في ذلك المعارضة فكرة الرقابة الدولية على الانتخابات تدخلاً في الشأن المصري وانتهاكاً للسيادة الوطنية.[٣]

إن القول بأن المراقبين الدوليين سوف يتدخّلون في إدارة الانتخابات هو دليل على عدم إدراك الطبيعة الحقيقية لمهام الإشراف والرصد والرقابة. فالإشراف على الانتخابات هو

---

[١] خديجة عرفة محمد، "الديمقراطية والرقابة الدولية على الانتخابات في الدول العربية"، المجلة العربية للعلوم السياسية، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، العدد ١٨، ص١٠.

[٢] المصدر نفسه، ص١٦.

[٣] المصدر نفسه، ص١٧.

من واجب المسؤولين الوطنيين، وفي حالة مصر تتقاسم اللجنة العليا للإشراف على الانتخابات ووزارة الداخلية هذه المهمّة. أما الرصد والرقابة فتتولاهما منظّمات مستقلّة من المجتمع المدني، سواء كانت مصرية أو دولية، ويهدفان معاً إلى تقويم مدى نزاهة الانتخابات وحرّيتها.

أما فيما يخصّ مسألة حلول المراقبين الدوليين محل المراقبين المحليين، فهذا الأمر غير معقول في بلد كبير مثل مصر. فتغطية كل مراكز الاقتراع والفرز أو حتى جزء معتبر منها تتطلّب آلاف المراقبين المصريين المدرَّبين على يد منظّمات مدنية. أما المراقبون الدوليون، فليس لأعدادهم أن تتجاوز العشرات، وإن وجدوا سيتركّز دورهم بشكل خاص على دعم المراقبين المحليين ومساعدتهم في تقييم مجمل العملية الانتخابية.

كذلك يناقض الحقيقة تعميم القول بأن العدد الأكبر من المواطنين المصريين يرفضون الرقابة الدولية باعتبارها تمثل انتهاكاً للسيادة الوطنية وتدخلاً غير مرغوب في الشأن الداخلي. فمن جهة، تظهر بعض استطلاعات الرأي العام، كاستطلاع أجرته مؤسسة الرأي العام العالمي في يناير/كانون الثاني ٢٠٠٩ وآخر أجراه بيت الحرية وضمنه تقريره السنوي ٢٠٠٩، أن ما يقرب من ثلثي المصريين يحبذون الرقابة الدولية على الانتخابات البرلمانية والرئاسية ولا يرون بها تعارضاً مع مبدأ السيادة الوطنية. إن العديد من قيادات المعارضة عبرت عن ذلك بتصريحات علنية معتبرة أن الرقابة الدولية ضرورية، نظراً لاستمرار تزوير الانتخابات والتلاعب بنتائجها من قِبَل نظام الحكم وأجهزته الأمنية.[١]

وقد لحظت جمعيات المجتمع المدني الكثير من المشاهدات المتصلة بدور المراقبين والتي لا تتفق مع المبدأ الانتخابي والعمل الديمقراطي. فالتقرير المبدئي الصادر عن اللجنة المصرية المستقلة لمراقبة الانتخابات تمّ منع أغلب مراقبي اللجنة من الدخول إلى اللجان خلال فترة التصويت، فيما تمّ السماح لمراقبي المنظمة المصرية بدخول اللجان الانتخابية في عدة محافظات.[٢]

إن لجنة الانتخابات الرئاسية بتشكيلها من رئيس المحكمة الدستورية العليا رئيساً، وهو المعين في منصبه من قبل رئيس الجمهورية، جعل حياد هذه اللجنة محل شك. هل القانون يضمن حق الناخبين والمرشحين في الاستئناف ضد قرار من قرارات اللجنة المشرفة على

---

[١] ميشيل دن، عمرو حمزاوي، "هل تحتاج مصر إلى رقابة دولية على الانتخابات؟"، المصري اليوم، ٢٠١٠/١٠/١٥.

[٢] عبد الفتاح ماضي، مصدر سبق ذكره، ص٦٦.

الانتخابات أمام المحاكم؟ وهل هناك فترة زمنية محددة للتقدم بالاستئناف وللنظر فيه واتخاذ قرار في شأنه؟

يمنع الدستور استعمال حق الطعن في نتائج الانتخابات الرئاسية أمام أية جهة قضائية. فالمادة ٧٦ تجعل قرارات لجنة الانتخابات الرئاسية قرارات نهائية ونافذة ولا يمكن الطعن فيها بأية وسيلة من الوسائل أو الطعن فيها أمام أية سلطة أياً كانت. إن غياب آليات للطعن أمام المحاكم سابقة لا مثيل لها في الدول الديمقراطية. ولا يمكن تصور حياد لجنة ما تمتلك هي وحدها الحق في النظر في الطعن في قراراتها.[١]

ولم تتعدى نسبة المشاركة ال٢٣% وجاءت نتائج الانتخابات على النحو التالي المبين في الجدول:

نتائج الانتخابات الرئاسية لعام ٢٠٠٥[٢]

المرشحون	الحزب	النسبة
محمد حسني مبارك	الوطني الديمقراطي	%٨٨,٥٧
أيمن نور	الغد	%٧,٥٧٧
نعمان جمعة	الوفد الجديد	%٢,٩٢٩
أسامة شلتوت	التكافل الاجتماعي	%٠,٤١٩
وحيد الأقصري	مصر العربي الاشتراكي	%٠,١٦٧
إبراهيم ترك	الاتحاد الديمقراطي	%٠,٠٨٢
ممدوح قناوي	الدستوري الاجتماعي الحر	%٠,٠٧٧
أحمد الصباحي خليل	الأمة	%٠,٠٦٢
فوزي غزال	مصر ٢٠٠٠	%٠,٠٥٩
السيد رفعت العجرودي	الوفاق القومي	%٠,٠٥٨

- **الانتخابات التشريعية ٢٠١٠**

تكتسب أي عملية انتخابية مشروعيتها من وجود بيئة سياسية وتشريعية مواتية تضمن نزاهتها ويتوقف ذلك على مدى التزام أطرافها بالإطار القانوني المنظم لها ومدى توافق هذا الإطار مع المبادئ والمعايير الدولية للانتخابات الحرة والنزيهة، حيث يجب أن يراعي أي

[١] المصدر السابق ، ص٦٦.

[٢] http://www.egypt.gov.eg/arabic/elections/statistics.aspx

تشريع وطني المساواة بين كافة أطراف العملية الانتخابية وذلك بعدم وجود معوقات قانونية تمنع المواطنين من حق الترشح والاقتراع، كما يجب أن تعطي تلك التشريعات للجهة المشرفة على العملية الانتخابية الاستقلالية الكاملة لإدارة الانتخابات، على أن يحدد القانون جهة قضائية مستقلة للطعن على قرارات تلك اللجنة، وأن يمكن هذا الإطار القانوني المواطنين من الاقتراع بسهولة ويسر، وكما أنه لا يمكن الحديث عن انتخابات حرة ونزيهة بلا ديمقراطية فلا ديمقراطية أيضاً بلا حريات عامة. حيث يجب على التشريعات أن تسمح للمواطنين بحق التجمع السلمي وتسيير المواكب الانتخابية والوقوف أمام قاضيهم الطبيعي. بالإضافة إلى حقهم في تنظيم جمعيات سلمية على أنواعها واحترام حرية الرأي والتعبير، واحترام الأحكام القضائية.

وبالنظر إلى البيئة التشريعية المصرية التي تنظم الانتخابات، نجد أنها تعاني من إشكاليات واضحة أبرزها أنها جزء من التشريعات المنظمة للحياة العامة في مصر، والتي تكرس هيمنة السلطة التنفيذية على السلطتين التشريعية والقضائية. حيث نجد ذلك في التشريعات المنظمة للعملية الانتخابية.[١]

نظمت المادتين ٦٢ و٨٨ طريقة إدارة الانتخابات في مصر، حيث منحت المادة ٦٢[٢] للمشرع الحرية الكاملة في وضع إطار تلك التشريعات والقوانين دون إلزامه بقواعد محددة لا يخرج عن إطارها. فالدستور أجاز للمشرع الاختيار بين النظام الفردي أو القائمة أو الجمع بينهما، وأجاز له اختيار وضع حد أدنى لتمثيل المرأة أو عدم اللجوء إلى هذا النظام القانوني. وهو ما يعني فعلياً انفراد المجلس التشريعي الذي تسيطر عليه السلطة التنفيذية في صياغة تلك القوانين وهو ما أدّى إلى انحياز المشرع إلى قواعد تضمن حسم الانتخابات لحزب السلطة التنفيذية وفرض جهات إدارة تابعة للسلطة التنفيذية تكون شريكة في إدارة الانتخابات.[٣]

---

[١] الجمعية المصرية للنهوض بالمشاركة المجتمعية، تقرير رصدي للانتخابات البرلمانية في مصر، **الانتخابات التشريعية ٢٠١٠**، مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان، ديسمبر/كانون الأول ٢٠١٠، ص٢.

[٢] للمواطن حق الانتخاب وإبداء الرأي في الاستفتاء وفقاً لاحكام القانون، ومساهمته في الحياة العامة واجب وطني، وينظم القانون حق الترشيح لمجلسي الشعب والشورى وفقاً لأي نظام انتخابي يحدده ويجوز أن يأخذ القانون بنظام يجمع بين النظام الفردي ونظام القوائم الحزبية بأية نسبة بينهما يحددها، كما يجوز أن يتضمن حداً أدنى لمشاركة المرأة في المجلسين.

[٣] المصدر نفسه، ص٢-٣.

ما المادة ٨٨[١] فحددت الشروط الواجب توافرها في أعضاء مجلس الشعب، وبينت أحكام الانتخابات والاستفتاء وحددت أن الاقتراع في انتخابات مجلسي الشعب والشورى تجرى في يوم واحد، على أن تتولى لجنة عليا تتمتع بالاستقلال حسب صياغة المادة الإشراف على العملية الانتخابية. [٢]

تأتي انتخابات مجلس الشعب المصري والشارع المصري يعيش حالة حادة من التجاذبات السياسية والانقسام بين أكثر من تيار. التيار الأول يحدوه الأمل بحدوث تغيير والحصول على المزيد من المكاسب السياسية والحقوقية نتيجة انضمام محمد البرادعي على أثر الشعور بتراجع شعبية القوى التقليدية المسيطرة على زمام الأمور في البلاد بسبب التدهور الذي شهدته الأوضاع الاقتصادية والسياسية والاجتماعية في مصر. وفي المقابل يقف تيار ثان من المصريين موقف المقاطع لهذه الانتخابات باعتبار أن فرص التغيير القادمة مع البرلمان الجديد ضئيلة وربما منعدمة في ظلِّ القوانين والتعديلات التي استحدثتها السلطات على قانون الانتخابات والتي حددت سلفاً شكل مجلس الشعب المقبل من حيث استمرار هيمنة الحزب الوطني على مقاليد الأمور، وبالتالي فرض مرشحه للانتخابات الرئاسية لعام ٢٠١١. وإلى جانب هذين التيارين يقف التيار الأعظم من المصريين الذين يشكلون الأغلبية الصامتة الناقمة على الأوضاع المعيشية المتردية لكنها في المقابل تلزم السلبية ولا تستطيع أن تكون رأياً ويغلب عليها الشعور بالإحباط ومن ثم تكتفي أحياناً بموقف المشاهد.[٣]

شارك في هذه الانتخابات بعض الأحزاب كما قاطعها البعض.[٤] أول من شارك في هذه الانتخابات كان الحزب الوطني الديمقراطي باعتباره أكبر الأحزاب المصرية في ذلك

---

[١] يحدد القانون الشروط الواجب توافرها في أعضاء مجلس الشعب، ويبين أحكام الانتخاب والاستفتاء. ويجرى الاقتراع في يوم واحد، وتتولى لجنة عليا تتمتع بالاستقلال والحيدة الإشراف على الانتخابات على النحو الذي ينظمه القانون. ويبين القانون اختصاصات اللجنة وطريقة تشكيلها وضمانات أعضائها على أن يكون من بين أعضائها أعضاء من هيئات قضائية حاليين وسابقين. وتشكل اللجنة اللجان العامة التي تشرف على الانتخابات على مستوى الدوائر الانتخابية واللجان التي تباشر إجراءات الاقتراع ولجان الفرز، على أن تشكل اللجان العامة من أعضاء من هيئات قضائية، وأن يتم الفرز تحت إشراف اللجان العامة، وذلك كله وفقاً للقواعد والإجراءات التي يحددها القانون.

[٢] المصدر السابق، ص٢-٣.

[٣] الانتخابات البرلمانية في مصر ٢٠١٠، www.aljazzera.net

[٤] فالأحزاب التي شاركت هي الحزب الوطني الديمقراطي، الوفد، التجمع التقدمي الوحدوي، الإخوان المسلمين، حزب مصر العربي الاشتركي، حزب شباب مصر، حزب الجيل، حزب الأحرار، حزب التكافل،

الوقت واعتمد على الدفع بأكثر من مرشح يحمل صفة الحزب في الدائرة الواحدة. وخاض الحزب الانتخابات ب ٧٧٠ مرشحاً دون أن يترك دائرة انتخابية خالية سواء لأحزاب المعارضة أو للمرشحين المستقلين تطلعاً إلى الفوز الساحق وحصوله على أغلبية مقاعد البرلمان فضلاً عن مزاحمة جماعة الإخوان المسلمين في الدوائر التي فازت فيها في انتخابات ٢٠٠٥ ب ٨٨ مقعداً. [١]

كما تضمنت قائمة حزب الوفد ٢٠٩ مرشحاً منهم ٢٦ امرأة خاضوا الانتخابات في ٢٨ محافظة. أما حزب التجمّع التقدمي الوحدوي خاض الانتخابات في ٢١ محافظة وبلغ عدد مرشحيه ٧٨ مرشحاً من بينهم تسع مرشحات على مقعد المرأة وتوزع المرشحون على ٦٦ دائرة في ٢٤ محافظة ومن بين المرشحين سبعة من الأقباط.[٢]

أما الإخوان المسلمون دفعت بمرشحين يبلغ عددهم ١٥٥ مرشحاً لكن عددهم تناقص إلى نحو ١٣٨ ومنهم ١٣ سيدة. كما شارك حزب مصر العربي الاشتراكي بخمسة مرشحين. وحزب شباب مصر فكان لديه ١٣ مرشحاً. وتقدم حزب الجيل بأوراق ٤٢ مرشحاً. إضافة إلى حزب الأحرار والذي تضمنت قائمته ٨١ مرشحاً منهم ٦٠ سيدة على مقعد الكوتا. خاض حزب التكافل الانتخابات بمرشحين اثنين فقط. وخاض حزب الخضر الانتخابات بثمانية مرشحين. أما حزب الغد، جناح موسى مصطفى موسى، دفع ب٣٧ مرشحاً بالمحافظات المختلفة منهم أربع سيدات على مقعد الكوتا. وخاض الحزب الجمهوري الانتخابات ب ٣٥ مرشحاً من بينهم سيدات على مقعد الكوتا. وأخيراً تقدم حزب الكرامة بأكثر من مرشح من بينهم حمدين صباحي.[٣]

أما الأحزاب التي قاطعت الانتخابات فكانت حزب الغد، جناح أيمن نور، حزب الجبهة الديمقراطية، الحركة المصرية من أجل التغيير (كفاية)، الجمعية الوطنية للتغيير (أنصار البرادعي)، وحركة شباب ٦ أبريل.[٤]

حزب الخضر، حزب الغد (جناح موسى مصطفى موسى)، الحزب الجمهوري، وحزب الكرامة تحت التأسيس.

[١] المصدر السابق

[٢] المصدر نفسه

[٣] المصدر نفسه

[٤] حركة ٦ أبريل هي ليست حركة سياسية ولكن أثبتت أن لها قدرة كبيرة على تحريك الشارع. ظهرت عام ٢٠٠٨ عقب الإضراب العام الذي شهدته مصر في ٦ أبريل/نيسان ٢٠٠٨ بدعوى من عمال المحلة الكبرى.

شهدت مرحلة فتح باب الترشيح جملة من التدخلات الإدارية والأمنية، حيث انفردت وزارة الداخلية ومديريات الأمن التابعة لها بإدارة تلك المرحلة. كما لم يحدد وزير الداخلية في قراره، رقم ٢١٢٦ لسنة ٢٠١٠ بفتح باب الترشيح، المستندات المطلوبة لإثبات صفة الترشيح وهو ما فتح الباب لكل مديرية أمن في تحديد المستندات المطلوبة.[١]

إضافةً إلى استبعاد القانون المنظّم للجداول الانتخابية اللجنة العليا للانتخابات من الإشراف على كل ما يتعلق بتنظيم الجداول الانتخابية. أضف إلى ذلك، انفراد وزارة الداخلية بالإشراف الكامل على مرحلة فتح باب الترشيح في غياب تام للجنة الخاصة بفحص طلبات الترشيح والبت في صفة المرشح والتي تتشكل بموجب المادة الثامنة من القانون رقم ٣٨ لسنة ١٩٧٢ بشأن مجلس الشعب. فلم يتمكن راغبي الترشيح من مقابلة المستشاريين أو تقديم شكاوى بل تحكم ضباط مباحث المديريات في مختلف المحافظات في السماح لراغبي الترشيح من الدخول لمقار تقديم الأوراق.[٢]

أضف إلى ذلك، امتنعت بعض مديريات الأمن مثل مديرية أمن البحيرة عن تسليم إيصالات تفيد باستلام أوراق الترشيح. كما وعدت بعض المديريات مثل مديرية أمن بني سويف بعض راغبي الترشيح بتسليم إيصالات في وقت لاحق. أما في المحافظات الأخرى، استلم راغبي الترشيح إيصالاً يحمل صيغة مطاطة وهي: "مرفقاً به عدد ... من مستندات الترشيح وقد تمّ أستلامها" وفي تلك الصيغة فتح لباب التدخلات الإدارية باعتبار أوراق الترشيح ناقصة لدى بعض المرشحين.[٣] في المقابل، أظهرت مديريات الأمن في مختلف

فتبنوا فكرة الكاتب الصحفي مجدي أحمد حسين أن يكون الإضراب عاماً وليس للعمال فقط. بدأت الحركة في تشكيل مجموعات لنشر فكرة الإضراب وإرسال رسائل إلى المصريين المشتركين في موقع الفيس بوك تحت شعار "خليك بالبيت".

[١] قام المرشحون بالاجتهاد واستخراج شهادات الجنسية والتي يتم استخراجها من مجمع المصالح الحكومية بالتحرير مما تسبب في إرهاق العديد من راغبي الترشيح وبخاصة الموجودين في المحافظات البعيدة مثل أسوان، الأقصر، مطروح، البحر الأحمر، ...

[٢] تمَّ منع جميع راغبي الترشيح من الدخول إلى مديرية أمن الفيوم لمدة ٤ أيام منذ الإعلان عن فتح باب الترشيح. كما تمَّ طرد بعض راغبي الترشيح بعد السماح لهم بالدخول إلى مديرية أمن الدقهلية ومديرية أمن البحيرة. أما في مديرية أمن القاهرة أجبر فيها المرشحين إلى الدخول إلى مبنى المباحث الجنائية وتمَّ جمع بطاقات الرقم القومي من أجل الكشف الجنائي على المرشحين على الرغم من توافر صحيفة الحالة الجنائية كأحد المستندات اللازمة. هذا أدّى إلى تظاهر راغبي الترشيح وأنصارهم أمام مبنى المديريات. فعلى سبيل المثال، حدث تظاهرة أمام مبنى مديرية أمن الجيزة ومديرية أمن الغربية.

[٣] الجمعية المصرية للنهوض بالمشاركة المجتمعية، مصدر سبق ذكره، ص٦.

المحافظات انحيازها للمتقدمين بأوراق ترشيحهم من الحزب الوطني. ويظهر ذلك من خلال تخصيص غرفة خاصة للحزب الوطني لاستقبال مرشحيهم وتقديمهم لأوراق ترشيحهم.

كما أصر المشرع على حصر حق التصويت على من يمتلك بطاقة انتخابية على الرغم من العمل بمشروع الرقم القومي والذي أنفقت عليه الدولة ملايين الجنيهات والتي ادعت أن أحد أسباب العمل بهذا النظام هو إعطاء الحق للمواطنين في التصويت في الانتخابات. [١]

امتدت سيطرة وزارة الداخلية إلى مرحلة الدعاية الانتخابية ولا يمكن إغفال دور الحزب الوطني والتداخل بينه وبين مؤسسات الدولة. يظهر ذلك من خلال إلقاء الأجهزة الأمنية القبض على ٣٦١ من أنصار المرشحين المستقلين والمعارضة أثناء توزيعهم أوراق الدعاية الانتخابية.[٢] كما تراوحت المضايقات ما بين نزع اللافتات الانتخابية الخاصة ببعض المرشحين، أو فرض رسوم مقابل تعليق لافتات انتخابية، أو تمزيقها في أحيان أخرى.[٣] كما تمّ منع مسيرات المرشحين المستقلين المعارضة.[٤] وقام بعض مسؤولي الدولة بحضور مؤتمرات انتخابية لمرشحي الحزب الوطني من أجل مساندتهم. كما استغل عدد كبير من مرشحي الحزب الوطني خاصةً الوزراء منهم المنشآت التابعة للدولة وعملوا على تعليق لافتاتهم على جدرانها.[٥] كما استغلوا مناصبهم من أجل مقابلة الموظفين واستخدامهم في الدعاية الانتخابية.[٦]

---

[١] المصدر السابق، ص٤-٥.

[٢] ١١ من القاهرة، ١٢ من كفر الشيخ، ٩٢ من الإسكندرية، ٧ من أسيوط، ١٢ من ٦ أكتوبر، ٨ من القليوبية، ٤ من بني سويف، ٢٢ من قنا، ٣١ من البحيرة، ١٥ من المنوفية، ٥٧ من الشرقية، ١٨ من أسوان، ٧ من الإسماعيلية، ٤٣ من الدقهلية، ١٤ من بورسعيد، ٣ من دمياط، ٢ من الغربية، و٣ من الفيوم.

[٣] دوائر قصر النيل، عابدين، إمبابة، ميت غمر، السويس، أسوان، أسيوط، المنوفية، والعريش.

[٤] المصدر نفسه، ص٦.

[٥] قام المرشح سيد مشعل وزير الإنتاج الحربي باستخدام موظفي الإنتاج الحربي في المسيرات الانتخابية. كما قام بعمل مؤتمر انتخابي بنادي الإنتاج الحربي. كما قام مفيد شهاب مرشح الحزب الوطني في دائرة محرم بك بالإسكندرية ووزير الدولة لشؤون مجلسي الشعب والشورى وعبد السلام محجوب وزير الإدارة المحلية ومرشح الحزب الوطني بعقد مؤتمرات في مراكز شباب تابعة للدولة وقام أنصارهم بتعليق لافتات لهم على منشآت الدولة. وقام محمد نصر الدين وزير الري ومرشح الحزب الوطني بتعليق لافتات على مبنى المحافظة ووعد الناخبين بتخصيص أموال من ميزانية الوزارة لإنشاء مشروعات جديدة.

[٦] المصدر نفسه، ص١٠.

أما الظاهرةُ اللافتة للنظر هي استخدام الدينِ في الدعاية الانتخابية وتجسدت الظاهرة بوضوح في عديدٍ من الدوائر ليس فقط من قبل الإخوان المسلمين وإنما من قبل مرشحي الأحزاب الأخرى حتى المسيحية منها.[١]

أما أثناء اليوم الانتخابي، ظهرت التدخلات الأمنية بشكل واضح. فالمشادات ما بين قوات الأمن والمواطنين أدت إلى سقوط العديد من القتلى والجرحى. كما تمّ منع المراقبين والصحفيين[٢] من دخول اللجان إضافةً إلى فرض الطوق الأمني على بعض المقار الانتخابية من أجل منع الناخبين من الوصول والإدلاء بأصواتهم. فعلى سبيل المثال، في دائرة الهرم والعمرانية، تمّ غلق إحدى المدارس بحجة امتلاء الصناديق مما أدّى إلى المشاجرة ما بين الشرطة والناخبين. وفي مناطق أخرى تمّ فرض طوق أمني مشدد على بعض المدارس ومنع الناخبين من الإدلاء بأصواتهم.[٣]

كما لا يمكن إغفال ظاهرة التصويت الجماعي. فعلى سبيل المثال، في دائرة مدينة نصر، قامت حافلات خاصة بنقل الناخبات للتصويت لمرشح الحزب الوطني، سامح فهمي. أما في دائرة قصر النيل، قام موظفو شركة مصر للتأمين بالتصويت الجماعي لصالح مرشح الحزب الوطني عبد العزيز مصطفى.[٤]

إضافة إلى ظاهرة تسويد البطاقات الانتخابية[٥] في غياب الإشراف القضائي في اللجان الفرعية التي أشرف عليها موظفو السلطة التنفيذية، بالإضافة إلى تجاوزات في أعمال الفرز حيث تمّ طرد ومنع مندوبي المعارضة والمستقلين من حضور أعمال الفرز التي شهدت تلاعب، وتأخير اللجنة العليا للانتخابات إصدار نتائج الجولة الأولى لمدة ٤٨ ساعة، وظهور بعض النتائج مغايرة عن ما أعلنته بعض اللجان العامة أثناء عمليات الفرز، وهو ما أدّى إلى

---

[١] المصدر نفسه، ص١١. قام بعض مرشحي الحزب الوطني بالمشاركة في صلاة الجمعة وحثّ الناس على التصويت لهم. ناهيك عن استخدام الإخوان المسلمون للدين. ففي المنوفية، قامت معظم الصيدليات بتوزيع علب على شكل علبة دواء اسمها الكبسولة الإسلامية ومكتوب عليها الإسلام هو الحل... شفاءً لما في الصدور ... صالح لكل زمان ومكان... ليس له أعراض جانبية... انظر النشرة الداخلية. وبالداخل، منشور للإخوان المسلمين. في محافظة المنيا، استخدم المرشح القبطي علاء رضا رشدي وهو مرشح الحزب الوطني جريدة الراعي الكنسية في الدعاية كما تمّ توزيع الدعاية الخاصة به أمام الكنائس.

[٢] تمّ حبس ٣ صحفيين من جريدة المصري اليوم، مراسل قناة الجزيرة، وصحفية من جريدة الشروق.

[٣] المصدر السابق، ص١٠.

[٤] المصدر نفسه، ص١١.

[٥] ملء استمارات التصويت دون وجود مصوتين.

انسحاب مرشحي جماعة الإخوان المسلمين وحزب الوفد من الجولة الثانية التي شهدت جملة من التجاوزات من منع وكلاء ومندوبين وتسويد بطاقات لصالح بعض مرشحي الحزب الوطني وحزب التجمع الذي استمر في جولة الإعادة.[١]

بما أن النظام الديمقراطي يسمح بالتعددية الحزبية وتنافس هذه الأحزاب في الانتخابات لا بد من وجود رقابة على سير العملية الانتخابية من أجل رصد التجاوزات في جميع مراحل العملية الانتخابية. ويمكن تعريف الرقابة على الانتخابات بأنها الإجراءات التي تتسم بالموضوعية والحياد بشأن أعمال المتابعة والرقابة وتقصي الحقائق حول صحة إجراء وسير العملية الانتخابية والتحقق من الدعاوى التي تشير إلى حدوث أية انتهاكات تذكر في هذا المجال. على أن يتم ذلك وفق اللوائح والقوانين المعمول بها في هذا الإطار باتباع آلية منهجية ومنظمة، وتهدف الرقابة إلى التأكد من مباشرة إجراءات الانتخابات بشكل سليم ونزيه بعيداً عن التلاعب والتزوير بأي شكل من الأشكال، وتشمل الرقابة كافة مراحل العملية الانتخابية متضمنة عملية تسجيل المرشحين وعمل لجان الانتخاب والحملات الانتخابية والاقتراع وفرز الأصوات حتى الإعلان الرسمي للنتائج، وذلك بتسجيل وتدوين كافة الأحداث وجميع المعلومات بسرعة ودقة عن طريق مراقبين يتاح لهم ذلك.

والرقابة على الانتخابات نوعان، الأول هو الرقابة الوطنية وينقسم إلى فئتين، رقابة الدولة وأجهزتها المختلفة ورقابة منظمات المجتمع المدني، أما النوع الثاني من الرقابة على الانتخابات فهو الرقابة الأجنبية[٢] وينقسم أيضاً إلى فئتين، رقابة تقوم بها الأمم المتحدة[٣] والمنظمات الدولية، ورقابة أجنبية تقوم بها الدول الأخرى والمؤسسات التابعة لها.

---

[١] المصدر نفسه، ص٨.

[٢] أقرت المواثيق الدولية حق كل مواطن في المشاركة في إدارة شؤون الحكم من خلال انتخابات حرة نزيهة وذلك ما نصت عليه المادة ٢١ من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان الصادر في (١٩٤٨) وكذلك المادة (٢٥) من العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسة وتقوم الأمم المتحدة بمراقبة الانتخابات العامة في الدول والبلدان الأعضاء بها وفق معايير ثابتة يضمن تطبيقها تحقيق نزاهة وصحة العملية الانتخابية.

[٣] وتشترط الأمم المتحدة لكي تقبل مهمة المراقبة الانتخابية توافر عدد من الشروط مثل تلقي طلب رسمي من الدولة المعنية، ووجود دعم عريض من الرأي العام المحلي لمشاركة الأمم المتحدة، ووجود وقت مسبق كاف للمشاركة الشاملة من جانب الأمم المتحدة، ووجود بُعد دولي واضح في الحالة، وبعد ذلك يتم اتخاذ قرار إيجابي من إحدى هيئات الأمم المتحدة مثل الجمعية العامة أو مجلس الأمن. ومؤدى ذلك أن يد الأمم المتحدة مغلولة فلا تستطيع أن تبسط رقابتها على أية انتخابات إلا بموجب طلب يتقدم به النظام الحاكم، ومن البديهي أن السلطة الحاكمة لا تسعى إلى رقابة الأمم المتحدة إلا إذا كان ذلك في مصلحتها، ولا شك أن من مصلحة

في النظم الديمقراطية تتولى الهيئات القضائية القيام بالإشراف الداخلي على إجراء الانتخابات باعتبار أنها تتمتع بالحياد والاستقلال عن السلطة التنفيذية، فضلاً عن أنها هي الجهة المسؤولة عن تطبيق القانون وتنفيذه ومن ثم فهي مصدر ثقة واطمئنان. ولا تمانع تلك النظم الديمقراطية من قيام الأفراد والمؤسسات بأعمال الرقابة على سير العملية الانتخابية لما يمثله ذلك من تعزيز الضمانات المطلوب توافرها لنزاهة وصحة النتائج وقبولها من كافة الأطراف المشاركين فيها.

بالانتقال إلى مصر، نصت المادة (٨٨) من الدستور المصري على أن تشرف اللجنة العليا للانتخابات بشكل رسمي على الانتخابات البرلمانية. ولكن رفضت اللجنة العليا إعطاء تصاريح لأكثر من 1000 مراقب للجمعيات لأسباب أمنية، وإعطاء جمعيات حقوقية ١٠ % فقط من طلبات التصريح للمراقبة، بالإضافة إلى قرارات اللجنة العليا للانتخابات التي قصرت حق منظمات المجتمع المدني على حق متابعة الانتخابات وليس مراقبتها.[١] وتمّ الترخيص ل٧٦ منظمة مدنية مصرية لتراقب عملية الانتخابات. العدد التقريبي للمراقبين يدور بين ١٢ ألف و١٣ ألف مراقب.[٢] أما صلاحيات المراقب فهي محصورة بالملاحظة وتدوينها دون القيام بأعمال أخرى.

أما فيما يتعلق بالرقابة الخارجية، فقد أعلن النظام المصري رفضه لرقابة الأمم المتحدة على انتخابات مجلس الشعب ويبرر رفضه بأن في ذلك مساساً بسيادة مصر وتدخلاً أجنبياً في شأنها الداخلي.[٣]

النظام الديمقراطي الذي يؤمن بأن الأمة مصدر السلطات وأن تداول السلطة أساس الديمقراطية أن يقبل الرقابة الدولية بل يسعى إليها لحرصه على أن تكون الانتخابات نزيهة وتعبر بصدق عن إرادة الأمة وتحقق أهدافها.

[١] المصدر السابق، ص١٠.

[٢] الانتخابات البرلمانية في مصر٢٠١٠، www.aljazzera.net، مصدر سبق ذكره. وأبرز هذه المنظمات الجمعية المصرية لدعم التطور الديمقراطي ولديها خمسة آلاف مراقب، مركز ابن خلدون ولديه ٣٦٠٠ مراقب، التحالف المصري الذي يضم ١٢٠ جمعية بقيادة المنظمة المصرية لحقوق الإنسان ويضم نحو ألف مراقب.

[٣] وقد وصف وزير الشؤون القانونية والمجالس النيابية د.مفيد شهاب الإشراف الدولي على الانتخابات بأنه أمر مهين للدول ذات السيادة مؤكداً أن الدول التي تسمح بالتدخل في الشأن الداخلي الخاص بها بأنها دول غير مستقرة وناقصة السيادة ونظامها الدستوري والأمني غير مستقر وقال: إن أي بلد مثل مصر لها سيادتها لا تسمح أبداً بالرقابة الدولية على الانتخابات.

إن عملية الرقابة الدولية تكون عادةً بالدول التي لديها سجلاً حافلاً مشكوك فيه فيما خصّ نزاهة الانتخابات ومصر ليست بمنأى عن هذه الشكوك.

وكان من نتائج الانتخابات أن قررت كل من جماعة الإخوان المسلمين وحزبا الوفد والناصري الانسحاب من جولة الإعادة في الانتخابات التشريعية احتجاجاً على ما شابها مما اعتبروه تزويراً وعنفاً ضد أنصارهم. وقال مصدر بجماعة الإخوان إن الجولة الأولى من الانتخابات زورت لمصلحة الحزب الوطني الديمقراطي. غير أن بعض أعضاء حزب الوفد خالفوا تعليمات الحزب وخاضوا الجولة الثانية وعلى أثره تمّ فصلهم من الحزب.[١]

أكد ائتلاف مراقبون بلا حدود أن معدلات التزوير ارتفعت في انتخابات ٢٠١٠ بشكل كبير لم تشهده مصر منذ ١٥ عاماً بسبب ارتفاع نسبة شراء الأصوات والمال السياسي وتزوير البطاقات وطرد مندوبي منظمات المجتمع المدني ومندوبي مرشحي المعارضة. لكن الحكومة قالت: إن الانتخابات كانت حرة ونزيهة في جولتيها باستثناء مخالفات يجري التحقيق فيها وليس من شأنها وصم العملية الانتخابية بالبطلان.[٢]

يتضح مما سبق أن الطريقة التي تعاملت فيها السلطات المصرية مع العملية الانتخابية والحريات العامة قد وصلت إلى طريق مسدود حيث أظهرت الانتخابات العامة سنة ٢٠١٠ استمرار النهج القديم دون أي تغيير حيث كانت القوانين تصدر لصالح السلطة على حساب تطوير العمل السياسي مما أدّى في نهاية المطاف إلى حصول ما يخشاه كل حاكم وهو حصول عصيان أو فوضى أو ثورة.

---

[١] المصدر السابق

[٢] المصدر نفسه

الفصل الثالث: ثورة ٢٥ يناير/كانون الثاني ٢٠١١ ومدى تطور العمل الحزبي

أولاً: أسباب "الثورة"

عملت القوانين في عهد مبارك على تقوية السلطة التنفيذية مما أدّى إلى هيمنة هذه السلطة على مقومات الحياة العامة بكل أشكالها مما أدّى إلى تفاقم بعض المشكلات الاقتصادية والاجتماعية وخلق مشكلات جديدة وتدهور أوضاع وقطاعات واسعة من المصريين بحيث أصبحت تحت خط الفقر[١] واستشراء الفساد بشكل يكاد يكون غير مسبوق[٢] إضافة إلى التدهور في مجالات الحياة وبخاصة التعليم والصحة والإسكان والمواصلات والرياضة والثقافة وغيرها. إضافة إلى تراجع دور مصر الخارجي على الصعيدين الإقليمي والعالمي[٣]، مما ولد حالة من عدم الرضى العام فقامت "ثورة" يناير.

ومن مظاهر هيمنة السلطة التنفيذية على الصعيد السياسي، احتواء نشاط المعارضة في مجلس الشعب واتباع آلية التشريع السريع حتى مع عدم وجود مبررات للاستعجال.

---

[١] بلغ عدد السكان تحت خط الفقر نحو ٣٥ مليون نسمة، بنسبة ٤٣% من السكان. وبلغت نسبة السكان تحت خط الفقر المدقع نحو ٦% من عدد السكان.

[٢] كان من نتيجة ذلك أن ترتيب مصر على مقياس الشفافية أصبح الثامن بين الدول العربية في عام ٢٠٠٥ في حين كان ترتيبها الثالث في عام ٢٠٠١. وبلغ عدد قضايا الفساد المالي والإداري داخل أجهزة الدولة نحو ٦٣٢٦٩ قضية في عام ٢٠٠٥، بعد أن كانت جملة القضايا في الفترة ١٩٦٦-١٩٧٠ نحو ١٢٨٦ قضية. وكان عدد قضايا الاختلاس ٥٤ قضية في عام ١٩٨١، فارتفعت لتصبح نحو ٧٠٠٠ قضية في عام ٢٠٠٩، أي تضاعفت سبع مرات تقريباً في نحو ثلاثين عاماً. ويلاحظ أن ٥٨% من هذه القضايا، ارتكبتها النخبة السياسية والاقتصادية المتحالفة، التي باعت شركات القطاع العام بثمن بخس، وتساهلت في تحصيل ثمن البيع؛ يؤكد ذلك تقرير الجهاز المركزي للمحاسبات عن حصيلة الخصخصة في فترة حكومة نظيف.

[٣] محمد عبد المعطي، مصدر سبق ذكره، ص ٣٥.

زد على ذلك، احتكار الحزب الوطني للأغلبية البرلمانية منذ تأسيسه في عام ١٩٧٨. واستمد الحزب الوطني قوته من عاملين لا علاقة لهما بطبيعته وأدائه كحزب أولهما: أن رئيس الدولة هو رئيس الحزب. وثانيهما: التداخل بين أجهزة الحزب وأجهزة الدولة، وتوظيف الأخيرة لحساب الحزب وبخاصة خلال الاستحقاقات الانتخابية. إن هذه السياسات جعلت من النظام الحزبي مجرد رقم حسابي لا يعبّر تعبيراً صادقاً عن جميع القوى والتيارات السياسية الموجودة في المجتمع. وكان المشهد العام في البلاد يتلخص على الصعيد السياسي بتقليص دور الحركة الطلابية وإحالة العديد من المواطنين إلى المحاكم العسكرية[١] وكثرة عمليات التعذيب في السجون من قبل رجال الشرطة واتهامها بالتواطؤ مع بعض الإرهابيين الذين قاموا بالهجوم على كنيسة القديسيين في الإسكندرية مما أدى إلى زيادة التوترات في المجتمع.[٢] وأخيراً وليس آخر هو الاتهامات المستمرة بالتزوير في الانتخابات العامة وعدم وجود خلف للرئيس يقوم بمهامه وخصوصاً بعد تدهور صحته.[٣]

أما على الصعيدين الاقتصادي والاجتماعي فكان الهاجس الأمني والسياسي الدافع الأساسي لحل أي مشكلة. فمشكلة العشوائيات مثلاً أصبحت في دائرة الضوء بعد ظهور الجماعات الإسلامية في مناطق قريبة من القاهرة، وهو ما أدّى إلى توجيه الاهتمام السياسي والأمني إلى هذه المناطق.[٤] كما أن تردي الأوضاع الاقتصادية في المجتمع أدّى إلى إتساع مساحة الفقر وارتفاع معدلات البطالة وانخفاض الدخول في مقابل ارتفاع الاسعار، وانتشار الفساد، وتصفية الأصول الاقتصادية للمجتمع، وتردي أوضاع الخدمات،

---

[١] عبد الفتاح ماضي، مصدر سبق ذكره، ص٤٧.

[٢] التقرير النهائي لبعثة مركز كارتر لمتابعة الانتخابات البرلمانية في مصر ٢٠١١-٢٠١٢، ص٧.

[٣] المصدر نفسه، ص٦.

[٤] لا شك أن هناك ارتباطاً بين العشوائيات وظاهرة التهميش بالمعنى الاجتماعي والسياسي. ومما يضاعف من الآثار السلبية لظاهرة التهميش، عامل اللامبالة السياسية، وضعف فاعلية الأحزاب السياسية، بما فيها الحزب الوطني، وغياب القنوات المؤسسية التي كان يمكنها أن تستوعب طاقات الفئات الشبابية على اختلاف مستوياتها. إن سكان العشوائيات ليسوا كتلاً بشرية بل هم قوة سياسية. فالشرائح المهمشة تندفع للمشاركة في الاضطرابات السياسية بدافع من الظلم الذي تستشعره نتيجة الفوارق الطبقية، ولأنها تعيش على هامش المدن، فإنها تواجه الإحساس بالتهميش والقهر الاقتصادي والاجتماعي. هذا يؤدي إلى وجود ارتباط بين عدم الاستقرار السياسي والعشوائيات. ثناء فؤاد عبد الله، مصدر سبق ذكره، ص١٦٨-١٦٩-١٧٠.

وهو ما أدّى إلى بروز الاحتجاج الاجتماعي.[١] إضافة إلى تردي أوضاع الخدمات الأساسية كالصحة والتعليم والمرافق العامة، وهو ما أدّى إلى تردي نوعية حياة المواطنين.[٢]

إن الهوة الكبيرة التي تفصل بين المواطن والسلطة السياسية أفقدت المواطن الثقة سواء في القيادة السياسية أو الجهاز التنفيذي أو في الحزب الوطني.[٣] وعلى صعيدٍ آخر ظهرت جملة من الاحتجاجات التي نفذتها فئات اجتماعية عديدة، وكانت ذات طبيعة مهنية وسياسية في الأساس. فاحتجت بعض الفئات العمالية والمهنية من أجل تحسين أوضاعها وظروفها وقد تظاهرت فئات كثيرة كالمدرسين وموظفي الشهر العقاري والأطباء والصيادلة وأساتذة الجامعة. أما الاحتجاجات ذات الطبيعة السياسية كان هدفها إجراء بعض الإصلاحات السياسية كرفض التمديد فترة تالية لرئيس الجمهورية ورفض التوريث والتي رفعت شعارات "لا للتمديد" و "لا للتوريث" مثل حركة كفاية و٦ أبريل أو للمطالبة بمواجهة الفساد مثل حركة "شايفنكم" أو الحركة المطالبة بإصلاح الحياة الجامعية وإلغاء الحرس الجامعي والحصار الأمني مثل حركة ٦ أبريل.[٤]

في مواجهة الأوضاع التي أخذت تزداد سوءاً وترديا ً بدأ تراكم التوتر والسخط وبالتالي زاد الاعتماد على الدور الأمني للسيطرة على المجتمع. إضافة إلى انصراف الأمن عن الشارع المصري وتركيزه على أمن النظام السياسي وملاحقة معارضو النظام السياسي.[٥]

لم تكن الأنظمة السياسية العربية تدرك أن واقعة إحراق الشاب محمد بوعزيزي لنفسه احتجاجاً على مصادرة السلطات المحلية لعربة بيع الخضار بداية لمرحلة من الانتفاضات

---

[١] علي ليلة وآخرون، الثورة المصرية الدوافع والاتجاهات والتحديات، المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات، الدوحة، ٢٠١٢، ص٣٤.

[٢] المصدر نفسه، ص ٣٦.

[٣] المصدر نفسه، ص ٣٨-٣٩.

[٤] المصدر السابق

[٥] المصدر نفسه، ص ٤٩

والثورات الشعبية في المنطقة بدأت في تونس وانتقلت إلى مصر ثم ليبيا واليمن والأردن والبحرين إضافةً إلى اضطرابات في بقية البلدان العربية.[١]

لم تنقضِ عشرة أيام على الثورة التونسية حتى انطلقت "الثورة" المصرية في الخامس والعشرين من يناير/كانون الثاني ٢٠١١ في القاهرة وعواصم المحافظات الكبرى على مستوى الجمهورية، وهو اليوم ذاته الذي يواكب احتفالات الشرطة المصرية بعيدها السنوي. وقد اعتاد رئيس الدولة آنذاك، حسني مبارك، على مدار ثلاثين عاماً، أن يوجه خطاباً رسمياً، ويوزع النياشين والمزايا على رجال الشرطة المصرية. وتحتفل وسائل الإعلام المصرية الرسمية بهذه المناسبة، وتجري الحوارات مع وزير الداخلية ومساعديه. إلا أن مبادرة الشباب إلى تحديد موعد ٢٥ يناير/كانون الثاني للتظاهر وإعلان الاجتماع، حالت دون إتمام الترتيبات للحفل السنوي، واضطر رئيس الدولة إلى تقديم موعد الاحتفال وإقامته قبل يومين من موعده لعدم تعكير فرحة الشرطة بعيدها وحتى تتفرغ لمجابهة التظاهرات المنتظرة.[٢] وتعاملت الحكومة مع الدعوة والحدث باستخفاف.[٣]

جاء يوم الثلاثاء ٢٥ يناير/كانون الثاني، وفوجئ الجميع بأن هذه الدعوة استجاب لها الآلاف من المصريين الذين قرروا أن اللحظة قد حانت. وتطورت الأحداث إلى المشاهد الدامية التي نقلتها وكالات الأنباء. واستمر التصعيد لمدة ١٨ يوماً انتهت بتدخل الجيش المصري في المشهد السياسي بتوليه مقاليد البلاد بعد أن تسلمها من الرئيس مبارك الذي قرر التخلي عن منصبه.[٤] فتحولت مطالب الشعب من مطالب فئوية ذات صيغة اقتصادية واجتماعية إلى مطالب سياسية تتعلق بالحرية والديمقراطية والتغيير ثم العدالة الاجتماعية.[٥] أي إن التغيير السياسي هو المدخل لتحقيق العدالة الاجتماعية وإزالة الفوارق بين الطبقات وتعميق مبادئ المساواة وتكافؤ الفرص.

---

[١] حسين غربية، "الحراك العربي ومقومات الثورة حالتا تونس ومصر"، شؤون الأوسط، العدد: ١٤٨، ص٩٧.

[٢] جمال علي زهران وآخرون، الثورة المصرية الدوافع والاتجاهات والتحديات، المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات، بيروت، ٢٠١٢، ص ١٣٣.

[٣] أمل حمادة وآخرون، الثورة المصرية الدوافع والاتجاهات والتحديات، المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات، بيروت، ٢٠١٢، ص١٠١.

[٤] المصدر نفسه، ص ١٠٢

[٥] جمال علي زهران، مصدر سبق ذكره، ص ١٤٥.

اما عصب "الثورة" فكانت صفحة "كلنا خالد سعيد"[١]، وشباب ٦ أبريل[٢]، وحركة "حشد"[٣]، وشباب من أجل العدالة والحرية[٤]، حركة دعم البرادعي "معاً سنغير"[٥]، وشباب ينتمون إلى حزب الجبهة الديمقراطية[٦]، وحزب الغد[٧]، إضافة إلى شباب الإخوان

---

[١] هي صفحة أنشأها شابان مصريان هما وائل غنيم وعبد الرحمن منصور عقب حادثة ذهب ضحيتها شاب إسكندري، خالد سعيد، نتيجة تعذيبه وضربه على يد قوات الأمن في منتصف ٢٠١٠، وهدفت إلى كشف فضائح ممارسات جهاز الشرطة وتجاوزاته. وبلغ عدد أعضائها قبيل الثورة ما يزيد على ٣٠٠ ألف عضو زاد بعد الثورة إلى مليون ونصف عضو. وكانت صفحة خالد سعيد صاحبة الدعوة الأولى إلى تظاهرات الغضب يوم ٢٥ يناير/كانون الثاني.

[٢] ارتبطت هذه الحركة بالدعوة إلى الإضراب العام، التي وجهتها فتاة مصرية في العشرينيات من عمرها في عام ٢٠٠٨، تضامناً مع إضراب دعا إليه عمال المحلة الكبرى، اعتراضاً على زيادة الأسعار. وعقب نجاح الإضراب، نشأت الحركة مستلهمة هذا التاريخ وتبنت دعوات مماثلة إلى إضرابات وتظاهرات في مناسبات متعددة. واستطاعت الانتشار في عدد من المدن المصرية الكبرى والتأثير في قطاعات واسعة من الشباب.

[٣] هي حركة ذات طابع يساري وتبنت الدفاع عن قضايا العمل والعمال، في مواجهة سياسات الخصخصة التي تبنتها الحكومة المصرية في السنوات الأخيرة. وكانت من القوى التي تبنت الدعوة إلى تظاهرات الخامس والعشرين من يناير/كانون الثاني.

[٤] هي حركة شبابية نشأت في مدينة الإسكندرية بصفتها جزءاً من الحراك السياسي المرتبط بمعارضة مشروع التوريث وضرورة دمج الجماهير في العملية السياسية بكل مستوياتها.

[٥] ظهر البرادعي في المشهد السياسي المصري في عام ٢٠١٠، كأحد الرموز المحتملة لقيادة عملية التغيير في مصر، ومع وجود عدد من الملاحظات والمآخذ على أداء البرادعي السياسي، إلا أن الحركات الشبابية التي ارتبطت بحملته كحملة "معاً سنغير"، والجبهة الوطنية للتغيير، كان لها دور أكبر في بلورة موقف، والتأثير في أعداد متزايدة من المصريين الذين اجتذبتهم حيوية الحركة ونشاطها، وإن لم يؤيدوا بالضرورة البرادعي. كما كان لظهوره في المشهد الثوري المصري بدءاً من ليلة جمعة الغضب، تأثير في جذب الاهتمام الإعلامي الدولي إلى تطورات الأوضاع في مصر، ما كان له تأثير إيجابي في الحصيلة النهائية.

[٦] يمثل هذا الحزب أحد رموز التيار الليبرالي المصري، الذي نشأ في السنوات الأخيرة عقب انشقاق أسامة الغزالي حرب عن الحزب الوطني، وتكوينه الحزب مع يحيي الجمل. لكن سرعان ما دبت الخلافات بين الاثنين وعانى الحزب من انشقاقات داخلية أضعفته، لكن بسبب نشاط الشباب في صفوفه، استعاد الحزب بعضاً من لياقته ووجوده على الساحة الليبرالية. كما أعلن مشاركته رسمياً في التظاهرات، للمطالبة بحل مجلس الشعب وإقالة حكومة نظيف وإلغاء حالة الطوارئ والتحكم في زيادة الأسعار.

[٧] أنشئ حزب الغد في العام ٢٠٠٤ كأحد أحزاب المعارضة الرئيسية في مصر، وقد نافس رئيسه أيمن نور، على انتخابات الرئاسة في عام ٢٠٠٥، حيث عد من أكثر المرشحين جدية في منافسة الرئيس السابق مبارك في تلك الانتخابات. وقد اتهم نور بعدها وأُدين في قضية تزوير توكيلات لإنشاء الحزب، حيث قضى بضعة أعوام في السجن، وخرج قبل الثورة بأشهر قليلة. وقد عانى الحزب كغيره من الأحزاب المصرية، المشكلات الداخلية والانشقاقات، إضافة إلى ضعف وجوده على الأرض. لكن شباب الحزب استطاعوا تدعيم وجود

المسلمين.[1] وتعاونت معهم حركات نشأت على الأرض مثل حركة "كفاية"[2] والجبهة الوطنية للتغيير.[3]

أما الجماعات الافتراضية فاستخدمت تكنولوجيا الاتصال مما مكنها من التنافس بقوة مع القوى التقليدية المعارضة للنظام السياسي، ما جعل هذه القوى تحاول اللجوء إلى الأداة نفسها من أجل تعويض فقدانها الشعبية. هذه التكوينات الافتراضية تجاوزت الانتماءات الطبقية والجغرافية والإيديولوجية. وظفت التكنولوجيا في الفضاء السياسي العام، لنقل المعلومات والصور والبيانات، سواء بين المتظاهرين داخل مصر أو بينهم وبين العالم الخارجي. في المقابل حاول النظام المصري فرض التعتيم المعلوماتي، بدءاً من ٢٨ يناير/كانون الثاني ٢٠١٠ من خلال غلق شبكات التواصل الاجتماعي والهاتف النقال كخطوة أولى لحصار المتظاهرين، ومنع مزيد من المواطنين من الانضمام إليهم. تلت هذا محاولات للتشويش على المحطات الإخبارية الكبرى التي حضرت على الأرض. كما عمد النظام التضييق على الصحافيين والمراسلين الأجانب وتحطيم معداتهم والقبض على بعضهم.[4]

حاولت بعض الأحزاب أن تكون أكثر فعالية، فعمل حزب الوفد والتجمع والناصري والجبهة الديمقراطية على تكوين ائتلاف وأطلق عليه الائتلاف الديمقراطي. فهذا الائتلاف منذ تأسيسه لم يظهر منه شيء يدل على وجوده بالواقع ولكن دبت فيه حركة مفاجئة وفكر قادته

الحزب على الأرض؛ هذا وقد شارك عدد من الشباب في الدعوة إلى التظاهرات، كما أعلن الحزب مشاركته رسمياً في التظاهرات تحت شعار "ارحل".

[1] يعد موقف الإخوان المسلمين الأكثر مدعاة للجدل في أحداث ثورة ٢٥ يناير/كانون الثاني؛ فلقد شارك عدد من شباب الإخوان في الائتلاف الداعي إلى التظاهرات يوم ٢٥ يناير/كانون الثاني، إلا أن الجماعة لم تتبنَ موقفاً رسمياً من التظاهرات حتى يوم ٢٨ كانون الثاني/يناير، حينما أعلنت رسمياً انضمامها إلى صفوف المتظاهرين، ثم شاركت الجماعة في التظاهرات والاعتصامات التي انتشرت في مصر.

[2] هي حركة نشأت في عام ٢٠٠٤ لمقاومة مشروع التوريث، وعدت وقت ظهورها تحدياً كبيراً للنظام السياسي. ونشأت الحركة بالتحالف بين عدد من شخصيات المعارضة المصرية ذات الخلفيات الفكرية المتمايزة مثل: جورج إسحاق وعبد الحليم قنديل ومحمد السعيد إدريس وأبو العلا ماضي. وفي خلال أعوام ٢٠٠٤-٢٠١١، تعرضت الحركة لعدد من الانتكاسات والانشقاقات، لكنها ظلت على المستوى الشعبي رمزاً لرفض فكرة التوريث التي غدت في الوقت ذاته مناط الانتقاد الأكبر للحركة، إذ رأى الكثير من منتقديها أنها لم تفلح في تطوير بديل سياسي لنظام مبارك، وظلت متوقفة عند رفض التوريث.

[3] ظهرت الحركة الوطنية للتغيير متزامنة مع مشروع البرادعي للتغيير السياسي في مصر وداعمة له. أمل حمادة، مصدر سبق ذكره، ص١٠٣.

[4] المصدر نفسه، ص ١٠٦- ١٠٧.

في تفعيله في أوائل عام ٢٠١٠ عند عودة المدير العام للوكالة الدولية للطاقة الذرية، محمد البرادعي. فالأمل الذي بثَّه حين طالب بالتغيير اعتبروه تهديداً لهم ولأحزابهم. إضافة إلى صراحته في الحديث عن ضعف الأحزاب. بالمقابل، عمل قادة الأحزاب على عقد مؤتمر في ١٢ مارس/آذار ٢٠١٠ وفيه عملت على إعادة إنتاج مطالبها الديمقراطية القديمة. وعند مقارنة مضمون وثيقة التغيير التي تبناها البرادعي والورقة التي قدمتها هذه الأحزاب سنجد أنه لم يكن هناك اختلاف جوهري.[١]

من الثابت في أدبيات علم السياسة، أن الثورة تصاحبها درجة من درجات العنف سواء كان موجهاً من الدولة لوقف الثورة أو إجهاضها، فينتج من ذلك سقوط ضحايا وجرحى، أو موجهاً من القوى المضادة للثورة لإشاعة الفوضى بهدف تقويضها وإفشالها، أو موجهاً من الثوار.[٢] اعتمد النظام على ثلاثة أدوات لإدارة الأزمة، الأداة الأمنية، الأداة السياسية والاقتصادية، وإدخال الجيش في المعادلة.

فمن خلال الأداة الأمنية، بدأ النظام السياسي ممثلاً بقوات الشرطة التعامل مع التظاهرات يوم ٢٥ على أنها تكرار لتظاهرات سابقة، فجرى التعامل معهم ببعض العنف وانتهى الأمر بالقبض على عشرات منهم. لكن انتشار التظاهرات أعطى انطباعاً لقوات الأمن بأن الأمر يحتاج إلى درجة عالية من الحسم. وبدأت حلقات التعامل بالعنف مع المتظاهرين أملاً في ردعهم واستمر التصعيد في العنف مع استمرار تزايد أعداد المتظاهرين حتى يوم ٢٨ يناير/كانون الثاني، حينما أصدر مبارك أوامره بنزول الجيش إلى الشارع، واختفت قوات الشرطة. ومارس النظام سياسة الترويع من خلال الهجوم على الممتلكات الخاصة وعلى المعتصمين بغرض صرف المعتصمين إلى حماية ممتلكاتهم الخاصة فيما عرف باسم اللجان الشعبية.[٣]

أما الأداة السياسية، فقد اعتمدت على تجاهل التظاهرات لمدة ثلاثة أيام، ثم سلسلة من الخطابات وجهها مبارك إلى الشعب المصري بصورة أثبتت غياب أي تقدير لعمق الأزمة. فبينما تلخصت مطالب اليوم الأول في إلغاء حالة الطوارئ وحل مجلسي الشعب والشورى وإقالة وزير الداخلية، تصاعدت المطالب مع تجاهل النظام، ليصبح الشعار يوم ٢٨ يناير/كانون الثاني "الشعب يريد إسقاط النظام"، وتطورت مع تطور الاعتصام، لتنتهي

---

[١] محمد عبد المعطي، مصدر سبق ذكره، ص٧٥-٧٦.

[٢] جمال علي زهران وآخرون، مصدر سبق ذكره، ص ١٣٥.

[٣] أمل حمادة، مصدر سبق ذكره، ص ١١٢.

بالمطالبة بمحاكمة الرئيس بعد رحيله. وحاول مبارك امتصاص الأزمة من خلال تقديم مجموعة غير مترابطة من الاصلاحات التي لم تفد. ومثلت خطابات كل من الرئيس ونائبه الذي عينه مبارك في ٢٨ يناير/كانون الثاني لامتصاص الغضب، استفزازاً متزايداً. ومثل الأداء الإعلامي للقنوات المصرية الحكومية وبعض القنوات المستقلة والصحافة الرسمية، عاملاً إضافياً في سوء إدارة الأزمة؛ فبين تجاهل المتظاهرين، ومحاولة تقليل أعدادهم وتأثيرهم، والتعتيم المعلوماتي من خلال منع خدمات الأنترنت وشبكات الاتصال داخل مصر، وبين مصر والعالم الخارجي، والتشكيك في نوايا المتظاهرين واتهامهم بالعمالة لأطراف خارجية، فقد الإعلام المصري قدرته على تكوين الرأي العام.[١]

كما حاول النظام السياسي استخدام الأداة الاقتصادية من أجل فكّ الاعتصام والقبول ببعض التنازلات التي قدمها النظام. فقد أغلقت البنوك والبورصة أبوابها، وفرضت ساعات طويلة لحظر التجوال، ما كان يعني شللاً في جميع جوانب الحياة ونقصاً في مواد التموين، وبدأت بوادر أزمة وقود، وبدأ قطاع عريض من المصريين الذين يعتمدون في مدخولاتهم على الرواتب اليومية، يفقدون موارد أرزاقهم. كما شكل الفساد المالي المرتبط بحكومة وزراء الأعمال، وثروة مبارك خارج مصر، دعماً ومبرراً لتحمل التكلفة الاقتصادية المرتبطة بهذه الأحداث، أملاً في استرجاع ثروة مصر المهربة إلى الخارج.[٢]

أما الأداة الثالثة وهي إدخال الجيش في المعادلة السياسية لجأ إليها مبارك كحل أخير بعد استخدام الشرطة المفرط للقوة. وكان هذا رهان على علاقته بالمؤسسة العسكرية، وكونه القائد الأعلى للقوات المسلحة ولكن تحول الجيش من أداة للنظام السياسي إلى فاعل في الثورة. يظهر ذلك من خلال انحياز الجيش إلى جانب الشعب وانعقاد المجلس الأعلى للقوات المسلحة يوم ١٠ فبراير/شباط من دون حضور قائده الأعلى. بناءً على ذلك، أعلن مبارك تخليه عن منصبه وتسليم مقاليد البلاد إلى المجلس الأعلى للقوات المسلحة؛ وهذا ما أدخل الثورة في مرحلة جديدة.[٣]

إن الثورة هي عملية تغيير فجائية وشاملة وعنيفة للمؤسسات العامة. فهي عبارة عن تغيير جذري وعميق لجميع نواحي الحياة وخصوصاً الاقتصادية منها، لتطال أيضاً الناحيتين السياسية والاجتماعية. ولا بدّ من توافر ثلاث عوامل حتى يتم اعتبار التحرك

---

[١] المصدر نفسه، ص ١١٣.

[٢] المصدر سابق، ص ١١٤

[٣] المصدر نفسه، ص ١١٤-١١٥.

ثورة. أولها الشعب وثانيها القيادة وثالثها الإيديولوجيا. إن هذه العوامل الثلاث تتكامل فيما بينها لإنتاج ثورة تعمل على تغيير النمط العام الذي كان سائداً قبل حدوث الثورة. فالشعب بتحركه وعلى صعيد أغلب أقاليم البلد وبشكل فجائي لا يكون فاعلاً في الوصول إلى التغيير المنشود إلا بوجود قيادة ترعى هذا التحرك وذلك لاستلام زمام الحكم في حال نجاح الثورة. إن التحرك الشعبي وهذه القيادة لا يمكن أن تصل إلى الهدف المنشود وهو التغيير نحو الأفضل إلا بوجود رؤية واضحة تتحرك على أساسها. هذه الرؤية تعرف بالإيديولوجيا. وتكون من نتائج الثورة انهيار المؤسسات القائمة وتشكيل مؤسسات سياسية جديدة ومشاركة جماعات شعبية جديدة في كافة الأنشطة السياسية.[1]

يتضح مما تقدم أن ما حصل في مصر يدل على عدم وجود قيادة لهذه التحركات أو حتى برنامج سياسي يبين توجهات هذه "الثورة" مما يضعف مقولة أن الذي حصل هو ثورة. والجهة التي استلمت زمام الأمور بعد تنازل الرئيس مبارك هي نفس المؤسسات السياسية القائمة إلى حين انتخاب رئيس جديد. فليس هناك قائد ثوري استلم زمام الأمور ولم يكن هناك مشروع سياسي جديد يعمل على تطبيقه. وكأن هذا الحراك كان يهدف إلى تغيير شخص الرئيس وليس النهج. ولكن المؤكد أن العنصر الأساس للثورة قد توفر وهو الظلم الاقتصادي والسياسي الذي كانت تعيشه الشريحة الأكبر من الشعب المصري ولكنها كانت منقوصة بسبب غياب القيادة والمشروع.[2]

ثانياً: الانتخابات التشريعية عام ٢٠١١-٢٠١٢

وبحلول الثامن والعشرين من نوفمبر/تشرين الثاني ٢٠١١ انطلقت المرحلة الأولى من انتخابات مجلسي الشّعب والشورى في جمهورية مصر العربية، انتهت آخر مراحلها في الحادي عشر من مارس/آذار ٢٠١٢.

وتكتسي هذه الانتخابات أهمّية قصوى في المشهد المصريّ، باعتبارها الخطوة الأولى لإنهاء المرحلة الانتقاليّة وتسليم العسكر السلطة إلى مؤسّسات مدنية مُنتخبة، ومن ثمّ إنشاء نظامٍ سياسيٍّ جديد، وتشكيل حكومة تسعى إلى الخروج من الأزمات الاقتصاديّة الخانقة التي تعاني منها البلاد. إضافة إلى أن هذا البرلمان سوف يختار اللجنة التأسيسية لوضع دستور جديد للبلاد. كما علّق المصريون آمالاً كبيرة على أن تكون هذه العملية ممثلة للإرادة الحرّة

[1] حسين غربية، مصدر سبق ذكره، ص٩٨-٩٩.

[2] المصدر السابق، ص١١٠-١١١.

للناخب المصريّ، خاصةً مع عودة الإشراف القضائي التامّ لإدارة كل مراحل العملية الانتخابيّة.

هذه الانتخابات هي الأولى التي يُتاحُ فيها للمواطنين المقيمين في الخارج الإدلاء بأصواتهم عبر السفارات والقنصليات، والأولى أيضاً التي يسودها نظام مختلط يتيح ترشّح القوائم الحزبيّة وقوائم الأفراد بعد عقدين من الاقتصار على النظام الفردي. وأخيراً هي الأولى التي تشهد توسيعاً غير مسبوقٍ في القاعدة الشعبية للمشاركة، حيث يحقّ لكلّ مصريّ يحمل بطاقة الهويّة؛ ويزيد عمره على ثمانية عشر عاماً التّصويت المباشر، بدلاً من قصره على من يستخرجون بطاقات مخصّصة للانتخاب في أوقات زمنيّة محدّدة، وهو الأمر الذي كان يقيّد نِسبَ المشاركة.[١]

أما مرحلة ما بعد الثورة فعرفت بالمرحلة الانتقالية واتسمت هذه المرحلة بنهاية حكم مبارك وتسلم المجلس الأعلى للقوات المسلحة زمام الأمور. وفي هذه المرحلة احتفظت القوات المسلحة بالعديد من جوانب النظام القديم وأهمها استمرار العمل بقانون الطوارئ. بموجبه استمرت انتهاكات حقوق الإنسان ومن ذلك محاكمة ما يقارب ١٢ ألف مدني في محاكم عسكرية. وبالرغم من تصريح المجلس العسكري بأن القانون سيلغى جزئياً، إلا أنه أعلن عن استمرار تطبيقه على "البلطجية" والذين يمكن للمجلس تحديدهم كما يرغب. بالمقابل وعدت القوات المسلحة بإجراء الانتخابات الرئاسية وبالانسحاب من صنع القرار السياسي عقب انتهائها. كما قام المجلس الأعلى للقوات المسلحة بصياغة إعلان دستوري تمّ إصداره في مارس/آذار ٢٠١١ حيث احتوى على المواد المعدلة التي وافق عليها الشعب في الاستفتاء وتمّ إضافة مواد إليها وحذف أخرى لم تكن موضوعاً للموافقة الشعبية. وبالإضافة إلى هذا، فإن صياغة بعض المواد التي تضمنها الاستفتاء قد تغيّرت في الإعلان الدستوري. والأهم من ذلك أن في هذه المرحلة لم يتشكّل إجماع بين القوى السياسية حول مستقبل مصر.[٢]

---

[١] أحمد عبد ربه، الأحزاب المصرية وانتخابات البرلمان المصري ٢٠١١-٢٠١٢، المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات، الدوحة، ٢٠١١/١١/٢٩، ص١.

[٢] التقرير النهائي لبعثة كارتر لمتابعة الانتخابات البرلمانية في مصر ٢٠١١-٢٠١٢، مصدر سبق ذكره، ص٩.

إن أبرز القوى التي تنافست في هذه الانتخابات التحالف الديمقراطي من أجل مصر بقيادة الإخوان المسلمين[١] ويبدو هذا التحالف الأثقل وزناً بين القوى المتنافسة بفعل قوة الحزب الرئيسي فيه حزب الحرية والعدالة ووقوف تنظيم الإخوان المسلمين الأكثر انتشاراً وتغلغلاً في المجتمع وراءه. إضافةً إلى التحالف الإسلامي ذو الاتجاه السلفي[٢]، تحالف إسلامي صغير معتدل، الكتلة المصرية[٣]، تحالف "الثورة مستمرة" والذي تم تأسيسه عقب تفكك الكتلة المصرية، تحالف ناصري صغير[٤]، وأحزاب "الفلول"[٥].[١]

---

[١] تمخض هذا التحالف عن مبادرة كانت جماعة الإخوان المسلمين قد طرحتها قبل ثورة ٢٥ يناير/كانون الثاني تحت عنوان "مبادرة من أجل مصر" ثم أعادت طرحها في منتصف مارس/آذار ٢٠١١. وقامت تلك المبادرة على وثيقة تستهدف تحديد المشتركات بين مختلف ألوان الطيف السياسي المصري لبناء توافق وطني حولها. وعندما صارت هذه الوثيقة موضع توافق بين معظم من تحاوروا حولها، كان التحالف الديمقراطي قد ضم نحو ٢٥ حزباً سياسياً من بينها حزب الحرية والعدالة، وأحزاب سلفية، وأحزاب ليبرالية، وأحزاب قومية ناصرية. عندما اقترب موعد الانتخابات وبدأ النقاش حول المشاركة فيها، تمّ التوافق على معايير لاختيار المرشحين أولها الشعبية اللازمة للحصول على أكبر عدد ممكن من الأصوات، الكفاءة التي يتطلبها للارتقاء بدور البرلمان، فضلاً عن تمثيل نحو٢٥ حزباً. غير أنه تبين عند إعداد قوائم المرشحين صعوبة بل استحالة تحقيق الأهداف الثلاثة مما أدّى إلى طغيان الهدف الأول وهو ضمان القوة التنافسية عبر تفضيل المرشحين الأكثر شعبية، وتراجع الهدف الثاني والعدول عن الهدف الثالث فكان لحزب الحرية والعدالة أكبر عدد من المرشحين.

[٢] نشأ هذا التحاف بحكم الأمر الواقع الذي ترتب على انسحاب حزب النور من التحالف الديمقراطي حيث قرر أن يخوض الانتخابات منفرداً. وانضم إليه حزبين آخرين من التحالف الديمقراطي.

[٣] نشأت الكتلة المصرية لتعبر عن توجهات الأطراف الليبرالية واليسارية التي يجمعها شعار الدولة المدنية. إضافةً إلى أنها تلتقي في مخاصمة التيارات الإسلامية. وقد واجهت الكتلة المصرية المعضلة نفسها التي واجهها التحالف الديمقراطي. فقد اختلف أحزابها بشأن عدد مرشحي كل منها وترتيبهم في القوائم الانتخابية. وأدّى ذلك إلى انسحاب قسم كبير من مكوناتها. وقد راهنت الكتلة المصرية على الصوت القبطي وبالتالي يتوقف نصيبها المحتمل في البرلمان على مدى إقبال المسيحيين على الاقتراع.

[٤] أدّى انسحاب الحزب العربي الناصري من التحالف الديمقراطي بسبب عدم رضاه عن عدد مرشحيه وترتيبهم في القوائم الانتخابية إلى إرباكه خصوصاً عندما لم يجد الوضع أفضل في تحالف الثورة مستمرة. فاضطر إلى تأسيس تحالف آخر مع حزب الوفاق القومي.

[٥] يخوض نحو ٥٠٠ من قادة الحزب الوطني المنحل وأعضائه هذه الانتخابات إما عن طريق أحد الأحزاب الجديدة أو من خلال مقاعد فردية. وقد أدّى تأخر السلطة الانتقالية في الاستجابة لأحد مطالب الثورة، وهو إصدار قانون لعزل من أفسدوا الحياة السياسة في العقود الأخيرة، إلى إتاحة الفرصة لتأسيس عدة أحزاب تعبر عنهم.

في حين كان من الضروري اتخاذ خطوات واضحة ومحددة وإجراء إصلاحات لتمييز الانتخابات البرلمانية عن تلك التي كان يتم إجراؤها في ظلِّ النظام السابق، إلا أن الماكينة والمؤسسات الموروثة من النظام السابق ما زالت في مكانها. وقد أثر هذا الواقع على الانتخابات. صحيح أن الإطاحة بالنظام السابق أوقد الأمل ليس فقط في أن الديمقراطية الحقيقية قد تنشأ في مصر، بل الحقوق الفردية، أيضاً، التي تقلصت في ظل النظام السابق، سوف تتأسس أو يعاد تأسيسها. ومع ذلك، في مجال الحقوق السياسية مثل حرية التجمع، وحرية التعبير، وحرية المشاركة في الشؤون العامة، السجل لم يكن إيجابياً. فعلى الرغم من أن المرشحين والناخبين كانت لديهم الحرية في المشاركة في الانتخابات، في معظم الأحوال، بدون عائق من الدولة، وأعطيت مساحة أكبر للمتابعين المحليين لمتابعة العملية الانتخابية، كان هناك قمع مستمر للحقوق السياسية الأساسية من قبل المجلس الأعلى للقوات المسلحة. وهذا يشمل حملة القمع العنيفة على المظاهرات السلمية في ميدان التحرير وأماكن أخرى في القاهرة، واستمرت المحاكمات بدعوى ازدراء الأديان أو إهانة الدولة أو إهانة قياداتها والتحقيقات والمحاكمات الجارية لمنظمات المجتمع المدني.[٢]

أضف إلى ذلك استمرار، العمل بقانون الطوارئ، الذي استمر العمل به خلال مجمل العملية الانتخابية. إن السبب الذي قدمه المجلس العسكري لتجديد قانون الطوارئ والمتعلق بتطبيقه على جريمة مبهمة تُسمّى البلطجة أشعر الكثيرين أنه عملاً غير قانونياً وأنه يمكن التعامل مع هذه الفترة بفاعلية من خلال القانون المدني.[٣]

إن القيود لم تتثمل في استمرار العمل بقانون الطوارئ، بل شملت استمرار العمل بقانون مباشرة الحقوق السياسية وتعديلاته. فبموجب هذا القانون لا يحق التصويت للمواطنين المصريين الذين يبلغون سن ١٨ في الفترة ما بين تاريخ انتهاء التعديلات على قوائم الناخبين وبين يوم الاقتراع. وبالإضافة إلى ذلك، يمكن حرمان الشخص من الحق في التصويت إذا أُدين بارتكاب جناية ما ولم يرد إليه اعتباره، أو إذا أُدين وحكم عليه بمصادرة أمواله خلال السنوات الخمس الماضية، أو إذا أُدين بارتكاب جرائم مختلفة ولم يرد إليه اعتباره، أو إذا أدين بارتكاب جرائم انتخابية ما لم يرد إليه اعتباره، أو إذا كان موظفاً وتمّ صرفه من الخدمة

---

[١] وحيد عبد المجيد، القوى السياسية المصرية: الأوزان والاستراتيجيات، مركز الجزيرة للدراسات، ٢٠١١/١١/٢٠، ص٢-٦.

[٢] التقرير النهائي لبعثة مركز كارتر لمتابعة الانتخابات البرلمانية في مصر ٢٠١١-٢٠١٢، مصدر سبق ذكره، ص١٧- ص١٨.

[٣] المصدر نفسه

بسبب ارتكاب جريمة مخلة بالأمانة خلال السنوات الخمس الماضية. ويتم تعليق حق الشخص في التصويت إذا كان تحت أمر المحكمة خلال فترة الحظر، أو إذا كان محتجزاً بسبب أمراض عقلية، أو إذا أشهر إفلاسه خلال السنوات الخمس الماضية، أو إذا كان قد حصل على الجنسية المصرية خلال السنوات الخمس الماضية. وعلاوة على ذلك، ليس من المسموح لمن يخدم في الأفرع الرئيسية أو الفرعية أو الإضافية للقوات المسلحة والشرطة الإدلاء بأصواتهم.[١]

إن الاتفاقيات الدولية في مصر تسمح بوضع قيود على الحق في التصويت، لكن المشكلة هي أن هذه القيود يجب أن تكون مكتوبة بوضوح وبشكل يسمح لأكبر عدد ممكن من المواطنين من ممارسة الحق في التصويت. فليس هناك سبب لحرمان الآلآف من المصريين الذين بلغوا سن ال١٨ بعد إغلاق باب تسجيل الناخبين وقبل يوم الاقتراع من حق التصويت. وفي حالة الذين حصلوا على الجنسية المصرية أو المصريون الذين أشهروا إفلاسهم ، ليس هناك أي شيء يتعلق بالأمن القومي أو أي مبرر آخر لاستبعادهم من قوائم الناخبين.[٢]

ويُلاحظ أنّ جملة القوانين واللوائح التنفيذيّة الجديدة المنظّمة للعمليّة الانتخابيّة جاءت في الإطار القانوني نفسه الذي دشّنه النظام السياسيّ السابق. فقد أصرّ الدستور على الحفاظ على نسبة التمثيل الخاصّة بالعمّال والفلاحين (٥٠%)، وهي النّسبة التي تجاوزها الزّمن وتجاوزتها طبيعة النّظام السياسيّ الجديد المزمع إنشاؤه، خاصّة في ظلّ لجوء العديد من المرشّحين إلى تغيير صفتهم الانتخابيّة إلى "فلاح" أو "عامل" بغير وجه حقّ.[٣]

أما على صعيد التزامات مصر الدولية فقد تمّ اتخاذ خطوات من قبل السلطات المصرية لضمان مشاركة النساء والرجال على قدم المساواة. ومن هذه الخطوات استخدام نظام الحصص أو ما يعرف بالكوتا[٤] من أجل ضمان التمثيل الكافي للمرأة في الهيئات المنتخبة. إن الإعلان الدستوري وتعديلاته لا يتطلب أن تكون المرأة موجودة في مجلسي الشعب والشورى. ويعد هذا بمثابة نكسة للتقدم الذي حدث في الماضي عندما تمّ تخصيص ٦٤ مقعداً من مقاعد مجلس الشعب ال٥٠٨ للمرأة. وبينما يتطلب القانون من الأحزاب أن تكون

---

[١] المصدر نفسه، ص١٩–ص٢٠.

[٢] المصدر السابق، ص١٩–ص٢٠.

[٣] المصدر نفسه، ص٢٢

[٤] الكوتا النسائية تقضي تخصيص عدد محدد من المقاعد في الهيئات التشريعية للنساء أي في المجالس النيابية، بحيث لا يجوز أن تقل عدد المقاعد التي تشغلها النساء عن النسبة المقررة قانوناً.

هناك امرأة واحدة على الأقل على قائمة الحزب ليتم تسجيله لانتخابات مجلسي الشعب أو الشورى، إلا أن هذا النظام لا يتطلب ترتيباً معيناً لوضع المرأة في القائمة. وكنتيجة لهذا، تمّ وضع أكثر من ٧٠% من المرشحات في سباق مجلس الشعب، وأكثر من ٨٠% من المرشحات في سباق مجلس الشورى في النصف الأسفل من القائمة. لقد فشلت آليات هذه الكوتا فشلاً ذريعاً في الترويج لانتخاب المرأة بالبرلمان، مما أدّى إلى انتخاب ١٤ امرأة فقط في كلا المجلسين.[١]

وقد حافظ المجلس العسكريّ على إبقاء سلطات مجلس الشورى استشارية، رافضاً مطالب القوى السياسية بزيادة سلطاته أو إلغائه، وهو الأمر الذي واجهته انتقادات واسعة من القوى السياسيّة، لأنّ انتخابات الشّورى أصبحت مضيعة للوقت، فضلاً عن أنّها ستكون إهداراً لموارد الدّولة لا طائلَ منه.[٢]

وبموجب الإعلان الدستوري الذي أصدره المجلس الأعلى للقوات المسلحة، أجريت الانتخابات البرلمانية المصرية لسنة ٢٠١١ تحت إشراف كامل للجنة القضائية العليا للانتخابات.[٣] ولكن الدور المعطى للمجلس الأعلى للقوات المسلحة كسلطة تنفيذية وتشريعية عمل على الحد من الإجراءات التي تتخذها اللجنة القضائية العليا للانتخابات من خلال تعديلات تشريعية يتم إصدارها بمراسيم.[٤]

على الرغم من بعض السلبيات، لا يمكن إغفال أن الناخبين كان بمقدورهم التحقق من لجنة الاقتراع التي سيصوتون فيها مستخدمين خدمات الهاتف، والموقع الإلكتروني، والرسائل القصيرة. وقد أفادت اللجنة القضائية العليا للانتخابات بأن هذه الخدمات قد تمّ استخدامها على

---

[١] المصدر نفسه، ص٢٥-ص٢٦

[٢] أحمد عبد ربه، مصدر سبق ذكره، ص٢.

[٣] يخدم كبار القضاة كأعضاء في هذه اللجنة. فرئيس اللجنة هو رئيس محكمة استئناف القاهرة. وللجنة ميزانية مستقلة وقادرة على اعتماد لوائح لإدارتها المالية الخاصة. وعلاوة على ذلك، فإن أجهزة الدولة مطالبة بحكم القانون بمساعدة اللجنة وتنفيذ قراراتها وتقديم أي معلومات تطلبها اللجنة. ويجوز للجنة طلب المساعدة من الخبراء لإجراء دراسات وأبحاث. وتشرف اللجنة القضائية العليا للانتخابات على أمانة عامة تتكون من ممثلين قضائيين وحكوميين، مسؤولين عن تنفيذ العمليات الانتخابية. وفي كل محافظة، تمّ إنشاء لجنة قضائية انتخابية يتم تعيين قضاتها بحكم مناصبهم ويرأسها رئيس محكمة الاستئناف في هذه المحافظة.

[٤] التقرير النهائي لبعثة مركز كارتر لمتابعة الانتخابات البرلمانية في مصر ٢٠١١-٢٠١٢،مصدر سبق ذكره، ص٢٦-ص٢٧.

نطاق واسع وكانت أحد الجوانب الإيجابية للعملية الانتخابية، إذ إنها أتاحت للناخبين التحقق من أماكن لجانهم الانتخابية ومن المعلومات الانتخابية.[١]

وكانت نتائج الانتخابات كما أعلنتها اللجنة القضائية العليا للانتخابات على الشكل التالي:[٢]

نتائج الانتخابات البرلمانية لسنة ٢٠١١

الحزب	الأصوات	المقاعد
حزب الحرية والعدالة	١٠١٣٨١٣٤	١٢٧
النور	٧٥٣٤٢٦٦	٩٦
الوفد الجديد	٢٤٨٠٥٩١	٣٦
تحالف الكتلة المصرية	٢٤٠٢٢٣٢	٣٣
الوسط الجديد	٩٩٨٠٠٤	١٠
ائتلاف الثورة مستمرة	٧٤٥٨٦٣	٧
حزب الإصلاح والتنمية	٦٠٤٤١٥	٨
حزب الحرية	٥١٤٠٢٩	٤
حزب مصر القومي	٧٢٠٠٢١	٤
حزب السلام الديمقراطي	٢٤٨٢٨١	١
حزب المواطن مصري	١٤٩١٥٣	٣
حزب الاتحاد	١٤١٣٨٢	٢

المصدر: كريمة عبد الغني، "اللجنة العليا تعلن النتائج النهائية لأنتخابات مجلس الشعب بمراحلها الثلاث"، الأهرام، http://gate.ahram.org.eg/News/162896.aspx

[١] المصدر نفسه، ص ٣٣.

[٢] كريمة عبد الغني، "اللجنة العليا تعلن النتائج النهائية لأنتخابات مجلس الشعب بمراحلها الثلاث"، الأهرام، http://gate.ahram.org.eg/News/162896.aspx

حققت القوى الإسلامية المتمثلة في أحزاب مختلفة مثل حزب الحرية والعدالة ممثلاً لجماعة الإخوان المسلمين وحزب النور ممثلاً للدعوة السلفية وبعض الأحزاب الدينية الاخرى، أغلبية في الانتخابات البرلمانية في مجلسي الشعب والشورى. وقد زاد هذا الفوز من حدة الخطاب لهذا التيار والتي استخدمها ممثلوه في المعارك السياسية التي تبعت الانتخابات البرلمانية والتي تمثّلت بداية في التنسيق المنفرد مع المجلس العسكري، اختيار لجنة إعداد الدستور، وكان هذا الموضوع قد أثار جدلاً واسعاً عن مدى تمثيل هذه اللجنة للفئات المختلفة في المجتمع المصري مع سيطرة التيارات الإسلامية على أكثر من نصف أعضائها.[1]

وبينت هذه الانتخابات التوجهات العامة في البلاد التي على أساسها ستتم عملية انتخاب الرئيس المصري الجديد.

ثالثاً: الانتخابات الرئاسية ٢٠١٢ من مرسي إلى السيسي

كان إقبال المصريّين كبيراً على المشاركة في الانتخابات الرئاسيّة لعام ٢٠١٢، طامحين إلى إنهاء المرحلة الانتقاليّة التي طالت أكثر من المتوقّع والمخطّط لها. وقد جاءت النتائج النهائيّة للانتخابات غير متوقعة للبعض، إذ أسهم تفتت الأصوات على مرشّحي الثورة العديدين في وصول الفريق أحمد شفيق وهو آخر رئيس وزراء في عهد مبارك والدكتور محمد مرسي مرشّح حزب الحرّية والعدالة التابع لجماعة الإخوان المسلمين إلى جولة الإعادة. وأفضت جولة الإعادة إلى فوز الدكتور محمد مرسي بفارق بسيط عن منافسه الفريق أحمد شفيق. وقد أسهمت العديد من العوامل في صوغ تلك النتيجة. وقبل تحليل هذه العوامل لا بدّ أوّلًا من عرض النتائج الرسميّة لجولتي الانتخابات الرئاسيّة.

اختلف تصنيف مرشحي الإعادة عن تصنيفهما في الجولة الأولى، فقد أصبح لكل منهما تصنيفان، أحدهما يحاول المرشح ذاته أن ينسبه لنفسه والآخر يفرضه عليه قطاع ليس بصغير من القوى السياسية إضافة إلى منافسه. فالدكتور مرسي سعى إلى تقديم نفسه على أنه مرشح الثورة في مقابل مرشح النظام السابق، وهو ما يستدعي أن تصطف خلفه القوى الثورية كافة، بينما الفريق شفيق سعى إلى طرح نفسه على أنه مرشح الدولة المدنية في مقابل الدولة الدينية التي يمثلها الدكتور مرسي وجماعة الإخوان المسلمين. وقد انقسمت مواقف القوى السياسية تجاه كلا المرشحين بين تأكيد ما يطرحه عن نفسه أو نفيه. فبتأييدها للدكتور

[1] الانتخابات الرئاسية المصرية ٢٠١٢، المركز العربي للابحاث ودراسة السياسات، يوليو/تموز ٢٠١٢، ص٧.

محمد مرسي، أكدت حركة شباب ٦ أبريل تقديمه نفسه على أنه مرشح الثورة مقابل مرشح النظام السابق، بينما جاء تأييد رموز التيار الليبرالي للفريق شفيق ليؤكد ما يطرحه الفريق شفيق من أنه مرشح الدولة المدنية في مواجهة مرشح الدولة الدينية.[١]

وعقب ظهور نتائج الجولة الأولى من الانتخابات، انتشرت دعوات المقاطعة بين الشباب على مواقع التواصل الاجتماعي، كما أعلنت بعض الرموز السياسية عزمها مقاطعة الانتخابات إما علانيةً كما فعل محمد البرادعي، وإما بالإيحاء كما فعل حمدين صباحي الذي كان خطابه الإعلامي عقب نتيجة الجولة الأولى يصب في صالح المقاطعة. ولكن على عكس المتوقع، وعلى عكس ما رصده الإعلام من توقع انخفاض الإقبال على التصويت في الجولة الثانية، جاءت النتائج الرسمية لتشير إلى أن عدد المصوتين في الجولة الثانية بلغ ٢٧ مليون و٤٢٠ ألف ناخب، وهو ما يزيد عن عدد من صوتوا في الجولة الأولى بما يقارب ٣ ملايين ناخب ولكن ما يلفت النظر، هو تضاعف عدد الأصوات الباطلة[٢] في الجولة الثانية عن مثيلتها في الجولة الأولى، ويمكن تفسير ذلك بأن ذلك يعبر عن رفض كلا المرشحين.[٣]

لم تعبر النتائج النهائية لجولة الإعادة عن الأوزان الحقيقية لكلا المرشحين في الشارع، فإضافة إلى وزن المرشح وتياره السياسي، حصل كل مرشح على تأييد العديد من الناخبين سواء أفراداً أو قوى سياسية نظراً للتخوف من المرشح الآخر. وكانت هذه حصيلة استقطاب بين اتجاهات عريضة في الشارع السياسي المصري. فقد اتضح من نتائج الجولة الأولى الوزن الحقيقي لكل مرشح من المرشحين اللذين تجاوزوا الجولة الأولى إلى جولة الإعادة، إذ حصل كل منهما على ما يقارب الخمسة والنصف مليون صوت، وهو ما يعكس التأييد الحقيقي الذي يحوزه التيار الاجتماعي السياسي لكل منهما في الشارع المصري. وفي جولة الإعادة، انقسمت الكتلة الباقية من الأصوات التي فاز بها بقية المرشحين في الجولة الأولى بين المرشحين الباقيين بالتساوي تقريباً مع وجود قسم اختار المقاطعة.[٤]

نتائج الانتخابات الرئاسية لسنة ٢٠١٢ في الدورتين

اسم المرشح	الأصوات التي حصل عليها	النسبة المئوية

[١] الانتخابات الرئاسية المصرية ٢٠١٢، مصدر سبق ذكره، ص٤.

[٢] الصوت الباطل هو الذي تحسبه سلطة الانتخابات مخالفاً لقواعد التصويت ولا يحسب في العد لصالح أي من الخيارات المطروحة للتصويت. وبطلان الصوت قد يكون نتيجة خطأ من الناخب أثناء التصويت أو لجهله بقواعد التصويت، وقد يكون عمداً كنوع من التصويت الاحتجاجي.

[٣] المصدر السابق، ص٥.

[٤] المصدر نفسه، ص٣.

محمد مرسي	٥٧٦٤٩٥٢	%٢٧,٧٧
احمد شفيق	٥٥٠٥٣٢٧	%٢٣,٦٦
حمدين صباحي	٤٨٢٠٢٧٣	%٢٠,٧٢
عبد المنعم أبو الفتوح	٤٠٦٥٢٣٩	%١٧,٤٧
عمرو موسى	٢٥٨٨٨٥٠	%١١,١٣
باقي المرشحين	٥٢٠٨٧٥	%٢,٢٥

اسم المرشح	الأصوات التي حصل عليها	النسبة المئوية
محمد مرسي	١٣٢٣٠١٣١	%٥١,٧٣
أحمد شفيق	١٢٣٤٧٣٨٠	%٤٨,٢٧

المصدر:الانتخابات الرئاسية المصرية ٢٠١٢، المركز العربي للابحاث ودراسة السياسات، يوليو/تموز٢٠١٢، ص٣.

لقد جرت انتخابات الإعادة في حالة من عدم الوضوح السياسي والدستوري. فقد أعلنت المحكمة الدستورية قبل بدء انتخابات الإعادة بيومين حل مجلس الشعب. وبما أن مجلس الشعب كان هيئة برلمانية منتخبة من قبل الشعب وذات سلطات تشريعية والتي تمّ التأكيد عليها من خلال استفتاء مارس/آذار ٢٠١١ لاختيار جمعية تأسيسية مسؤولة عن صياغة دستور جديد، فإن قرار المحكمة الدستورية قد ألقى الشك حول مسار المرحلة الانتقالية. وفي هذه الفترة استمر دور المجلس الأعلى للقوات المسلحة وقد زاد من ذلك قرار وزير العدل الذي يمنح الجيش سلطات واسعة لاعتقال ومحاكمة المدنيين. والأهم من ذلك، هو إصدار الإعلان الدستوري المكمل الذي أصدره المجلس العسكري من طرف واحد بينما كان يجري فرز وعد الأصوات في الانتخابات الرئاسية. فهذا الإعلان الدستوري الجديد يعطي المجلس العسكري صلاحيات واسعة إلى حين الموافقة على الدستور الجديد بما في ذلك ليس فقط السلطة التنفيذية بل التشريعية أيضاً بالإضافة إلى دور في عملية صياغة الدستور. [١]

تؤثر الانتخابات في كل دول العالم على التوازن بين القوى السياسية المختلفة، فهي اختبار لمدى التأييد الذي يحظى به كل فصيل سياسي. تعزز الاستقطاب بين القوى السياسية على خلفية النجاحات التي حققتها القوى الإسلامية في الانتخابات البرلمانية، واستشعارها

[١] البيان التمهيدي لمركز كارتر بشأن الجولة الثانية للانتخابات الرئاسية في مصر، مركز كارتر، ٢٠١٢/٧/١٩، ص٣-٤.

لقوتها في الشارع بين جميع المواطنين غير المسيسين، وهو ما قد يجعلها تتوهم أن بإمكانها قيادة الساحة لوحدها وإقصاء الآخرين. لقد زاد هذا الشعور حدة بعد فوز محمد مرسي حيث ارتفعت وتيرة النقد له ولقراراته.[١]

أضف إلى ذلك، عصفت بمصر منذ أن تولى محمد مرسي الحكم العديد من الأزمات التي أسفرت عن الإطاحة به من سدة الحكم بعد عام من توليه السلطة وتحديداً في ٣ يوليو/تموز ٢٠١٣. هذه الأزمات لم تنه حكم مرسي وحده، بل ساهمت أيضاً في سقوط جماعة مرّ على تأسيسها ٨٧ عاماً.

بعد ١٩ يوماً فقط من تسلم الرئيس مرسي لمنصبه، أصدر قراره الأول بالعفو عن سجناء بمناسبة حلول شهر رمضان، في ١٩ يوليو/تموز ٢٠١٢، وشمل القرار العفو عن ٥٨٨ سجيناً.[٢] كما كان مشهد احتفال مرسي بنصر أكتوبر/تشرين الأول في استاد القاهرة، بمثابة الخطأ الثاني له حيث تجاهل ذكر اسم الرئيس الراحل محمد أنور السادات في الخطاب الذي ألقاه بمناسبة النصر، علاوة على عدم تكريم أسر الشهداء والمصابين، وهو التكريم الذي كان يقام سنوياً وغياب المشير طنطاوي والفريق سامي عنان، ودخول مرسي استاد القاهرة بسيارة مكشوفة على غرار ما كان يفعل السادات.[٣]

أما الأزمة الثالثة هي إصداره في ٢٢ نوفمبر/تشرين الثاني ٢٠١٢ إعلاناً دستورياً مكملاً تضمن الإعلان قرارات جعلت من القرارات الرئاسية نهائية غير قابلة للطعن من أي جهة أخرى مثل المحكمة الدستورية.إن إعلان مرسي المكمل أدّى لاستقطاب شديد وانقسام داخل المجتمع، ولكنه وحد المعارضة تحت مسمى جبهة الإنقاذ التي ضمت في عضويتها ٣٥

---

[١] الانتخابات الرئاسية المصرية ٢٠١٢، مصدر سبق ذكره، ص٨.

[٢] بينهم قيادات التنظيم الدولي للإخوان مثل أسامة رشدي ويوسف ندا ووجدي غنيم وإبراهيم الزيات والشيخ عائض القرني السعودي الجنسية. كما شملت قرارات العفو عن عدد من المحكوم عليهم في تفجيرات الأزهر وتفجيرات طابا فتم العفو عن سليمان مسلم وأحمد هادي وعبد الهادي سويلم ومحمود عبد الله، بالإضافة إلى عدد من المحكوم عليهم باقتحام قسم العريش أمثال هاني العبودي وصالح عميرة وصلاح الديب، وعدلي القط المحكوم عليه بالمؤبد بعد اتهامه بتكوين مجموعات جهادية. بالإضافة إلى سالم رشوان وشادي أبو عادل النوري وأبو المجد وأبو عمير وشريف أبو شيتة وسالم أبو شديد وأبو الريش العقبي وأبو وردة المولي من الجماعات الجهادية والتكفيرية بسيناء.

[٣] http://www.dotmsr.com/details/7

شخصية عامة وعدد من الأحزاب المدنية وظلت تمارس دورها إلى أن أطلقت تمرد حملتها لسحب الثقة من مرسي.[١]

سعى مرسي وجماعة الإخوان المسلمين إلى السيطرة على مفاصل الدولة بحسب آراء المحللين، عن طريق تعيين أنصار الجماعة في الهيكل الإداري للدولة، وكانت هذه الخطوة، الأزمة الرابعة لمرسي، حيث تمّ تعيين قرابة ١٣ ألف إخواني بالوظائف الإدارية بالدولة، معظمهم في مناصب قيادية، مثل وزارة المالية التى عيّن فيها اثنين من اللجنة الاقتصادية للحزب في منصب مستشار الوزير، ومستشار لوزير التربية والتعليم، و٤ مساعدين لوزير الصحة، و٨ مستشارين لوزير التموين، مما دفع عدد من النشطاء لتشكيل جبهات وحملات لمناهضة الأخونة مثل، الجبهة الشعبية لمناهضة أخونة مصر[٢].

أضف إلى ذلك، أثارت الجمعية التأسيسية لصياغة الدستور التى شُكلت لكتابة دستور ٢٠١٢، المزيد من الغضب والاعتراض بسبب سيطرة التيار الإسلامي على عدد أعضاء اللجنة، وانتجت دستوراً غير توافقياً شهد اعتراض نحو ٣٦,٢% من عدد الأصوات التي رفضت الدستور في الاستفتاء الذي جرى في ٢٥ ديسمبر/كانون الأول ٢٠١٢. وشهدت الجمعية انتقادات موجهة لغياب المعايير الواضحة لاختيار واضعي الدستور من قبل مجلسي الشعب والشوري. وأنها لا تقوم على الخبرة والعلم والكفاءة. وتجاهلت الجمعية دعوات إشراك التيارات السياسية في كتابة النصوص الدستورية، وطرحه للحوار المجتمعي، وسابقت الزمن للتصويت على مواد الدستور الـ ٢٣٦، دون مشاركة جميع فئات المجتمع وكافة التيارات السياسية، مما أخرج دستوراً يعبر عن تياراً واحداً.[٣]

كما تدهور قطاع الخدمات في مصر مما أثر على حياة المواطنين بشكل مباشر كتدهور قطاع الكهرباء ونقص الوقود. الأمر الذي أدّى إلى ضرب أهم المقومات الحياتية للمواطن والتي ساهمت في إنهاء حكم مرسي.[٤]

ولم تكن علاقة مرسي بالمؤسسة العسكرية والأمنية جيدة بل كان يشوبها الخلاف ولم يستطع مرسي الإمساك بها. وكان قرار تشكيل مجلس الدفاع الوطني قد استبعد الرئيس من

---

[١] المصدر نفسه

[٢] المصدر السابق

[٣] المصدر نفسه

[٤] المصدر نفسه

مباشرة أي اختصاصات بشأن القوات المسلحة. كما أن وضع وتنفيذ السياسات الأمنية الداخلية والخارجية كان من اختصاص مجلس الدفاع الوطني والذي يمثل العسكر أغلبية فيه، وهو ما يغل يد الرئيس بشأن تعيين وإقالة وزراء الداخلية والدفاع والخارجية ورؤساء الأجهزة الأمنية. ولا يمكن إغفال اشتداد الصراع بين التيارات السياسية الليبرالية والقومية واليسارية من جهة وتيارات الإسلام السياسي في الجهة الأخرى، خصوصاً في ظل محاولة التيارات الإسلامية أسلمة المجتمع وفرض قيود في مجالات الأنشطة الاجتماعية المتعددة كالإعلام والثقافة والفنون والأدب وخلافها.[1]

هذه الأوضاع الداخلية كان لها الأثر الأكبر في الإطاحة بالرئيس مرسي بعد عام واحد من استلام السلطة. ولكن لا يجب إغفال العامل الخارجي والتحالفات بين الدول الإقليمية وتناقضاتها من عملية التغيير هذه. غير أن العامل الخارجي ليس موضوعنا هنا.

[1] الانتخابات الرئاسية المصرية ٢٠١٢، مصدر سبق ذكره، ص١١.

الخاتمة

إن أزمة العمل الديمقراطي تعود إلى عدة أسباب منها الوعي بمشاكل المجتمع السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية والتعليم والصحة. ثانياً، ضعف قنوات المشاركة السياسية وجمود النخب الحاكمة. ثالثاً الاعتماد على مبدأ التوريث داخل أجهزة الدولة التشريعية والقضائية والتنفيذية وبالأخص الجيش والشرطة.

وقد اتضحت الأزمة مع ثورة المعلومات وتكنولوجيا الاتصال فلم تعد الأنظمة قادرة على إخفاء ممارساتها على الصعيد الداخلي. وبناءً على ذلك، أصبحت الأنترنت القناة الرئيسية للتعبير عن الرأي وخاصةً من قبل الشباب ومما ساعد على نجاحها عدم وعي الأجهزة السيادية لأهمية هذه القنوات.

وبالتالي أصبح تداول المعلومات في مصر يتم عن طريق الإعلام سواء كان الرسمي أو الخاص ومواقع التواصل الاجتماعي. فالأول تحكمت فيه الأجهزة السيادية أما الثاني فلم يكن قابل للسيطرة.

إن استمرار العمل بقانون الطوارئ عمل على تقييد الحياة السياسية بشكل عام والحزبية بشكل خاص كما عزز من صلاحيات رئيس الجمهورية. وبالتالي تفرد الحزب الوطني بالعمل الحزبي وكرد فعل، تنامت حركات المعارضة مثل كفاية و٦ أبريل خارج نطاق المعارضة التقليدية. كشف هذا عن ضعف الأحزاب في مصر وتجمد أفكارها ووسائلها التي لم تتطور مع مرور الزمن ومع تطور العقلية.

إن الاقتران الواضح للثروة والسلطة أدّى إلى اتساع الهوة بين الطبقات على الصعيدين الاقتصادي والاجتماعي مما أدّى إلى الفساد داخل العمل الحكومي من الموظف الصغير الذي

سعى إلى الرشوة للتعويض عن الضعف الاقتصادي إلى الوزير الذي سعى إلى تعزيز مركزه الاقتصادي والاجتماعي وإرضاء رجال الأعمال المقربين من النظام الحاكم والأسرة الحاكمة التي ترأست هذه الطبقة الاجتماعية.

هذا الفساد كان ضحيته المواطن البسيط والعادي داخل المجتمع المصري. وإن تغلب المواطن فكرياً على وسائل الإعلام الفاسدة وتحرر من السطوة الاقتصادية فإنه يصطدم بالقمع الأمني للشرطة وقوات الأمن وقوانين تقيد حريته وأبرزها قانون الطوارئ. فبعض هذه القوانين يمنع فضح هذه الطرق القمعية من خلال فرض قيود على الإعلام ووسائل التعبير الأخرى التي كانت تحاول جاهدة كسر هذا الحصار من خلال اتخاذ منحى غير مباشر للتعبير مثل الروايات والأفلام.

نتيجة ذلك، وفي محاولة إيجاد بديل عن الأحزاب السياسية، نشأت العديد من الحركات والجماعات ذات الطابع السياسي المناهضة للحزب الوطني والتي استعملت وسائل التواصل الاجتماعي لتعبر عن هموم ومواجع المواطن العادي. فانضم العديد من الأفراد إلى هذه الحركات الجديدة التي تمتعت بهياكل تنظيمية فضفاضة وإمكانية تعبئة عالية دون التقيد بتسلسل أفقي. كما أن لديها قدرة عالية على تحدي سلطات الدولة وكسر كل الحواجز القمعية التي فرضتها السلطة الحاكمة. ومع تعدد وسائل التعبير وعدم اقتصارها على الإعلام الرسمي والخاص، نشأت حياة سياسية مفتوحة تحدت السلطة محاولة جاهدة المشاركة في القرار السياسي غير آبهة بالمظلة الحزبية أو المظلة الحكومية السلطوية.

وأصبحت عملية إسقاط ديكتاتورية لإقامة ديكتاتورية بديلة هو انقلاب يقع في قمة السلطة ولا علاقة له بالشعب أو الديمقراطية. فإن كانت ديمقراطية ما قبل "ثورة" ٢٥ يناير/كانون الثاني ٢٠١١ هي ديمقراطية مقنعة أو مزيفة، فإن ديكتاتورية ما بعد "ثورة" ٢٥ يناير/كانون الثاني هي حالة من الصراع بين الشعب والسلطة ومحاولة كلاً منها التغلب على الاخر. فالنظام مهدد دائماً بتحركات المعارضة الشعبية الغير منظمة. إن الحراك الشعبي الآن لا يجد من يمثله فعلياً وهو ما يخلق له ميزة عدم مقدرة السلطة على حصره في أشخاص محددين. فيمكننا القول إن المعارضة في مصر قد انتقلت من معارضة سياسية حزبية إلى معارضة سياسية شعبية لم ترضَ بأداء القنوات الحزبية فاتخذت الشكل الجماهيري الفوضوي للتعبير والتأثير على القرار السياسي.

لائحة المراجع

المؤلفات

- أ. دال. روبرت، **عن الديمقراطية**، شركة المطبوعات للتوزيع والنشر، بيروت، ٢٠١٤.
- أحمد منصور. بلقيس، **الأحزاب السياسية والتحول الديمقراطي: دراسة تطبيقية على اليمن وبلاد أخرى**، مكتبة مدبولي، القاهرة، ٢٠٠٤.
- بدر الدين. غسان، عواضه. علي، **المؤسسات السياسية والقانون الدستوري**، ط٢، دار الحقيقة، بيروت، ٢٠٠٠.
- جواد الكاظم. صالح، غالب العاني. علي، **الأنظمة السياسية**، وزارة التعليم العالي والبحث العلمي جامعة بغداد، ١٩٩٠-١٩٩١.
- حمادة. أمل وآخرون، **الثورة المصرية الدوافع والاتجاهات والتحديات**، المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات، بيروت، ٢٠١٢.
- ديفريجيه. موريس، **الأحزاب السياسية**، ط٢، دار النهار للنشر، بيروت، ١٩٧٧.
- سالم زرنوقة. صلاح، **الأحزاب السياسية في العالم العربي**، المركز اللبناني للدراسات، بيروت، ٢٠٠٦.
- سليمان. عصام، **مدخل إلى علم السياسة**، ط٥، لا ن، بيروت، ٢٠٠١.
- السيد حسين. عدنان، **تطور الفكر السياسي من الاشتراكية إلى الليبرالية الجديدة**، دار أمواج، بيروت، ٢٠٠٢.

- سيف الدولة. عصمت، **الأحزاب ومشكلة الديمقراطية في مصر**، دار المسيرة، بيروت، ١٩٧٧.
- عبد الجواد محمود. مصطفى، **الأحزاب السياسية في النظام السياسي والدستوري الحديث في النظام الإسلامي**، دار الفكر العربي، القاهرة، لا ت.
- علي زهران. جمال وآخرون، **الثورة المصرية الدوافع والاتجاهات والتحديات**، المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات، بيروت، ٢٠١٢.
- فؤاد عبد الله. ثناء، **مستقبل الديمقراطية في مصر**، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، ٢٠٠٥.
- ليلة. علي وآخرون، **الثورة المصرية الدوافع والاتجاهات والتحديات**، المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات، بيروت، ٢٠١٢.
- متولي. محمد، **مصر والحياة الحزبية والنيابية قبل سنة ١٩٥٢ دراسة تاريخية وثائقية**، دار الثقافة للطباعة والنشر، القاهرة، لا ت.

الدوريات والدراسات والمقالات

- حسن عبد الله. نادية، "دور الأحزاب السياسية العربية في المرحلة المقبلة"، **الحوار المتمدن**، العدد ٣٣٤٦، ٢٠١١/٤/٢٥.
- خليفة إسحاق. سالي، "تطور العلاقة بين الدين والسياسة في أوروبا دراسة حالة الأحزاب الديمقراطية المسيحية: إيطاليا والمانيا نموذجاً"، **المستقبل العربي**، العدد ٣٦٨، مركز دراسات الوحدة العربية.
- دن. ميشيل، حمزاوي. عمرو، "هل تحتاج مصر إلى رقابة دولية على الانتخابات؟"، **المصري اليوم**، ٢٠١٠/١٠/١٥.
- السعداوي. عاطف، "مفهوم "الحزب الديمقراطي": دراسة في المحددات والمعايير"، **الجماعة العربية للديمقراطية**، اللقاء السنوي العشرون، ٢٤ تموز/يوليو ٢٠١٠.
- عبد المجيد. وحيد، **القوى السياسية المصرية: الأوزان والإستراتيجيات**، مركز الجزيرة للدراسات، ٢٠١١/١١/٢٠.
- عبد المعطي. محمد، **ثلاثون عاماً من حكم مبارك لمصر... تبديد أرصدة القوة**، مركز الجزيرة للدراسات،لان، لات.
- عبد ربه. أحمد، **الأحزاب المصرية وانتخابات البرلمان المصري ٢٠١١-٢٠١٢**، المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات، الدوحة، ٢٠١١/١١/٢٩.

- عرفة محمد. خديجة، "الديمقراطية والرقابة الدولية على الانتخابات في الدول العربية"، **المجلة العربية للعلوم السياسية**، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، العدد ١٨.
- غربية. حسين، "الحراك العربي ومقومات الثورة حالتا تونس ومصر"، **شؤون الأوسط**، العدد: ١٤٨.
- فايز. سعيد، "بحث عن حالة الطوارئ في القانون المصري والمعاهدات الدولية"، **الحوار المتمدن**، العدد ٢٨٣٣، ٢٠٠٩/١١/١٨.
- ماضي. عبد الفتاح، "انتخابات ٢٠٠٥ الرئاسية في مصر: انتخابات بلا ديمقراطية ولا ديمقراطيين"، **المجلة العربية للعلوم السياسية**، مركز دراسات الوحدة العربية، ، العدد١٨، بيروت.
- مصطفى. محمد، "أم الدنيا تعيش على قانون الطوارئ ... منذ ٢٦ عاماً معارضون مصريون يخشون أن يكون بديله القادم أسوء منه ... والمواطنون لا يعرفون حتى أنه يطبق"، **الشرق الأوسط**، العدد ١٠٧٦٩، ٢٠٠٨/٥/٢٣.
- نبيل الشيمي. محمد، "الأحزاب السياسية واقعها في العالم العربي"، **الحوار المتمدن**، العدد ٢٩٢٤، ٢٠١٠.
- نيوف. صلاح، "نظرية الأحزاب السياسية"، **الحوار المتمدن**، العدد ١٢٥٤، ٢٠٠٥.
- هاشم ربيع. عمرو، **الأحزاب الصغيرة والنظام الحزبي في مصر**، مركز الدراسات السياسية والأستراتيجية بالأهرام، القاهرة، ٢٠٠٣.
- Economist, 21/11/1998, p.46.

التقارير

- **الانتخابات الرئاسية المصرية ٢٠١٢**، المركز العربي للابحاث ودراسة السياسات، تموز/يوليو ٢٠١٢.
- البيان التمهيدي لمركز كارتر بشأن الجولة الثانية للانتخابات الرئاسية في مصر، مركز كارتر، ٢٠١٢/٧/١٩.
- التقرير النهائي لبعثة مركز كارتر لمتابعة الانتخابات البرلمانية في مصر ٢٠١١-٢٠١٢.
- الجمعية المصرية للنهوض بالمشاركة المجتمعية، تقرير رصدي للانتخابات البرلمانية في مصر، **الانتخابات التشريعية ٢٠١٠**، مركز القاهرة لدراسات حقوق الانسان، ديسمبر ٢٠١٠.

- كيلي. نورم، أشياغبور. سيفاكور، **الأحزاب السياسية والديمقراطية من الناحيتين النظرية والعملية**، المعهد الديمقراطي الوطني، واشنطن، ٢٠٠١.
- ماجد. زياد، "التطور الديمقراطي في مصر: تقرير حول تعزيز مشاركة المرأة في السياسة وتنمية الأحزاب السياسية وتطوير العمليات الانتخابية"، المؤسسة الدولية للديمقراطية والانتخابات (International IDEA) وشبكة المنظمات العربية غير الحكومية للتنمية (ANND)، ٢٠٠٥.

الاحكام والقرارت القضائية

- دستور جمهورية مصر العربية، معدلاً طبقاً للأستفتاء على تعديل الدستور ٢٠٠٧/٣/٢٦.
- القانون رقم ١٧٧ لسنة ٢٠٠٥ المتعلق بتعديلات على بعض النصوص في قانون الأحزاب السياسية رقم ٤٠ لسنة ١٩٧٧، الجريدة الرسمية، ٢٠٠٥/٧/٧.
- القانون رقم ١٧٣ لسنة ٢٠٠٥ المتعلق بالتعديلات على بعض النصوص في قانون مباشرة الحقوق السياسية، الجريدة الرسمية، العدد ٢٦ مكرر، ٢٠٠٥/٧/٢.
- القانون رقم ١٦٢ تاريخ ١٩٥٨/٩/٢٧ المتعلق بقانون الطوارئ، الجريدة الرسمية، تاريخ ١٩٥٨/٩/٢٨.
- القانون رقم ٤٠ تاريخ ١٩٧٧/٧/٧ المتعلق بنظام الاحزاب السياسية، الجريدة الرسمية، العدد ٢٧.

المواقع الالكترونية

- http://arabs-for-democracy.com/democracy/pages/view/pageId/177
- http://faj.ahramonline.org.eg/Policy.aspx?Serial=1514813
- http://gate.ahram.org.eg/News/162896.aspx
- http://hem.bredband.net/dccls2/EGYPT.htm
- http://www.ahewar.org/debat/show.art.asp?aid=142004
- http://www.ahramdigital.org.eg/articles.aspx?Serial=794225&eid=7603
- http://www.cihrs.org/?page_id=2481
http://www.dotmsr.com/details/7
- http://www.egypt.gov.eg/arabic/elections/statistics.aspx

- http://www.ikhwanwiki.com/index.php?title
- http://www.startimes.com/f.aspx?t=13610248
- www.aljazzera.net

الفهرس

ملخص التصميم ١

المقدمة ٣

الفصل الأول: مفهوم النظام الحزبي..... ٧

أولاً: تعريف الحزب وعناصره..... ٧

ثانياً: نشأة الأحزاب السياسية في المجتمعات الأوروبية..... ١٠

ثالثاً: ضمانة العمل الحزبي في المجتمعات الديمقراطية..... ١٦

الفصل الثاني: العمل الحزبي في ظلِّ قانون الطوارئ في مصر..... ٢٠

أولاً: في تأسيس الأحزاب وفعاليتها..... ٢٠

- في ظلِّ النظام الملكي..... ٢٠
- في ظلِّ النظام الاشتراكي..... ٣١
- في ظلِّ الحكم ما بعد الاشتراكي "الديمقراطي"..... ٣٨

- الشروط القانونية وفعالية الأحزاب ٤٢
- الضعف البنيوي للأحزاب المصرية ٥٠

ثانياً: بدايات العمل بقانون الطوارئ في مصر ٥٣

ثالثاً:أثر قانون الطوارئ على تطور العمل الحزبي في مصر..... ٥٧

- الانتخابات الرئاسية لعام ٢٠٠٥..... ٥٧
- الانتخابات التشريعية ٢٠١٠ ..... ٦٥

الفصل الثالث: ثورة ٢٥ يناير/كانون الثاني ٢٠١١ ومدى تطور العمل الحزبي ٧٥

أولاً: أسباب "الثورة"..... ٧٥

ثانياً: الانتخابات التشريعية عام ٢٠١١-٢٠١٢ ..... ٨٣

ثالثاً: الانتخابات الرئاسية ٢٠١٢ من مرسي إلى السيسي..... ٩٠

الخاتمة ٩٦

لائحة المراجع..... ٩٨

الفهرس..... ١٠٢